

التقرير

الدورة الثالثة
لهيئة تدابير
الصحة النباتية

روما،
إيطاليا،
11- 7
أبريل/نيسان
2008

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة



تقرير

الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية

روما، 7-11 أبريل / نيسان 2008

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

روما، 2008

المحتويات

تقرير الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية

المرفق الأول	جدول الأعمال
المرفق الثاني	بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية حول الاستجابة المفصلة لجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية للتقييم المستقل لأسلوب عمل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وترتيباتها المؤسسية
المرفق الثالث	تعديلات على المعيار الدولي رقم 5 لتدابير الصحة النباتية (دليل مصطلحات الصحة النباتية)
المرفق الرابع	المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 30: إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة (<i>Tephritidae</i>)
المرفق الخامس	المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 31: منهجيات أخذ العينات من الشحنتات
المرفق السادس	توصية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات: الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه كتدبير للصحة النباتية
المرفق السابع	هيكل المصطلحات في المعايير
المرفق الثامن	مشروع إجراءات ومعايير تحديد المواضيع التي تدرج في برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
المرفق التاسع	الاعتبارات العامة لوضع المعايير
المرفق العاشر	إجراءات وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (الملحق 1 من اللائحة الداخلية لهيئة تدابير الصحة النباتية)
المرفق الحادي عشر	الاختصاصات واللوائح الداخلية لفرق الخبراء الفنيين
المرفق الثاني عشر	الأحكام المتعلقة بإتاحة وثائق وضع المعايير
المرفق الثالث عشر	برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
المرفق الرابع عشر	برنامج إعداد "نظام استعراض ودعم تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات"
المرفق الخامس عشر	اختصاصات وتشكيل جماعة المناقشات المعنية بالقدرات في مجال الصحة النباتية
المرفق السادس عشر	نموذج نص رسالة بشأن قبول المراسلات بالشكل الإلكتروني
المرفق السابع عشر	مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية
المرفق الثامن عشر	لجنة المعايير: الأعضاء والبدلاء المحتملون
المرفق التاسع عشر	الجهاز الفرعي المعني بتسوية النزاعات: الأعضاء والبدلاء المحتملون
المرفق العشرون	قائمة المندوبين والمراقبين

الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية

روما، 7-11 أبريل/نيسان 2008

التقرير

1- افتتاح الدورة

1- افتتح السيد Butler، نائب المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة، الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية ورحب بالمندوبين.

2- واستذكر خطاب الافتتاح الذي ألقاه المدير العام أمام الدورة الثانية للهيئة عام 2007، والذي أشار فيه إلى التحديات التي تواجه تلافى انتقال الآفات النباتية عبر الحدود. وأضاف قائلاً إن هناك تحدٍ آخر هو تغير المناخ يتعين أيضاً أخذه في الاعتبار. وأشار إلى أن مؤتمر المنظمة الرابع والثلاثين قد دعا إلى عقد اجتماعات للخبراء بشأن تغير المناخ والطاقة الحيوية، يعقبها اجتماع رفيع المستوى يعقد في يونيو/حزيران 2008. وأقرت المنظمة أن التأثيرات على الأمن الغذائي نتيجة لتغير المناخ قد تشكل واحداً من أكبر التحديات في هذا القرن، وأن معظم الذين يعانون من الجوع يعيشون في البلدان النامية، التي يتوقع أن تكون الأشدّ معاناة من تغير المناخ.

3- وأوضح نائب المدير العام أن بناء القدرات يمثل أولوية مطلقة وأيد وضع إستراتيجية للمساعدات التقنية لبناء القدرات في مجال الصحة النباتية. وأشار إلى أن هناك الآن 166 طرفاً متعاقداً في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وأنه لن يمضي وقت طويل حتى ينضم لها جميع أعضاء المنظمة. ويتعين أن تضمن هيئة تدابير الصحة النباتية تحقيق الغرض من هذه الاتفاقية الدولية والوفاء باحتياجات الأطراف المتعاقدة. وأيد وضع خطة الأعمال الخماسية، وأشار بقلق إلى أن المتطلبات الكاملة لخطة التشغيل لعام 2008 لن تتحقق نتيجة للنقص في الموظفين والموارد. وذكر أن المنظمة سوف تواصل توفير التمويل لأمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات من ميزانية برنامجها العادي، إلا أنها لن تتمكن من توفير التمويل السنوي الكامل للأنشطة لتحقيق خطة الأعمال. ودعا الأطراف المتعاقدة إلى الضغط على بلدانها للمساعدة في تمويل هذا البرنامج الهام. كما أشار إلى الورقة التي ستقدم إلى الهيئة عن التخطيط الموجه نحو المشاريع في حساب الأمانة وطلب من الأعضاء إيلاء اهتمامهم ودعمهم الكامل لها.

4- وأشاد نائب المدير العام وشكر الأعضاء الذين أسهموا في حسابات أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وقدموا دعماً عالياً. ونتيجة لمساهمات الجهات المانحة، حضر أكثر من 70 مندوباً من البلدان النامية اجتماع الهيئة في العام الماضي، فضلاً عن سبع حلقات عمل إقليمية لاستعراض مشاريع المواصفات الدولية لتدابير الصحة النباتية عُقدت في عام 2007. ورحّب بالموظفين الفنيين المساعدين والخبراء الزائرين الذين قدمتهم البلدان للعمل في الأمانة، بالإضافة إلى المساهمات العينية التي قُدمت دعماً لمجموعات عمل الخبراء، وحلقات العمل، وتنظيم واستضافة الاجتماعات، وتمويل حضور أعضاء أمانة الاتفاقية الدولية بعض الاجتماعات.

- 5- وأشار نائب المدير العام إلى جدول أعمال اجتماع الهيئة المثقل بالبنود، ولاحظ على وجه الخصوص أهمية مناقشة نتائج تقييم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وأعرب عن تمنياته بالتوفيق للاجتماع.
- 6- وأحاطت هيئة تدابير الصحة النباتية علما ببيان الاختصاصات وحقوق التصويت¹ المقدم من الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء السبع والعشرين.

2- الموافقة على جدول الأعمال

- 7- تمت الموافقة على جدول الأعمال² (المرفق الأول).

3- انتخاب المقرر

- 8- انتخب السيد Ashby (المملكة المتحدة) مقرا للهيئة.

4- تقرير رئيس هيئة تدابير الصحة النباتية

- 9- قدم السيد Kedera، رئيس الهيئة تقريره³. وأشار إلى العدد الكبير من الأطراف المتعاقدة وشدد على التحدي المتمثل بتمويل عملية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لضمان أن تحقق الهيئة أهدافها، وأن تكون مستدامة.
- 10- وقد تعين إلغاء بعض الأنشطة المدرجة في برنامج العمل من جانب هيئة المكتب، وجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية أو أمانة الاتفاقية الدولية نتيجة لنقص الموارد. وأشار إلى أن حسابات الأمانة على وجه الخصوص تعتبر عنصرا رئيسيا لمشاركة البلدان النامية في الأنشطة ذات الصلة بالهيئة. وذكر أن وضع الميزانيات الموجهة إلى المشاريع في أنشطة حسابات الأمانة كان يُعتبر وسيلة لمعالجة نقص الموارد وتزويد الأعضاء بالوسائل التي تمكنهم من الحديث مع الجهات المانحة المحتملة.
- 11- وفي ما يتعلق بنتائج تقييم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، التي ناقشها الاجتماعان الاستثنائي والعادي لجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية، أشار إلى أنه سيكون من الضروري أن تنظر الهيئة في القضايا بعناية، ولاسيما من حيث الموارد والتوقعات.
- 12- وشدد رئيس الهيئة على أهمية الاقتراح الخاص باستراتيجية المساعدة الفنية، لإذكاء الوعي وبناء قدرات الأعضاء على تنفيذ أحكام الاتفاقية الدولية.

¹ الوثيقة CPM 2008/INF/11

² الوثيقة CPM 2008/1/Rev.2

³ الوثيقة CPM 2008/INF/3

13- وحددت خطة الأعمال التي اعتمدت خلال الدورة الثانية للهيئة أهدافا للعمل في المستقبل، غير أن تحقيق برنامج العمل يتطلب توفير عدد كاف من الموظفين لأمانة الاتفاقية الدولية. وأشاد بالقرار الخاص بتعيين أمين متفرغ للهيئة إلا أنه أشار أيضا إلى ضرورة شغل الوظائف الأخرى.

14- وأشار إلى أن فترة ولاية هيئة المكتب سوف تنتهي خلال الدورة الحالية. وأعرب عن شكره لנائب الرئيس على الحجم الكبير من العمل الذي تحقق، وأعرب عن شكره أيضا للهيئة على الثقة التي أولتها له بانتخابه رئيسا.

15- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أحاطت علما بالتقرير.

5- تقرير الأمانة

16- قدم الأمين تقرير أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لعام 2007⁴. وأشار إلى أن الدورة الثانية للهيئة كانت الأكبر حتى الآن، حيث حضرها 132 طرفا من الأطراف المتعاقدة. وشكر البلدان والمنظمات لما قدمته من مساهمات لحسابات الأمانة الخاصة بالاتفاقية الدولية والمساهمات العينية.

17- وقدّم الأمين تفاصيل عن أنشطة وضع المعايير التي نفذت في عام 2007، وخاصة بواسطة لجنة المعايير ومجموعة التركيز بشأن استعراض إجراءات وضع المعايير، وإعداد مواد تدريب على تحليل مخاطر الآفات وهي مواد باتت متوافرة على الموقع الشبكي للاتفاقية الدولية. وأشار أيضا إلى أن أكثر من 150 مندوبا حضروا حلقات العمل الإقليمية لاستعراض مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية.

18- وفي ما يتعلق بتبادل المعلومات، نوّه الأمين بالتحسن الملحوظ في دقة تفاصيل جهات الاتصال إلا أنه أشار إلى أن المعلومات أو التعيينات المستكملة لجهات الاتصال ما زالت غير متوفرة بالنسبة لبعض البلدان. وقد جرى تعيين مدير متفرغ للموقع الشبكي من خلال برنامج الموظفين الفنيين الماعدين. كما أشار إلى أن جميع أقاليم منظمة الأغذية والزراعة قد عقدت حلقة عمل عن تبادل المعلومات مع ما نجم عن ذلك من زيادة في استخدام البوابة الدولية للصحة النباتية.

19- وفي ما يتعلق بأنشطة تسوية المنازعات، ذكر الأمين أن الأمانة ومنظمة الأغذية والزراعة قدمتا مشورة لبعض البلدان بشأن المنازعات.

20- وأوضح الأمين، أنه بالإضافة إلى مشاريع بناء القدرات الوطنية في كثير من البلدان، عقدت حلقات عمل إقليمية في أقاليم مختلفة لاستعراض مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، ولتحليل مخاطر الآفات، وأداة تقييم

⁴ الوثيقة CPM 2008/INF/9

القدرات في مجال الصحة النباتية. وكان يجري تحديث أداة تقييم القدرات في مجال الصحة النباتية وتدعيمها وقد ناقشت جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية مجموعة من الأولويات لهذا المجال في عام 2008. كما شاركت أمانة الاتفاقية الدولية في أنشطة بناء القدرات في المنظمات الأخرى مثل لجنة تدابير الصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية.

21- وأشار إلى أن الأمانة تعاني من نقص خطير في الموظفين مقارنة بالعدد المطلوب في خطة الأعمال والتوصيات التي أصدرها التقييم المستقل للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وأعرب عن الشكر للبلدان التي أسهمت بموظفين مؤقتين من خلال برنامجي الموظفين الفنيين المساعدين والعلماء الزائرين. وأشار الأمين إلى أنشطة موظفي وقاية النباتات الإقليميين التابعين لمنظمة الأغذية والزراعة وأكد على أهميتهم بالنسبة لأنشطة الاتفاقية الدولية.

22- ومع أن الأمانة لم تتمكن من تخصيص موارد لوضع معايير خاصة بالشهادات الالكترونية، إلا أنها تواصل رصد الأنشطة في هذا المجال. وواصلت الأمانة مشاركتها في اجتماعات عقدتها منظمات أخرى ذات صلة في حدود الموارد المتاحة.

23- وأعربت جمهورية كوريا عن تقديرها للبلدان المشاركة وأمانة هيئة وقاية النباتات في آسيا والمحيط الهادي لنجاح حلقة العمل الإقليمية بشأن مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية في آسيا في عام 2007، وأوضحت عزمها على استضافة حلقة العمل الإقليمية هذه مرة أخرى في عام 2008.

24- وأوضحت كندا، أنها تعترم، هي ومنظمة وقاية النباتات في أمريكا الشمالية، استضافة حلقة عمل دولية بشأن الشهادات الالكترونية في نوفمبر/ تشرين الثاني 2008 لتيسير مناقشة هذا الموضوع.

25- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- أعربت عن امتنانها للبلدان والمنظمات التي قدمت المساعدة والموارد لبرنامج العمل.
- 2- أخذت علماً بالمعلومات التي قدمتها الأمانة بشأن التقدم المحرز في 2007 في برنامج عمل هيئة تدابير الصحة النباتية.

6- تقرير المشاورة الفنية فيما بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات

26- شدد رئيس المشاورة الفنية التاسعة عشرة فيما بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات⁵ على المشاركة الكبيرة (ثمانى من بين تسع منظمات) والتحضير الممتاز للاجتماع. وبين منافع المشاورة الفنية فيما يتعلق بتبادل المعلومات عن الأنشطة في الأقاليم.

⁵ الوثيقة CPM 2008/INF/1

- 27- وقَدَّم الرئيس عرضاً عاماً للمواضيع التي جرت مناقشتها في الاجتماع، مثل توصيات المركز الدولي للزراعة والعلوم البيولوجية في أفريقيا بشأن أداة تقييم القدرات في مجال الصحة النباتية، والمعايير الإقليمية، والتدريب وتبادل المعلومات لتحليل مخاطر الآفات، والقضايا المحددة المتعلقة بالآفات. وأشار إلى زيادة التركيز في الأقاليم على الأنواع الغريبة الغازية.
- 28- وذكر أن المشاورة الفنية قد ناقشت عدداً من البنود ذات الصلة بتنفيذ المعيار رقم 7 (نظام شهادات/التصدير) والمعيار رقم 12 (خطوط توجيهية بشأن شهادات الصحة النباتية). وعُرضت خبرات البلدان ونوقشت قضايا مثل إعادة التصدير (وخاصة بالنسبة للبذور ونباتات الغرس).
- 29- واستعرضت المشاورة الفنية وقدمت مشورتها بشأن توصيات تقييم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في ما يتعلق بالمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات. ويمكن على وجه الخصوص النظر إلى هذه المنظمات بوصفها موارد إضافية للأنشطة التي لا تملك هيئة تدابير الصحة النباتية الموارد اللازمة لتنفيذها، مثل الأنشطة المتعلقة بالشهادات الإلكترونية، ويمكن أن توفر المساعدة للأنشطة الأخرى مثل حلقات العمل الإقليمية بشأن مشاريع المعايير الدولية للصحة النباتية.
- 30- وسوف تُعقد المشاورة الفنية العشرون فيما بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات في روما في أغسطس/ آب 2008.
- 31- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:
- 1- أحاطت علماً بالتقرير.

7- تقرير المنظمات المشاركة بصفة مراقب

1-7 لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية

- 32- قدَّم ممثل منظمة التجارة العالمية وصفاً للأعمال التي نفذتها لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية في 2007 والتي لها صلة بالهيئة والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات⁶، ولاسيما إجراءات الشفافية الجديدة التي تشجع الأعضاء على الإبلاغ عن جميع التدابير الجديدة أو المعدلة، بما في ذلك تلك المرتكزة على المعايير الدولية. وسوف يوفر ذلك المزيد من إمكانيات التنبؤ لنظام التبادل التجاري، وسوف يساعد في رصد تنفيذ المعايير الدولية على الصعيد العالمي. وقد سبق للجنة تدابير الصحة والصحة النباتية أن ناقشت مسألة معايير القطاع الخاص. وأبدى أعضاء اللجنة عدداً من التساؤلات حول انعكاسات وجود معايير في القطاع الخاص على المستويات التجارية والإنمائية والقانونية. واتفقت اللجنة على الإبقاء على هذا البند في جدول أعمال اجتماعها. وتجري مناقشة مسألة التقسيم الإقليمي (أي المناطق الخالية من الآفات) منذ عام 2003 في ما يتعلق بتنفيذ المادة 6 من اتفاق تدابير الصحة والصحة النباتية وأشار بعض الأعضاء إلى أنهم يفضلون معالجة ذلك بواسطة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، وغيرها

⁶ الوثيقة CPM 2008/INF/12

من الأجهزة الملائمة. ويجري استعراض مشروع قرار يشير إلى عمل المنظمة العالمية لصحة الحيوان والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، إلا أنه لا يقصد بالخطوط التوجيهية أن تشكل ازدواجية مع العمل الذي يضطلع به هذان الجهازان. وشكر الممثل الأمانة لتيسيرها مشاركة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في حلقات العمل الإقليمية التي تنظمها لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية.

33- وقد بدأ الاستعراض الثاني لاتفاق تدابير الصحة والصحة النباتية في 2004، واتفقت اللجنة على الاستعانة بمشاورات مخصصة لاستعراض الشواغل التجارية ونظم تسوية المنازعات في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمنظمة العالمية لصحة الحيوان وهيئة الدستور الغذائي.

34- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أحاطت علماً بالتقرير.

2-7 مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة

35- وقدمت ممثلة منظمة التجارة العالمية تقرير⁷ مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة. وأشارت إلى أن هذا المرفق عبارة عن مبادرة مشتركة ووسيلة للتعاون لمقدمي المساعدة الفنية، وتعبئة الأموال، وبيان أفضل الممارسات وتنفيذ المعايير الدولية. كما يقوم المرفق بتنظيم حلقات عمل مواضيعية، مثل تلك المعنية بأدوات تقييم القدرات. ويمكن أن يستخدم كمنتدى لتعزيز التنسيق بين الوكالات الدولية في ما يتعلق بعدد كبير من الأدوات المتاحة لتقديم المساعدة الفنية.

36- وشجعت المنظمات الوطنية لوقاية النباتات على تقديم طلبات للمشروعات. والمواعيد النهائية لتقديم الطلبات لمجموعة الاستعراض في المرفق هي 25 أبريل/ نيسان و2 سبتمبر/ أيلول، وإن كان بالإمكان تقديمها في أي وقت من الأوقات. وذكرت أنه قد تم خلال اجتماع مجموعة العمل التابعة للمرفق خلال أسبوع 30 مارس/ آذار 2008، النظر بإيجابية إلى الاقتراح الذي قدمته الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بشأن التدريب على تحليل مخاطر الآفات، إلا أن القرار النهائي لن يصدر قبل يونيو/ حزيران 2008.

37- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أحاطت علماً بالتقرير

3-7 اتفاقية التنوع البيولوجي

38- قدمت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تقريراً نيابة عن أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي⁸. وأشار التقرير إلى أن حجم الأنشطة البشرية المتزايد، بما في ذلك التجارة العالمية، قد أسهم في غزوات الأنواع غير المحلية التي تهدد التنوع البيولوجي، وأن مكافحتها باهظة التكلفة. كما أشار التقرير إلى أن التعاون بين الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات واتفاقية التنوع البيولوجي يتنامى منذ 2004، وأن الشراكة عززت من برنامج عمل اتفاقية التنوع البيولوجي بشأن الأنواع الغريبة الغازية.

39- وقد كلف مؤتمر الأطراف الثامن لاتفاقية التنوع البيولوجي عام 2006 هذه الاتفاقية التشاور مع الأجهزة الدولية المعنية في ما يتعلق بالثغرات الموجودة في الإطار الدولي للمعايير التي تغطي الأنواع الغريبة الغازية التي ليست من الآفات النباتية التي تغطيها الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وقد نوقشت نتائج هذه المشاورات في اجتماع الجهاز الفرعي المعني بالمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية الذي عقد في منظمة الأغذية والزراعة في روما خلال شهر فبراير/ شباط 2008، وسوف تُعرض هذه النتائج على الاجتماع التاسع للأطراف في مايو/ أيار 2008.

40- وقد عقدت أمانتا الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات واتفاقية التنوع البيولوجي، أثناء دورة الجهاز الفرعي اجتماعاً مشتركاً، وقامتا بتحديث برنامج عملهما المشترك.

41- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أحاطت علماً بالتقرير.

4-7 بروتوكول مونتريال

42- قدمت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تقريراً نيابة عن أمانة الأوزون بشأن أنشطتها ذات الصلة بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في 2007⁹. وأشار التقرير إلى أن الأطراف في بروتوكول مونتريال قد شجعت مواصلة التعاون بين بروتوكول مونتريال والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وتتمثل إحدى النتائج الملموسة لهذا التعاون في إصدار كتيب إرشادي مشترك بين المنظمين عن "بروميد الميثيل: استخدامات الحجر الزراعي وما قبل الشحن" في 2007. كما طلبت أمانة الأوزون إجراء تحديث لحالة مشروع المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية الخاص ببدايل بروميد الميثيل.

43- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أحاطت علماً بالتقرير.

⁸ الوثيقة CPM 2008/INF/22

⁹ الوثيقة CPM 2008/INF/17

5-7 المنظمات الأخرى المشاركة بصفة مراقب

1-5-7 تقرير المنظمة العالمية لصحة الحيوان

44- قدّم ممثل المنظمة العالمية لصحة الحيوان تقريراً عن الأنشطة¹⁰ التي نفذت مؤخراً والموازية لتلك التي تضطلع بها الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات مثل تقسيم المناطق، وبناء القدرات، والتوسط في المنازعات. وفي ما يتعلق بتقسيم المناطق، أشار إلى أن المنظمة العالمية لصحة الحيوان تروج لاستخدام "المناطق" الخالية من الأمراض (التي تُحدد على أساس الملامح الجغرافية) و"مقسّمات" (تحدد على أساس ممارسات الإدارة) لتيسير التجارة. وعلاوة على ذلك، سوف تقدّم للدورة العامة للمنظمة العالمية لصحة الحيوان في مايو/ أيار 2008 خطوط توجيهية جديدة بشأن التقسيم إلى مقسّمات.

45- ولاحظ ممثل المنظمة العالمية لصحة الحيوان أن المنظمة ركزت على بناء القدرات وتعاونت مع المنظمات الأخرى والجهات المانحة في هذا الصدد، بما في ذلك داخل منظمة التجارة العالمية وفي إطار مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة.

46- وفي ما يتعلق بتسوية المنازعات، ذكر ممثل المنظمة العالمية لصحة الحيوان أن المنظمة وفرت آلية طوعية غير رسمية لمساعدة الأعضاء في تسوية المنازعات. وتستند هذه الآلية إلى العلم وتحظى بدعم من الخبراء. ولم تكن نتائج العملية ملزمة قانوناً، إلا إذا اتفق على ذلك بصورة مسبقة وتحملت الأطراف المعنية التكاليف.

2-5-7 معهد البلدان الأمريكية للتعاون في مجال الزراعة

47- قدّم ممثل معهد البلدان الأمريكية للتعاون في مجال الزراعة وصفاً للأنشطة¹¹ التي اضطلع بها مؤخراً في ما يتعلق ببناء القدرات الإقليمية. وناقش عملية تنفيذ الأدوات الخاصة بالمنظمات القطرية لوقاية النباتات لتنمية قدرات الخدمات الحكومية، ووضع كتيب إرشادي عن إجراءات الصحة النباتية ومختلف حلقات العمل الإقليمية. وأشار إلى أن المعهد يواصل التفاعل مع القدرات المؤسسية العاملة فضلاً عن تنمية العمل مع المؤسسات الجديدة.

3-5-7 الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي

48- أشار ممثل من أمانة الجماعة التنموية للجنوب الأفريقي إلى الأهمية البالغة التي تسند لوقاية النباتات ولمكافحة الآفات وتأثيراتها على التجارة. وذكر أن أمانة الجماعة تسعى إلى تعزيز الحوار بين المنظمات القطرية لوقاية النباتات في دولها الأعضاء، وتعزيز بنشاط مشاركة أعضائها في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وقد يسّرت الجماعة مشاركة الأعضاء في هيئة تدابير الصحة النباتية عن طريق المساعدات للسفر وحلقات العمل التحضيرية، وشجعت الأعضاء غير

¹⁰ الوثيقة CPM 2008/CRP/6

¹¹ الوثيقة CPM 2008/CRP/8

الأطراف في الاتفاقية على الانضمام إليها. وأشار الممثل إلى الصلات القوية بين الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي والمجلس الأفريقي للصحة النباتية.

7-5-4 مجلس الصحة النباتية للبلدان الأفريقية

49- ذكر الممثل أن المجلس قد أجرى عملية إعادة تنظيم تهدف إلى تحسين وظائفه، والوفاء باختصاصاته واستكشاف الشراكات الممكنة. وأشار إلى أن المجلس يعتزم تعزيز الشبكات الإقليمية لتبادل المعلومات.

50- وأعرب ممثل المجلس عن امتنانه للولايات المتحدة الأمريكية لتمويلها حلقات عمل إقليمية بشأن مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، إلا أنه أعرب عن قلقه بشأن التمويل في السنوات القادمة. وتقدم بالشكر أيضاً للاتحاد الأوروبي لمساعدته إقليم أفريقيا على المشاركة في عملية وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وأشار إلى أن الثغرات الموجودة في البنية الأساسية والتشريعات تعيق تطبيق المعايير في الإقليم. وأفاد أنه قد جرى الاستفادة من دائرة التفتيش على الصحة النباتية في كينيا، وسيجري تعزيزها بوصفها مركزاً أفريقيا للخبرات الرفيعة، وأشار إلى إمكانية إقامة مراكز أخرى للخبرات الرفيعة، وغيرها من مشاريع البنية الأساسية في الأقاليم الأخرى.

51- وذكر ممثل المجلس أن العمل جارٍ على استعراض اقتراح تعاون بين المجلس ومؤسسة Ecoport لتعزيز الحصول على المعلومات التقنية ذات الصلة بالسلامة البيولوجية. وأعلن أنه سيحتفل عام 2009 بالذكرى الأربعين لتأسيس المجلس الأفريقي للصحة النباتية في إطار آلية الاتحاد الأفريقي، ودعا إلى مشاركة المجتمع الدولي في المؤتمر المعني بذلك وفي حفل إصدار كتاب عن المبادرات المتصلة بالصحة النباتية في أفريقيا.

52- وقد أشير إلى أن الآفات التي تصيب الكسافا تمثل شغلاً شاعلاً مستجداً في مجال الصحة النباتية في عدد من المناطق.

8- الاستجابة للتقييم المستقل لأعمال الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

وترتيباتها المؤسسية

8-1 استجابة جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية

53- قدمت نائبة رئيس هيئة تدابير الصحة النباتية (السيدة Bast- Tjeerde) استجابة جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية للتقييم المستقل للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات¹². فأوضحت مجموعات الموضوعات التي توجز جميع التوصيات التي ناقشتها جماعة العمل غير الرسمية وأشارت إلى تلك التوصيات التي طرحها التقييم المستقل والتي رفضتها جماعة العمل غير الرسمية. وذكرت أن عدداً من التوصيات قد نفذ بالفعل. وأشارت إلى البندين 13-4-5 و 13-4-6 من جدول الأعمال المتعلقين بالتوصيات الخاصة باستراتيجيات تعبئة

¹² الوثيقة CPM 2008/15

الموارد. وأكد أحد الأعضاء أنّ الشواغل البيئية تحظى بأولوية متقدمة وينبغي إدراجها بصورة جيدة في برنامج عمل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

54- وجرّت مناقشة التعليقات التي قدمت كتابة في الجلسة العامة، واقرحت تعديلات على بعض بنود الإجراءات ذات الصلة ببعض التوصيات (التوصيات 1-5 و 1-6 و 1-8 و 5-6). وتقرر عدم تعديل التوصيات المتعلقة بآلية الامتثال بالنظر إلى أنها تعتمد على استجابة هيئة تدابير الصحة النباتية لجماعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بالآلية المحتملة للامتثال.

55- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- علقت على استجابات جماعة العمل غير الرسمية في ما يتعلق بالتوصيات وأكدتها؛
- 2- اعتمدت بنود الإجراءات على النحو المعدل وأدرجت بالمرفق 2؛
- 3- وافقت على أن تعد هيئة المكتب التعديلات الملائمة على خطة أعمال الهيئة وخطط العمل ذات الصلة لتنفيذ التوصيات المتفق عليها لكي تنظر فيها وتعتمدها جماعة العمل غير الرسمية والدورة الرابعة للهيئة.

2-8 استجابة لجنة البرنامج والمجلس في منظمة الأغذية والزراعة

56- قدّم الأمين موجزا لاستجابات الأجهزة الرئاسية في منظمة الأغذية والزراعة للتقييم المستقل للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات¹³. وأشار إلى أن نائب رئيس الهيئة (السيد Lopian) قد دعي إلى حضور اجتماع لجنة البرنامج مما يبين حسن التعاون بين المنظمة والهيئة. وأفاد أن المجلس شدد على ضرورة أن تحصل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على مزيد من التمويل من البرنامج العادي وأن ميزانية الكيان البرامجي للاتفاقية الدولية قد زادت للفترة المالية 2008-2009.

57- وذكر الأمين كذلك أن المجلس أكد أهمية بناء القدرات لتمكين الأعضاء من البلدان النامية من تحقيق أقصى استفادة ممكنة من أجهزة وضع المعايير في المنظمة، وأن دور الأموال من خارج الميزانية ضروري لهذه الجهود. وفي هذا الصدد، اقترحت الأجهزة الرئاسية أن تستكشف هيئة تدابير الصحة النباتية إمكانية تطوير حسابات الأمانة المتعددة الأطراف وتوسيع نطاقها أكثر مما هو عليه حساب الأمانة الحالي. وأكدت الأجهزة الرئاسية أن وضع إستراتيجية متعددة السنوات للتمويل ومحددة بشكل واضح تعتبر شرطا أساسيا لمعالجة قضايا التمويل.

58- وأفاد الاجتماع أنّ الأجهزة الرئاسية تؤيد أن تضمّ أمانة الاتفاقية الدولية أمينا متفرغا، وأنه من الضروري أن تكون عملية اختياره شفافة وتشارك فيها هيئة مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية.

59- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- *أحاطت علما* باستجابات الأجهزة الرئاسية في المنظمة للتقييم المستقل للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

9- الهدف 1: برنامج قوي لوضع المعايير الدولية وتنفيذها

9-1 تقرير رئيس لجنة المعايير

60- عرض السيد Vereecke، الرئيس المنصرم للجنة المعايير الأنشطة التي قامت بها اللجنة في 2007¹⁴. وأشار إلى أن اللجنة قد تكيفت بصورة جيدة مع سياسة التمويل الجديدة التي تنفذها أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

61- وقدّم تفاصيل عن مواضيع النقاش الذي دار خلال اجتماعي مايو/ أيار ونوفمبر/ تشرين الثاني 2007، وأكد أن لجنة المعايير لم تتمكن من استكمال جدول أعمالها بسبب ضيق الوقت.

62- وشكر المشرفين لما قاموا به من عمل كبير بشأن مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية. وعلاوة على ذلك، تم لأول مرة، إعداد ملخصات لردود فعل اللجنة إزاء تعليقات الأعضاء خلال اجتماع اللجنة في نوفمبر/ تشرين الثاني 2007 وأرفقت هذه التعليقات بتقرير اللجنة؛ وأعرب عن امتنانه للمشرفين لعملهم في هذا المجال.

63- وأشارت لجنة المعايير إلى أن اللجنة السباعية سوف تجتمع هي فقط في مايو/ أيار 2008 بسبب نقص الموارد. وثمة قلق وخيبة أمل إزاء نقص الأموال اللازمة لبرنامج وضع المعايير.

64- وفي ما يتعلق بالتحسينات على عملية وضع المعايير، أشار إلى أن لجنة المعايير تحبذ عقد مشاورتين سنوياً حول المعايير الدولية ضمن عملية الإجراء السريع لضمان إمكانية التنبؤ. كما تريد اللجنة زيادة الوقت المقرر لاستعراض التعليقات على مشاريع المعايير الدولية.

65- وأعرب عن شكره لأعضاء اللجنة لمنحهم إياه الفرصة للعمل معهم خلال السنوات الأربع عشرة الماضية وتمنى التوفيق للرئيس الجديد السيد Ribeiro e Silva.

66- وقدّم الرئيس الجديد للجنة المعايير السيد Ribeiro e Silva شكره الحار للرئيس المنصرم، وشكر زملاءه في اللجنة لمنحه شرف انتخابه. وأعرب عن تطلعه إلى مساعدة اللجنة من خلال مرحلة جديدة لوضع معايير محددة، تركز بصورة مباشرة على رفع الحواجز التجارية أكثر منها على المعايير المفاهيمية. ودعا زملاءه إلى المحافظة على قوة دفع العمل في لجنة المعايير.

67- وقد ناقشت لجنة المعايير مسألة حضور المراقبين في اللجنة السباعية، وقررت ألا يكون اجتماع اللجنة السباعية الذي من المقرر عقده في مايو/ أيار 2008 مفتوحاً للمراقبين. غير أن عدداً من الأعضاء في هيئة تدابير الصحة النباتية اقترحوا إتاحة فرصة المشاركة في ذلك الاجتماع للمراقبين. وأبلغ رئيس هيئة تدابير الصحة النباتية، بعد إجراء مشاورات، أن اجتماع اللجنة السباعية سيكون متاحاً للمراقبين الذين يتعين عليهم إرسال طلب خطي إلى الأمانة للحضور في موعد لا يتجاوز 16 أبريل/ نيسان 2008.

68- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أحاطت علماً بالتقرير.

2- قررت إعطاء الفرصة للمراقبين للمشاركة في اجتماع اللجنة السباعية في مايو/ أيار 2008، ويتعين عليهم إرسال طلب خطي إلى الأمانة للحضور بصفة مراقب في موعد لا يتجاوز 16 أبريل/ نيسان 2008.

2-9 اعتماد المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

69- قدمت الأمانة أربعة مشاريع نصوص لكي تنظر فيها الهيئة¹⁵، وتتألف هذه المشاريع من ثلاثة اقتراحات معايير جديدة (إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة (*Tephritidae*)، ومنهجيات أخذ العينات من الشحنات، والاستعاضة عن بروميد الميثيل أو الحد منه كتدابير للصحة النباتية) وبعض التعديلات على المعيار الدولي رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية).

70- وأعربت الأمانة عن شكرها للبلدان التي أرسلت تعليقات مكتوبة قبل 14 يوماً من الاجتماع حيث إن ذلك قد يسر المناقشات من خلال إتاحة تجميعها وتوزيعها في صيغة نسخ ورقية على الأعضاء. وقدمت بعض التعليقات الإضافية في الجلسة العامة. وأنشئت جماعات عمل للنظر في مشاريع المعايير الدولية والتعليقات عليها¹⁶. وأجرى المشرف على كل مشروع معيار دولي دراسة أولية للتعليقات ومقترحات تعديل النص.

71- وإن الهيئة

1- شكرت المشرفين للتوجيهات التي أعطوها وللمساعدة القيمة التي قدموها خلال المناقشات.

1-2-9 التعديلات على المعيار الدولي رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية)

72- ترأست نائبة رئيس الهيئة (السيدة Bast-Tjeerde) جماعة عمل. وتمّ تعديل النص على أساس التعليقات التي قدمت قبل الجلسة العامة وخلالها. وأعيد التعريف المقترح للكائن المفيد إلى فريق الخبراء الفنيين المعني بقائمة المصطلحات لدراسة ما ورد من تعليقات وللنظر في ما إذا كان يتعين الإبقاء على هذا المصطلح في القائمة.

¹⁵ الوثيقة CPM 2008/2

¹⁶ الوثائق CPM 2008/CRP/1 ؛ CPM 2008/CRP/2 ؛ CPM 2008/CRP/3 ؛ CPM 2008/CRP/4 و CPM 2008/CRP/10

73- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- اعتمدت التعديلات على المعيار الدولي رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية) الوارد في المرفق 3؛
- 2- طلبت من فريق الخبراء الفنيين المعني بقائمة المصطلحات مواصلة النظر في مصطلح الكائن المفيد.

9-2-2 إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة (Tephritidae)

74- ترأست نائبة رئيس الهيئة (السيدة Bast-Tjeerde) جماعة عمل. وتمّ تعديل النص على أساس التعليقات التي قدمت قبل الجلسة العامة وخلالها. وناقشت الهيئة في ما إذا كان ينبغي اعتبار مشروع المعيار ملحقاً بالمعيار الدولي رقم 22 (متطلبات إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات) أو اعتباره معياراً. وقد تقرر اعتباره معياراً يمكن إعادة النظر فيه في حالة إعادة تنظيم جميع المعايير المعتمدة. ويقوم فريق الخبراء الفنيين المعني بذباب الفاكهة، باستعراض مصطلح عوائل ذباب الفاكهة، وأتفق على الإبقاء على المصطلح الحالي للعوائل النهائية والثانوية في الوقت الحاضر.

75- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- اعتمدت المعيار رقم 30: إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة (Tephritidae) الوارد في المرفق 4.

9-2-3 منهجيات أخذ العينات من الشحنات

76- ترأست نائبة رئيس الهيئة (السيدة Bast-Tjeerde) جماعة عمل. وتمّ تعديل النص استناداً إلى التعليقات التي قدمت قبل الجلسة العامة وخلالها. ولوحظ أن هذا المعيار فني للغاية وأنه يتعين إعداد وثيقة تفسيرية على وجه السرعة تنظر في جميع التعليقات المقدمة للدورة الثالثة للهيئة، ولا سيما تلك الواردة في السطور 1 و27 و36 و84 و89 و106 من الوثيقة CPM 2008/CRP/3.

77- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- اعتمدت المعيار الدولي رقم 31: منهجيات أخذ العينات من الشحنات الوارد في المرفق 5؛
- 2- طلبت من لجنة المعايير أن تعدّ على وجه السرعة وثيقة تفسيرية للمعيار.

9-2-4 الاستعاضة أو الحد من بروميد الميثيل كتدابير للصحة النباتية

78- أيد العديد من الأعضاء محتوى المشروع، منوهين بفائدته بالنسبة إلى المنظمات القطرية لوقاية النباتات. وناقشت الهيئة ما إذا كان من المناسب اعتماد المشروع كسياسة، أو توصية أو معيار دولي¹⁷. وعقد اجتماعان لجماعتي عمل برئاسة السيد Wolff (كندا). وتمّ تعديل النص استناداً إلى التعليقات التي قدمت قبل الجلسة العامة وخلالها.

¹⁷ الوثائق CPM 2008/INF/21 ، CPM 2008/INF/10/Rev.1 ، CPM 2008/INF/23

وأوصت جماعة العمل باعتماد الوثيقة على أنها توصية من الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات مع إشارة في النص إلى المادة 11-2 (ن) من الاتفاقية الدولية، التي تشير إلى اعتماد توصيات لتنفيذ الاتفاقية حسب مقتضى الحال. كما أشارت جماعة العمل إلى ضرورة نشر التوصية على البوابة الدولية للصحة النباتية بصورة منفصلة عن تقارير الهيئة. وأشارت جماعة العمل إلى أنه قد يكون من الضروري، بمجرد إعداد معيار بشأن وضع واعتماد توصيات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (انظر البند 13-5)، استعراض الصيغة التي وضعت بها التوصية الخاصة ببروميد الميثيل.

79- وأيد عدد من الأعضاء اعتماد التوصية، وأكدوا أنها قد اعتمدت في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بصرف النظر عن الاتفاقيات الأخرى. وأعرب بعض المندوبين عن رغبتهم في وجود معيار عن استخدام بروميد الميثيل في حين تسأل آخرون عن الانعكاسات التي تعنيها هذه التوصية بالنظر إلى الحالة العالمية لبروميد الميثيل.

80- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- اعتمدت توصية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات: الاستعاضة أو الحد من استخدام بروميد الميثيل كتدبير للصحة النباتية (المرفق 6)، ووافقت على إعادة النظر في صيغته بمجرد توافر المعايير لتوصيات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

9-3 اعتماد المعايير الدولية- بواسطة الإجراءات المعجلة

81- قدمت الأمانة تحديثاً¹⁸ بشأن مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية التي وزعت للتشاور مع الأعضاء بمقتضى عملية الإجراءات المعجلة (بروتوكول التشخيص لحشرة تريس النخيل *Thrips palm* ومعالجات الصحة النباتية 14 بشأن المعالجة بالإشعاع). ووفقاً لعملية وضع المعايير بواسطة الإجراءات المعجلة، ينبغي أن تسوي الأمانة الاعتراضات الرسمية التي ترد إليها. وفي ما يتعلق بمعالجات الصحة النباتية، انتهت فترة التشاور في نهاية يناير/كانون الثاني إلا أنه لم يتسنّ الوقت الكافي للأمانة لكي تسوي الاعتراضات الرسمية في وقت يسمح بعرضها على الدورة الثالثة للهيئة.

82- وفي ما يتعلق ببروتوكول التشخيص لحشرة تريس النخيل *Thrips palm*، بذلت محاولات لتسوية الاعتراضات الرسمية إلا أن الاعتراضات الرسمية من استراليا واليابان ظلت عالقة. وطلبت الأمانة التوجيه من الهيئة بشأن كيفية المضي في هذه المسألة. وعلاوة على ذلك، قدمت استراليا والجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء أوراقاً تناولت فيها هذا الموضوع.

83- وأعرب العديد من الأعضاء عن الاعتقاد بأن بروتوكول التشخيص لحشرة تريس النخيل *Thrips palm* سليم من الناحية التقنية وجاهز للاعتماد. غير أن عدداً آخر من الأعضاء أشاروا إلى أن من المهم للهيئة، بالنظر إلى أن ذلك

¹⁸ الوثيقة CPM 2008/26

هو أول بروتوكول تشخيص يقدم لها، أن توضح الخبرات التي يتعين على مستخدمي أي بروتوكول للتشخيص امتلاكها.

84- وأثناء المناقشات، قالت استراليا إن بوسعها أن تلغي اعتراضها الرسمي، ما دامت الهيئة أقرت بأن بعض الأعضاء لن يتمكنوا من استخدام البروتوكول.

85- وقدمت جماعة عمل برئاسة السيد Quiroga (الأرجنتين) مقترحات للهيئة وافقت هذه الأخيرة بنتيجتها على أنه بوسع استراليا¹⁹ أن تقدم تعليقات محددة على بروتوكول التشخيص لحشرة تريبس النخيل *Thrips palm* لفريق الخبراء الفنيين المعني ببروتوكولات التشخيص من خلال الأمانة. وعلاوة على ذلك، سوف تقدم استراليا أيضا اقتراحات بشأن تحسين بروتوكولات التشخيص بصفة عامة. وسوف يقوم فريق الخبراء الفنيين المعني ببروتوكولات التشخيص خلال اجتماعه في يونيو/ حزيران 2008 بتحليل اقتراحات استراليا جنبا إلى جنب مع المعلومات المقدمة من الجماعة الأوروبية²⁰ واليابان والتي كانت قد عرضت على الهيئة. وسيقوم فريق الخبراء الفنيين أيضا بتعديل مشروع بروتوكول التشخيص وإرساله بعد ذلك إلى لجنة المعايير بواسطة البريد الإلكتروني للموافقة عليه قبل الجولة الثانية من المشاورات مع الأعضاء.

86- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- أحاطت علما بحالة مشروع المعايير بواسطة الإجراءات المعجلة؛
- 2- وافقت على نقل جميع مشاريع المعايير بواسطة الإجراءات المعجلة إلى "عملية وضع معايير القطاع الخاص"؛
- 3- قررت المضي بمشروع بروتوكول تشخيص تريبس النخيل *Thrips palm* في عملية وضع معايير القطاع الخاص.
- 4- وافقت، بصورة استثنائية، على السماح بإرسال مشروع البروتوكول، إذا وافقت عليه لجنة المعايير، إلى المشاورة مع الأعضاء في أوائل يوليو/ تموز 2008 مما سيؤدي إلى اختصار فترة المشاورة.

9-4 الإجراءات والمعايير الخاصة بتحديد المواضيع التي ستدرج في برنامج عمل وضع المعايير

في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

87- قدمت نائبة رئيس الهيئة (السيدة Bast-Tjeerde) مشروع الإجراءات والمعايير الخاصة بتحديد المواضيع التي ستدرج في برنامج عمل وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات²¹ بعد تعديلها في اجتماع جماعة التركيز في يوليو/ تموز 2007 وبعد استعراضها من قبل جماعة العمل الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية ولجنة المعايير. وقدمت تفاصيل عن التسلسل الهرمي للمصطلحات (المجال التقني، المواضيع الرئيسية، الموضوعات)

¹⁹ الوثيقة CPM 2008/INF/7

²⁰ الوثيقة CPM 2008/INF/14

²¹ الوثيقة CPM 2008/7

الذي وضعته جماعة التركيز لتوضيح الأنماط المختلفة من البنود التي قد تعمل على أساسها جماعات الخبراء المعنية بالصياغة.

88- وكانت هناك تعليقات على التسلسل الهرمي للمصطلحات وعلى الإجراءات والمعايير²². واستعرضت جماعة عمل برئاسة السيد Quiroga (الأرجنتين) التعليقات وقدمت اقتراحات للهيئة. واقترح بعض الأعضاء إضافة التسلسل الهرمي للمصطلحات إلى دليل الإجراءات واستعراض الإجراءات والمعايير لضمان الاستخدام السليم لهذه المصطلحات.

89- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- أحاطت علماً بالتسلسل الهرمي للمصطلحات الوارد في المرفق 7؛
- 2- أحاطت علماً بأن فريق الخبراء الفنيين المعني بمسرد المصطلحات، وفريق الخبراء الفنيين المعني ببروتوكولات التشخيص، وفريق الخبراء الفنيين بمعالجات الصحة النباتية هي في الوقت الراهن فرق الخبراء الفنيين الوحيدة المسموح لها بالعمل في مجال "الموضوعات"؛
- 3- اعتمدت الإجراءات والمعايير المعدلة لتحديد المواضيع التي ستدرج في برنامج عمل المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على النحو الوارد في المرفق 8.

5-9 إجراءات وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

(الملحق 1 باللائحة الداخلية لهيئة تدابير الصحة النباتية)

90- قدّمت نائبة رئيس الهيئة (السيدة Bast-Tjeerde) مشروع إجراءات²³ وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على النحو الذي عدلها اجتماع جماعة التركيز في يوليو/ تموز 2007 واستعرضته جماعة العمل غير الرسمية ولجنة المعايير. وحددت الاعتبارات العامة المقترحة لوضع المعايير واقتراح دمج جميع الإجراءات الخاصة بوضع المعايير معاً.

91- وقدم عدد من الاقتراحات²⁴ لتعديل الاعتبارات العامة والإجراءات. واستعرضت جماعة عمل برئاسة السيد Quiroga (الأرجنتين) الاقتراحات وقدمت توصيات للهيئة.

92- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- أحاطت علماً بالاعتبارات العامة لوضع المعايير بعد تعديلها (المرفق 9) والتي سوف تدرج في دليل الإجراءات؛
- 2- اعتمدت إجراءات وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بعد تعديلها (المرفق 10)؛

²² الوثيقة CPM 2008/INF/20

²³ الوثيقة CPM 2008/8

²⁴ الوثيقة CPM 2008/CRP/9

- 3- وافقت على أن تشكل إجراءات وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات الملحق 1 من اللائحة الداخلية لهيئة تدابير الصحة النباتية على النحو المشار إليه في المادة العاشرة من تلك اللائحة الداخلية؛
- 4- طلبت من أمانة الاتفاقية الدولية تجميع كافة إجراءات وضع المعايير التي سبق أن اعتمدتها الهيئة؛
- 5- لاحظت أنه عندما تُعرض الإجراءات المجمعة على الهيئة لاعتمادها كوثيقة قائمة بحد ذاتها، سوف يجري أيضاً اعتماد تعديل المادة العاشرة-1 من اللائحة الداخلية لهيئة تدابير الصحة النباتية لإزالة الإشارة إلى الملحق 1.

6-9 الاختصاصات واللوائح الداخلية لفرق الخبراء الفنيين

- 93- قدمت نائبة رئيس الهيئة (السيدة Bast-Tjeerde) مشروع الاختصاصات واللوائح الداخلية لفرق الخبراء الفنيين²⁵ على النحو الذي عدلته جماعة التركيز واستعرضته جماعة العمل غير الرسمية ولجنة المعايير. وأشارت إلى أن مسألة الشفافية قد درست طوال مناقشات جماعة التركيز وحددت عدداً من الوسائل التي يمكن من خلالها تعزيز الشفافية.
- 94- وجرى تعديل اللوائح الداخلية على أساس التعليقات التي أبداهها الأعضاء²⁶. واقترح بعض الأعضاء أن تفحص الأمانة الاختصاصات للتأكد من اتساق عملية استخدام المصطلحات الجديدة في عملية وضع المعايير (المجال التقني والمواضيع والموضوعات) في الوثائق التي قد تعمل فيها مجموعات الصياغة.
- 95- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:
- 1- اعتمدت الاختصاصات واللوائح الداخلية لفرق الخبراء الفنيين على النحو المعدل، مع العلم بأنها ستخضع لتعديلات أخرى تتعلق بالاتساق (المرفق 11)؛
- 2- أحاطت علماً بأن حساب فترة العضوية البالغة خمس سنوات في جماعة فرق الخبراء الفنيين سوف يبدأ مع اعتماد هذه الاختصاصات واللوائح الداخلية.

7-9 البنود الأخرى الناشئة عن جماعة التركيز المعنية بإجراءات وضع المعايير

- 96- قدمت نائبة رئيس الهيئة (السيدة Bast-Tjeerde) وثيقة تحدد البنود الأخرى التي ناقشتها جماعة التركيز المعنية بإجراءات وضع المعايير، ومنها مثلاً الجدول الزمني الممتد لعملية وضع المعايير وسياسة التمويل لحضور الاجتماعات. وأشارت إلى الأحكام الخاصة بتوافر وثائق وضع المعايير المرفقة بالوثيقة²⁷. وجرى تقديم عدد من

²⁵ الوثيقة CPM 2008/ 9

²⁶ الوثيقة CPM 2008/CRP/14

²⁷ الوثيقة CPM 2008/21

الاقتراحات لتعديل هذه الأحكام²⁸. واستعرضت جماعة عمل برئاسة السيد Quiroga (الأرجنتين) الاقتراحات ورفعت توصياتها إلى الهيئة.

97- وأعرب عدد من الأعضاء عن قلقه لكون تعليقات الأعضاء التي قدمت خلال المشاورة مع الأعضاء لم تكن بين التعليقات التي قدمت للهيئة. فأوضحت الأمانة أن التعليقات المقدمة للهيئة هي فقط تلك التي أرسلت قبل 14 يوما من موعد الاجتماع، على المشروع المعروض على الهيئة لاعتماده. وقامت الأمانة بتجميع التعليقات التي وصلت أثناء المشاورة مع الأعضاء (يونيو/ حزيران - سبتمبر/ أيلول) وقدمتها للجنة المعايير في نوفمبر/ تشرين الثاني. ولدى استعراض التعليقات، قررت لجنة المعايير ما إذا كانت ستدمج أم لا. وجرى التأكيد على أن التعليقات الواردة في حلقات العمل الإقليمية على مشاريع المعايير الدولية ليست هي دائما تلك الخاصة بالأعضاء، وجرى تشجيع المشاركين على أن يقدموا بصورة فردية التعليقات الخاصة ببلدانهم إلى الأمانة عقب حلقات العمل.

98- وفي ما يتعلق بمساعدات السفر لحضور الاجتماعات، أشار أحد الأعضاء إلى ضرورة أن تعتمد مساعدات السفر على القواعد المتبعة في منظمة الأغذية والزراعة وليس على أي خطوط توجيهية أخرى. غير أنه أشار إلى أن حساب أمانة هيئة تدابير الصحة النباتية لديه قواعده الخاصة وأن نقص التمويل اقتضى وضع هذه السياسة.

99- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- وافقت على الأحكام الخاصة بتوفير الوثائق بعد تعديلها (المرفق 12)؛
- 2- طلبت من الأمانة تنفيذ هذه الأحكام (بما في ذلك التعديلات اللازمة على نظام البوابة الدولية للصحة النباتية) في أسرع وقت ممكن؛
- 3- أحاطت علما باستجابة لجنة المعايير لتعليقات الأعضاء في نوفمبر/ تشرين الثاني 2007 على النحو الوارد في تقرير اللجنة، وتوفير معلومات مسترجعة لأعضاء اللجنة في أقاليمهم على النحو الملأئم؛
- 4- أحاطت علما بأن لجنة المعايير سوف تبدأ في استخدام الجدول الزمني الممتد لعملية وضع المعايير على النحو الملأئم؛
- 5- أحاطت علما بالإبقاء على الترتيب الحالي للأولويات بشأن حصول المشاركين على مساعدات للسفر وحضور اجتماعات الاتفاقية الدولية؛
- 6- طلبت من لجنة المعايير وهيئة المكتب وفرق الخبراء الفنيين والأمانة بتنفيذ الإجراءات المعلقة على النحو المفصل في الفقرة 22 من الوثيقة CPM 2008/21.

8-9 برنامج عمل وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

100- قدمت الأمانة برنامج عمل وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات²⁹ مع بيان حالة المواضيع الجاري إعدادها. كما عُرضت لدواعي الشفافية المواضيع الرئيسية والموضوعات التي تعمل عليها الآن فرق الخبراء الفنيين. ولوحظ أنه جرى توجيه دعوة لعرض مواضيع جديدة لبرنامج العمل في 2007. وقدمت جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية أولويات إستراتيجية بشأن المقترحات المقدمة للجنة المعايير التي قامت بعد ذلك باستعراض المقترحات المقدمة ورفعت توصيات بالإضافات إلى برنامج العمل.

101- وناقشت الهيئة اقتراحات المواضيع الجديدة لبرنامج العمل. وأشار بعض الأعضاء إلى أنه كان من الضروري إتاحة معلومات إضافية عن النطاق المتوخى للمعايير. وقدمت اقتراحات بتجميع بعض المواضيع الجديدة إما مع مواضيع أخرى مقترحة أو مع مواضيع مدرجة حالياً ضمن برنامج العمل. وأنشئت جماعة عمل برئاسة نائب رئيس الهيئة (السيد Lopian) لبحث هذا الموضوع. واقترحت جماعة العمل أن تتولى لجنة المعايير البت في تجميع: المواضيع المقترحة عن الحد من حركة الآفات من خلال الحاويات الجوية والطائرات والتقليل من حركة الآفات بواسطة الحاويات البحرية والناقلات التي تتولى مناولة النفايات والتخلص منها دولياً. كما ينبغي أن تقرر لجنة المعايير ما إذا كان يتعين ضمّ الموضوع المقترح عن المنتجات الخشبية والمنتجات اليدوية المصنوعة من الخشب الخام مع الحركة الدولية للأخشاب (حالياً ضمن برنامج العمل) أو جعله ملحقاً للوثيقة عن الحركة الدولية للأخشاب. وسوف تضع لجنة المعايير مواصفات منفصلة لهذه المواضيع وفي ضوء ما يرد من تعليقات من جانب الأعضاء أثناء فترة المشاورة، ستنظر في مدى ملاءمة وضع معايير منفصلة أو ضمّها معاً. كما أوصت بأن يظل الموضوع المقترح عن الحركة الدولية للحبوب منفصلاً عن موضوع تنظيم المنتجات المخزنة في التجارة الدولية (وهذا الموضوع مدرج بالفعل ضمن برنامج العمل).

102- وقد جرى تعديل بعض عناوين المواضيع المقترحة لكي تعكس بصورة أفضل المحتوى المتوخى للمعيار الدولي الذي يجري وضعه وإن كان قد لوحظ أن عناوين العمل هذه قد تتطور بدرجة أكبر خلال وضع المواصفات والمعايير الدولي. وأشار أيضاً إلى أنه سيكون من المفيد إعطاء معلومات إضافية مقتضبة عن المضمون المتوخى لأي معيار دولي كي تتخذ الهيئة قرارها بالنسبة إلى برنامج وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

103- ونوقش الاقتراح المقدم من اليابان بإعادة تنظيم المعايير، واتفق على ضرورة إيلاء اهتمام لهذا الموضوع. وأشار بعض الأعضاء إلى أن إعادة تنظيم المعايير سوف تسبب بلبلة فيما رأى البعض الآخر أن هذه المهمة ليست من الأولويات. وطلب من الأمانة أن تستفسر عما إذا كان بوسع الخبير الاستشاري الذي عُيّن لإجراء استعراض للمعايير الدولية المعتمدة لضمان اتساقها، أن يتحقق من الترتيب المنطقي للمعايير المعتمدة والمنافع المحتملة من إعادة التنظيم، بالإضافة إلى النظر في أيّ عقبات محتملة. وتحضيراً لذلك، دُعيت اليابان إلى عرض ورقة معلومات أساسية تتضمن

²⁹ الوثيقة CPM 2008/23

وجهات نظرها حول إعادة التنظيم. وإن ورقة المعلومات الأساسية التي ستعدها اليابان والنتائج التي يتوصل إليها الخبير الاستشاري سوف تعرض بعد ذلك على الهيئة من خلال جماعة العمل غير الرسمية ولجنة المعايير.

104- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- أُيدت إضافة مواضيع رئيسية، وما يتصل بها من أولويات؛
- 2- حذف موضوع إعداد الملحق 1 للمعيار الدولي رقم 18 من برنامج العمل مع الإشارة إلى أن المعالجات بالإشعاع بقيت ضمن برنامج العمل بوصفها موضوعاً رئيسياً يقع ضمن نطاق عمل فريق الخبراء الفنيين المعني بمعالجات الصحة النباتية؛
- 3- اعتمدت برنامج عمل وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على النحو الوارد في المرفق 13؛
- 4- أحاطت علماً بأن دعوات ستوجه لتقديم طلبات التشريح للخبراء في مجموعات الخبراء المعنية بالصياغة من أجل إعداد المواضيع الرئيسية في برنامج عمل وضع المعايير، وشجعت المنظمات الوطنية والإقليمية لوقاية النباتات على تقديم ترشيحات للخبراء.

9-9 مواد تدريبية لتحليل مخاطر الآفات في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

105- أوضحت الأمانة³⁰ أنه نتيجة لحلقة العمل عن الأنواع الغريبة الغازية التي نظمتها الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في 2003، جرى تشكيل لجنة توجيهية للمساعدة في تنظيم حلقة العمل المعنية بتحليل مخاطر الآفات في كندا في 2005 ووضع مواد تدريبية لتحليل مخاطر الآفات. وتواصل تطوير هذه المواد التدريبية لعرضها على حلقة عمل تجريبية عقدت في الهند بتمويل من مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة وكندا. وأصبحت المواد التدريبية لتحليل مخاطر الآفات متوفرة الآن على البوابة الدولية للصحة النباتية. وعلاوة على ذلك، واصلت اللجنة التوجيهية عملها ونشرت بياناً بالأعضاء فيها واختصاصاتها على البوابة الدولية للصحة النباتية.

106- وهنأ العديد من الأعضاء المجموعة على ما حققته من نتائج وشكروا حكومة كندا ومرفق وضع المعايير وتنمية التجارة والمشاركين في اللجنة التوجيهية. وأشار إلى أن اللجنة التوجيهية ليست مجموعة منشأة رسمياً من مجموعات هيئة تدابير الصحة النباتية، وطلب من المجموعة أن تعيد النظر في تسميتها الحالية (اللجنة التوجيهية لتحليل مخاطر الآفات في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات) كونها مخصصة لموضوع واحد.

107- وأشار عدد من الأعضاء إلى أن توفر المواد بأكثر من لغة سوف يكون مفيداً جداً. وأشار مندوب كل من الأرجنتين ومجموعة التنسيق في مجال الصحة النباتية في البلدان الأمريكية إلى أنهما سوف يساعدان في ترجمة المواد التدريبية إلى اللغة الأسبانية. وأوضحت كندا، ومعها فرنسا، أنها بدأت ترجمة المواد التدريبية المتعلقة بتحليل مخاطر الآفات إلى اللغة الفرنسية. وشجعت الأعضاء الآخرين على تقديم المساعدة إذا أمكن.

³⁰ الوثيقة CPM 2008/24

- 108- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:
- 1- طلبت من المجموعة اقتراح اسم بديل لها يتسق بدرجة أكبر مع وضعها لكي يُعرض على الدورة الرابعة للهيئة؛
 - 2- أحاطت علماً بأن المواد التدريبية لتحليل مخاطر الآفات سوف تستخدم على النحو الملائم في أنشطة بناء القدرات التي تقوم بتنسيقها أمانة الاتفاقية الدولية؛
 - 3- شجعت على استخدام المواد التدريبية لتحليل مخاطر الآفات على المستوى الوطني؛
 - 4- طلبت تقديم معلومات مسترجعة للأمانة عن المواد التدريبية.

9-10 وثيقة توجيهية بشأن استعمال المصطلحات "should" و"shall" و"must" و"may"

109- قدمت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وثيقة تتضمن توجيهات عملية بشأن استخدام "should" و"shall" و"must" و"may" في المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية³¹. وقد استعرضت لجنة المعايير هذه الوثيقة ولكنها لم تتمكن من التوصل إلى توافق في الآراء فأحالت هذه الورقة إلى الهيئة لاتخاذ قرار. وقد طلب بعض الأعضاء نسخة توجيهية بديلة أكثر إيجازاً³².

110- وأيد بعض الأعضاء الوثيقة بصيغتها الحالية أو مع إدخال بعض التعديلات مع الإشارة إلى إمكانية تعديل التوجيهات بعد اكتساب مزيد من الخبرة وأن الأمثلة الواردة في الورقة هي أمثلة مفيدة. وأيد آخرون النسخة البديلة الموجزة مشيرين على وجه الخصوص إلى إن الأمثلة المستخلصة من المعايير الدولية المعتمدة ملتبسة وتستيق نتائج الاستعراض الذي سيجري للمعايير الدولية المعتمدة، علماً أن هذا الاستعراض سيبحث أيضاً في كيفية استخدام هذه المصطلحات. واقترح آخرون إرجاء هذه المسألة إلى أن يتم اكتساب المزيد من الخبرات من القرار الذي اتخذته الدورة الأولى للهيئة بشأن استعمال هذه المصطلحات.

111- ووافقت الهيئة على أن التوجيه ضروري، إلا أنه لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأن البديلين المقدمين، ولا بشأن العملية التي ستتبع ذلك لمواصلة تطويرها. واتفقت الهيئة أخيراً على تقديم كلا البديلين وأي تعليقات فنية أثناء اجتماع الهيئة إلى فريق الخبراء الفنيين المعني بمسرد المصطلحات. وسوف يقدم هذا الفريق نتائج تحليله إلى لجنة المعايير التي ستدرسها وترفع توصياتها إلى الهيئة. ولوحظ أنه لم يتم تحديد أي نطاق زمني معين لذلك.

- 112- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:
- 1- وافقت على أن يتولى فريق الخبراء الفنيين المعني بمسرد المصطلحات تحليل الوثيقتين CPM 2008/17 و CPM 2008/INF/18 والتعليقات التي وردت بشأنهما خلال الدورة الثالثة للهيئة، وأن يقدمها بعد ذلك للجنة المعايير

³¹ الوثيقة CPM 2008/17

³² الوثيقة CPM 2008/INF/18

لدارستهما وإعداد توصيات ترفع إلى الهيئة، وتراعى فيها على وجه الخصوص القرارات السابقة التي اتخذتها الهيئة بهذا الشأن.

9-11 تقرير مسح اللحاء الذي أجري عام 2007 في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بشأن الخشب المشوب المتناول في المعيار رقم 15 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

113- قدّم عضو في فريق الخبراء الفنيين المعني بالحجر الزراعي الحرجي نتائج المسح الذي أجرى بشأن اللحاء في مواد التعبئة الخشبية المشوبة وفقاً للمعيار الدولي رقم 15 (الخطوط التوجيهية التي تنظم مواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية)³³، وشكر الأطراف المتعاقدة التي شاركت في عملية المسح. وأشار إلى عدم إدراج بعض البيانات في التحليلات العددية لعدم إتباعها بروتوكول المسح. وأكد أن المسح والبيانات الإضافية ستمثل إسهاماً قيماً في تنقيح المعيار الدولي رقم 15.

114- ودعا بعض الأعضاء الأمانة إلى التعليق على الحالة الراهنة لتنقيح المعيار الدولي رقم 15. فأوضحت الأمانة أن مشروعاً منقحاً لهذا المعيار سوف يعرض على لجنة المعايير في مايو/ أيار 2008، وأنه قد يقدم، رهناً بقرار لجنة المعايير، إلى مشاوره للأعضاء في يونيو/ حزيران.

115- وأعرب أحد الأعضاء عن امتنانه للعمل الذي تم في ما يتعلق بتنفيذ المعيار الدولي رقم 15 إلا أنه أشار بأسف إلى عدم الأخذ في الاعتبار الرغبة التي أعربت عنها بلدان اللجنة الإقليمية للصحة النباتية في المخروط الجنوبي أثناء الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية بإجراء تحقيق لمعرفة ما إذا كانت الحالات المضبوطة هي نتيجة للغش في استخدام العلامات المشوبة.

116- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أحاطت علماً بالتقرير.

10- الهدف 2: نظم لتبادل المعلومات ملائمة للوفاء بالتزامات

الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

10-1 برنامج العمل المقترح لعام 2008

117- أشارت الأمانة إلى أن برنامج العمل لأنشطة تبادل المعلومات المقررة لعام 2008 سوف يناقش كعنصر من عناصر خطة التشغيل (البند 13-4-3 من جدول الأعمال).

³³ الوثيقة CPM 2008/INF/4

118- وجرى تقديم معلومات وإحصاءات إضافية تتعلق باستخدام البوابة الدولية للصحة النباتية. ولوحظ أن بعض البلدان قد وفّت بالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير من خلال وسائل أخرى غير البوابة، وأنه ينبغي مراعاة ذلك لدى النظر في تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية.

11- الهدف 3: نظم فعّالة لتسوية المنازعات

11-1 تقرير مقدم من رئيس الجهاز الفرعي لتسوية المنازعات

119- قدّم رئيس الجهاز الفرعي لتسوية المنازعات تقرير الاجتماع السادس للجهاز الذي عُقد يومي 2 و3 أبريل/ نيسان 2008. وكان هذا التقرير متاحاً أيضاً للدورة الثالثة للهيئة.

120- وأشار إلى الطلب بأن تقدم الأمانة تقريراً سنوياً عن جميع الاستفسارات المتعلقة بالمنازعات لإبقاء الجهاز على علم بأي تطورات، وأن يقدم للجهاز تقرير فصلي بهذا الخصوص.

121- ويتوافر دليل تسوية المنازعات في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات باللغات الإنكليزية والأسبانية والفرنسية، وسوف يكون متاحاً باللغتين الصينية والعربية بعد الانتهاء من مراجعة الترجمة.

122- وفي ما يتعلق بالترويج لنظام تسوية المنازعات، يجري إعداد وثيقة تروّج لهذا النظام. وقدّم نائب رئيس الهيئة ومنسق الاتفاقية الدولية عرضاً عاماً لآلية تسوية المنازعات في الاتفاقية الدولية للجنة تدابير الصحة والصحة النباتية والمشاورة الفنية في ما بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات.

123- وفي معرض متابعة أعمال مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بالآلية الممكنة للامتثال للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، أشار الرئيس إلى اقتراح برنامج عام للتنفيذ يتعين تخصيص وظيفة له في الأمانة.

11-2 تقرير عن أنشطة تسوية المنازعات منذ الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية³⁴

124- أشارت الأمانة إلى تقديم عدد من الاستفسارات في 2007 بشأن المنازعات، ولا سيما في ما يتعلق بتفسير مصطلح "موظفون عموميون" في المعيارين الدوليين رقم 7 ورقم 12.

125- وأعرب عدد من الأعضاء عن قلقهم لكون معايير القطاع الخاص التي لا يستند الكثير منها إلى مسوغات علمية، تؤثر سلباً في أسواق التصدير، وطلبوا أن تناقش الهيئة انعكاسات معايير القطاع الخاص هذه. وأعربت بعض البلدان عن قلقها إزاء النهج الذي يتبعه تجار التجزئة في القطاع الخاص والذي تُفرض بموجبه على صغار المزارعين معايير في القطاع الخاص أكثر تشدداً ودون أن تستند إلى مبررات علمية، وخاصة في البلدان الأقل نمواً والبلدان النامية. وأشار إلى

³⁴ الوثيقة CPM 2008/INF/8

ضرورة أن تكون هذه المسألة موضع انشغال للاتفاقية الدولية، وأنه ينبغي مناقشتها مع المنظمات الدولية ذات الصلة بغرض إزالة أي مجالات للتضارب مع الاتفاق بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية. وينطبق ذلك على وجه الخصوص على معيار "GlobalGAP" الذي يتضمن اعتبارات تتعلق بالصحة النباتية، حيث إنه يعتمد على نهج سلسلة القيمة.

126- وأبلغ ممثل منظمة التجارة العالمية الهيئة بأن اجتماع لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية القادم في يونيو/حزيران 2008 سوف يشمل عقد حلقة عمل عن معايير القطاع الخاص والتي قد تهم الأعضاء في الهيئة.

3-11 نتائج مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بآلية الامتثال المحتملة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

127- قدّم رئيس الجهاز الفرعي لتسوية المنازعات تقرير مجموعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بآلية الامتثال المحتملة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات التي عقدت اجتماعاً لها في سبتمبر/أيلول 2007³⁵. وبعد مناقشات مستفيضة، اتفقت مجموعة العمل المفتوحة العضوية على أنه كان من المعتقد أن عملية الامتثال (الإنفاذ) تتعارض مع أهداف وفلسفة الهيئة ومنظمة الأغذية والزراعة.

128- وقد وضعت مجموعة العمل المفتوحة العضوية "نظام استعراض ودعم تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات" الذي يركز على العمليات القائمة أو المقررة التي اعتمدتها الهيئة بهدف رئيسي يتمثل في تيسير وتعزيز تنفيذ الاتفاقية الدولية والمعايير الدولية. ويمكن أن يساعد هذا النظام في تفادي وقوع نزاعات في المستقبل.

129- وتشمل مزايا هذا النظام: القدرة على الرصد وتشجيع ودعم التنفيذ المنسق للاتفاقية الدولية ومعاييرها الدولية من جانب الأطراف المتعاقدة، وكوسيلة لتحديد ومعالجة مشاكل التنفيذ الناشئة والمحتملة قبل أن تتحول إلى منازعات من خلال عملية قائمة على المساعدة ودون مواجهات. وسوف يعالج ذلك عدداً من توصيات التقييم المستقل للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، وبخاصة استعراض حالة وقاية النباتات في العالم ووضع إجراءات لرصد تنفيذ المعايير.

130- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- وافقت على تقرير جماعة العمل المفتوحة العضوية؛
- 2- اعتمدت البرنامج المعدل لوضع "نظام استعراض ودعم تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (انظر المرفق 14)؛
- 3- وافقت على ضرورة أن يكون محور تركيز هذا النظام هو التنفيذ لا الامتثال وعلى أن إنشاء "مكتب معاونية للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات" يكتسي أهمية بالغة لنجاح هذا النظام، وأن نتائج النظام سوف تستخدم في تعديل خطة الأعمال وخطة التشغيل في الهيئة؛

³⁵ الوثيقة CPM 2008/22

- 4- أوصت بإدراج نظام استعراض ودعم تنفيذ الاتفاقية الدولية في دليل إجراءات الاتفاقية الدولية وأن ينفذ في أسرع وقت ممكن وضمن حدود الموارد المتاحة؛
- 5- طلبت إدراج نظام استعراض ودعم تنفيذ الاتفاقية الدولية في استراتيجية الهيئة لبناء القدرات وأن يقتني الأمين كل الخيارات المعقولة لضمان إنشاء وظيفة مسؤول عن تنفيذ المعايير (على النحو المبين في خطة الأعمال) في أسرع وقت ممكن؛

12- الهدف 4: تحسين قدرة الأعضاء في مجال الصحة النباتية

12-1 تحليل استخدام أداة تقييم القدرات في مجال الصحة النباتية

131- قدمت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات استجابة جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية في ما يتعلق بالتوصيات التي قدمها المركز الدولي للزراعة والعلوم البيولوجية في أفريقيا في تقريرها المقدم إلى الدورة الثانية للهيئة بشأن تحليل استخدام أداة تقييم القدرات في مجال الصحة النباتية³⁶. ونظرت جماعة العمل غير الرسمية، حسبما اتفقت عليه الدورة الثانية للهيئة، في التعليقات التي أبدتها جماعة العمل غير الرسمية المعنية بتقييم القدرات في مجال الصحة النباتية والمشاورات الفنية التاسعة عشرة فيما بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات لدى وضع استجابتها.

132- ونوقشت توصيات جماعة العمل غير الرسمية التي أبرزت الحاجة إلى استراتيجية شاملة لبناء القدرات لتلبية احتياجات البلدان النامية على النحو المقترح في البند 12-3 من جدول الأعمال. ولوحظ أنه بالإمكان النظر في التوصيات لدى وضع استراتيجية بناء القدرات، واقترح أن تتولى جماعة عمل مفتوحة العضوية هذه المهمة بدلا من جماعة التركيز لإتاحة الفرصة للمشاركة على نطاق واسع. ورأى بعض الأعضاء أن التوصية رقم 9 المتعلقة بإنشاء آلية لجمع وتصنيف المعلومات، مع العمل في نفس الوقت على حماية السرية، تتعارض مع الاتفاقية ومع مبدأ الشفافية.

133- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- أخذت علما بأن جماعة العمل غير الرسمية قد اتفقت على الحاجة إلى استراتيجية لبناء القدرات وأوصت بإنشاء جماعة عمل مفتوحة العضوية لوضع مشروع استراتيجية لكي تنظر فيها جماعة العمل غير الرسمية وتعرضها على الدورة الرابعة للهيئة.
- 2- أخذت علما بالتعليقات التي أبدتها جماعة العمل غير الرسمية بشأن توصيات المركز الدولي للزراعة والعلوم البيولوجية وصلتها بوضع استراتيجية بناء القدرات.

12-2 برنامج العمل المقترح للفترة 2008-2009 من أجل تحسين بناء قدرات الأعضاء

134- قدمت الأمانة ملخصاً للأنشطة المقررة لبناء القدرات على مدار السنة³⁷ وأشارت إلى أن معظم حلقات العمل الإقليمية بشأن مشاريع المعايير الدولية قد أُرجئت في انتظار توافر التمويل وشجعت الجهات المانحة على تقديم الدعم لهذه الأنشطة. وشددت الأمانة على أهمية حلقات العمل الإقليمية بشأن مشاريع المعايير الدولية وشكرت جمهورية كوريا لعرضها تمويل حلقة العمل الخاصة بآسيا، كما شكرت الجماعة الأوروبية لعرضها تمويل حلقة العمل الخاصة بأمريكا اللاتينية.

135- وأعطت الأمانة معلومات عن اقتراح بمشروع لمعالجة مشكلة ذباب الفاكهة في شرق أفريقيا. وأكدت للأعضاء من غرب وشمال أفريقيا ومن الشرق الأدنى أن العمل جارٍ على دراسة مقترحات مماثلة لأقاليمهم.

136- وطلب العديد من الأعضاء توضيحات بشأن إجراءات اختيار مشاريع محددة والبلدان المستفيدة منها، وطلبوا تعديل هذه المشاريع لتضم أقاليم أخرى. وأوضحت الأمانة أن المشاريع قد نفذت استجابة لطلبات محددة من البلدان والأقاليم عن طريق برنامج التعاون التقني في منظمة الأغذية والزراعة، وأنه يجوز تطبيق نماذج مماثلة للمشروعات في أماكن أخرى بناء على الطلب وحسب توافر التمويل.

12-3 وضع استراتيجية للمساعدة الفنية من الهيئة لبناء القدرات في مجال الصحة النباتية

137- قدم نائب رئيس الهيئة (السيد Lopian) وثيقة عن وضع استراتيجية لبناء القدرات مشيراً إلى أن توافر القدرات والبنى الأساسية الكافية للأطراف المتعاقدة يؤدي دوراً حيوياً في تحقيق أهداف الاتفاقية الدولية³⁸. وأشار إلى إن المادة عشرين من الاتفاقية الدولية وخطة أعمال الهيئة (2007-2011) يروجان للمساعدة الفنية إلا أنه لا تتوافر استراتيجية واضحة تسترشد بها الهيئة في أنشطة بناء القدرات.

138- واستذكر أن التقييم المستقل للاتفاقية الدولية والتقرير المقدم من المركز الدولي للزراعة والعلوم البيولوجية في أفريقيا قد أوصيا بوضع استراتيجية شاملة للمساعدة الفنية من أجل دعم بناء القدرات.

139- واستذكر كذلك أن الاجتماع الاستثنائي لجماعة العمل غير الرسمية، وجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالمساعدة الفنية والمشاورة الفنية فيما بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات وجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية قد وافقت جميعها على التوصية بوضع هذه الاستراتيجية. وأشار إلى أن الاستراتيجية سوف تستفيد من الفهم العريض للمساعدة الفنية وتجنب التداخل وتستفيد من أوجه التآزر.

³⁷ الوثيقة CPM 2008/INF/5

³⁸ الوثيقة CPM 2008/14

140- ورحبت الهيئة بالمبادرة. وناقشت اقتراح إعداد ورقة مفاهيم عن بناء القدرات في مجال الصحة النباتية ترتبط بصورة وثيقة بوضع استراتيجية بناء القدرات³⁹. ووافق الأعضاء على أنه من الأنسب إنشاء جماعة عمل مفتوحة العضوية وليس جماعة تركيز إفساحاً في المجال للمشاركة العريضة والمتوازنة الضرورية والمدخلات اللازمة لوضع هذه الاستراتيجية. واستعرضت جماعة عمل برئاسة السيد Hedley (نيوزيلندا) مشروع الاختصاصات وأجرت تعديلات فيه.

141- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- أكدت عزمها على وضع برنامج لبناء القدرات الوطنية تقوم بتنسيقه أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات؛
- 2- أنشأت جماعة عمل مفتوحة العضوية معنية ببناء القدرات الوطنية في مجال الصحة النباتية لتعمل على وضع:
 - (1) ورقة مفاهيم بشأن القدرات الوطنية في مجال الصحة النباتية كي تنظر فيها جماعة العمل غير الرسمية في 2008 وتعرضها على الدورة الرابعة للهيئة؛
 - (2) مشروع استراتيجية لبناء القدرات الوطنية في مجال الصحة النباتية كي تنظر فيها جماعة العمل غير الرسمية وتعرضها على الهيئة؛
 - (3) خطة تشغيل مقترحة لتنفيذ الاستراتيجية على مدى السنوات الست الأولى من تشغيلها؛
- 3- وافقت على الاختصاصات المعدلة لجماعة العمل المفتوحة العضوية المعنية ببناء القدرات في مجال الصحة النباتية كما ترد في المرفق 15.

13- الهدف 5: التنفيذ المستدام للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

13-1 جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية

142- قدمت نائبة رئيس الهيئة (السيدة Bast-Tjeerde) تقرير الاجتماع الثاني⁴⁰ لجماعة العمل غير الرسمية. وقد ناقشت جماعة العمل غير الرسمية جدول أعمالها المعتاد فضلاً عن نتائج تقييم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، ونتائج جماعة التركيز بشأن إجراءات وضع المعايير. وقد قدمت معظم المواضيع التي ناقشتها جماعة العمل غير الرسمية ضمن بنود مختلفة من جدول أعمال الدورة الثالثة للهيئة.

143- إن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- أحاطت علماً بتقرير جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية.

³⁹ الوثائق CPM 2008/14 ، CPM 2008/INF/15 ، CPM 2008/CRP/15

⁴⁰ الوثيقة CPM 2008/6

13-2 أنشطة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات/ هيئة تدابير الصحة النباتية

13-2-1 حالة العضوية في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

144- عرض أمين الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات حالة العضوية في الاتفاقية⁴¹ مشيراً إلى أن هناك الآن 166 طرفاً متعاقداً. ومنذ الدورة الثانية للهيئة، أصبحت خمسة بلدان أطرافاً متعاقدة جديدة في الاتفاقية وهي: غينيا بيساو والكويت وولايات ميكرونيزيا الموحدة وأوغندا وفانواتو. ورحب أمين الاتفاقية بالأعضاء الجدد في الهيئة. كما أُعلن أن جيبوتي قدمت في 9 أبريل/ نيسان 2008 صك انضمامها، فارتفع بذلك عدد الأطراف المتعاقدة إلى 167 طرفاً.

13-2-2 قبول الوثائق الإلكترونية

145- قدمت الأمانة وثيقة عن قبول المراسلات الإلكترونية⁴² وأشارت إلى إن عدداً قليلاً من الأعضاء قد اختار هذا الخيار. ويمكن أن يبلغ الأعضاء عن رغبتهم في تلقي المراسلات بالشكل الإلكتروني فقط سواء باستخدام الاستمارة المرفقة بالوثيقة، أو باستخدام الخيار الجديد الوارد في البوابة الدولية للصحة النباتية.

146- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- شجعت الأعضاء على اختيار حصولهم على المراسلات الإلكترونية فقط، سواء بأن يختاروا الخيار الوارد في البوابة الدولية للصحة النباتية أو عبر إرسال النموذج الوارد في المرفق 16 إلى الأمانة.

13-2-3 الاتفاقية باللغات ذات الحجية

147- قدمت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وثيقة عن استعراض نسخ الاتفاقية باللغات ذات الحجية لضمان اتساقها⁴³. وقد أعد نص باللغة الصينية بالاشتراك بين السلطات الصينية ومجموعة الترجمة في منظمة الأغذية والزراعة، وقد خلص كل منهما إلى أن هذا النص يتسق مع النصوص الأخرى للاتفاقية. وأجري استعراض للنسخ باللغات الأخرى وسيجري تحليل نتائجه بعد الدورة الثالثة للهيئة.

148- وشجع عدد من الأعضاء الأمانة على توفير أكبر قدر ممكن من المعلومات بلغات المنظمة غير اللغة الإنكليزية لتيسير فهم ومشاركة الأعضاء غير الناطقين باللغة الإنكليزية في أنشطة الاتفاقية.

149- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

⁴¹ الوثيقة CPM 2008/INF/16

⁴² الوثيقة CPM 2008/INF/19

⁴³ الوثيقة CPM 2008/28

1- *أُحاطت علماً* بأن النص الوارد في الوثيقة CPM 2008/28، يشكل النسخة الصينية للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

2- *أُحاطت علماً* بأن تحليل النتائج بالنسبة إلى اللغات الأخرى سوف يتم بعد الدورة الثالثة للهيئة.

13-3 تحديث خطة الأعمال للفترة 2007-2011

150- قدّم المنسق تحديثاً مقترحاً لخطة الأعمال للفترة 2007-2011⁴⁴ على النحو الذي اقترحه جماعة العمل غير الرسمية خلال اجتماعها التاسع في 2007.

151- وإنّ هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- *أُحاطت علماً* بالتعديلات المقترحة على خطة الأعمال؛

2- *وافقت على* إدراج التعديلات المقترحة في خطة الأعمال.

13-4 التقرير المالي والميزانية

13-4-1 التقرير المالي لعام 2007 (البرنامج العادي لمنظمة الأغذية والزراعة وحسابات الأمانة)

152- قدّمت الأمانة التقرير⁴⁵ الخاص بمصروفات أمانة الاتفاقية الدولية في 2007 من الأموال المقدمة من البرنامج العادي لمنظمة الأغذية والزراعة وحسابات الأمانة المنشأة للاتفاقية الدولية والمساهمات العينية. وأعلنت الأمانة استلامها مساهمات عينية مقدمة من الأعضاء والمنظمات خلال 2007 مثل المساعدة في تسيير الاجتماعات وتوفير الخبراء والتمويل لهم للمشاركة في مختلف المجموعات. ولم تظهر المساهمات العينية في الأرقام.

153- وإنّ هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- *أُحاطت علماً* بالإيرادات والمصروفات الخاصة بأمانة الاتفاقية الدولية لعام 2007؛

2- شكرت الجماعة الأوروبية لمساهمتها في المساعدة على تسيير اشتراك البلدان النامية في عملية وضع المعايير؛

3- شكرت جميع الأعضاء والمنظمات التي قدمت مساهمات عينية.

13-4-2 التقرير المالي لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لعام 2007

154- عرضت الأمانة التقرير المالي لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لعام 2007⁴⁶ الذي يحدد تفاصيل المصروفات التي تمت باستخدام الأموال من حساب الأمانة.

⁴⁴ الوثيقة CPM 2008/5

⁴⁵ الوثيقة CPM 2008/16

⁴⁶ الوثيقة CPM 2008/11

- 155- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:
- 1- أحاطت علماً بالمساهمات في حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية؛
 - 2- قبلت المصروفات من حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية؛
 - 3- شكرت حكومة نيوزيلندا وتجمع الاتحادات الزراعية في جنوب إفريقيا، وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية لمساهماتها في حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية؛
 - 4- شجعت الأطراف المتعاقدة على المساهمة في حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لعام 2008.

3-4-13 خطة التنفيذ لعام 2008 لهيئة تدابير الصحة النباتية

156- قدمت الأمانة خطة التنفيذ⁴⁷ التي تستند إلى خطة الأعمال، ووصفت الأنشطة التي ستنفذها الأمانة في 2008 باستخدام الموارد من البرنامج العادي لمنظمة الأغذية والزراعة وحسابات الأمانة. ونظراً إلى عدم كفاية الموارد، قامت جماعة العمل غير الرسمية بترتيب الأنشطة بحسب الأولويات، وقد يتعين إرجاء بعضها ما لم يتوافر تمويل إضافي. ووضعت تفاصيل الأنشطة المقترحة في إطار كل هدف من الأهداف السبعة.

157- وأشار عدد من الأعضاء إلى أنه على الرغم من الزيادة في ميزانية الاتفاقية الدولية من منظمة الأغذية والزراعة، فإن اعتمادات الميزانية للهدف 1 (وضع المعايير وتنفيذها) قد جرى تخفيضها مقارنة بما كانت عليه في عام 2006. ورأى هؤلاء الأعضاء أن وضع المعايير يمثل أهم نشاط للهيئة ومن الضروري أن تنعكس الأولويات على اعتمادات الميزانية.

158- وأيد عدد من الأعضاء الزيادة في أنشطة تنفيذ المعايير في حين شدد واحد من الأعضاء على أهمية عقد اجتماعين للجنة المعايير سنوياً. واقترح بعض الأعضاء التدقيق في الأنشطة الواردة في إطار الهدف 4 للنظر في إمكانية حذفها ريثما يتم اعتماد استراتيجيات بناء القدرات الوطنية على صعيد الصحة النباتية.

159- وعلاوة على ذلك، طلب أحد الأعضاء من الأمانة أو هيئة المكتب النظر في الوسائل التي يمكن من خلالها التغلب على مشكلة النقص في الموظفين من خلال استخدام الأشخاص الذين يمكنهم العمل وهم موجودون في بلادهم بدلاً من الانتقال إلى روما.

160- وطلب الأعضاء أن تعكس أولويات الإنفاق القرارات التي تتخذها الهيئة، وأن يراعى ذلك عندما تقوم هيئة المكتب أو جماعة العمل غير الرسمية بتحليلاتها للميزانيات القادمة.

- 161- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:
- 1- أحاطت علماً بالإيرادات المتوقعة والمصروفات المدرجة في الميزانية لعام 2008؛

⁴⁷ الوثيقة CPM 2008/19/Rev.1

- 2- *أُحاطت علماً* بخطة التنفيذ لعام 2008 وما يتصل بها من ميزانية؛
- 3- *أُحاطت علماً* بأن الأنشطة المحددة في خطة التنفيذ قد تعدل بحسب توافر الموارد (التمويل والموظفين)؛
- 4- شكرت الجماعة الأوروبية وحكومات الولايات المتحدة الأمريكية واليابان وكندا للمساهمات التي قدّمتها من خارج الميزانية.

4-4-13 ميزانية حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لعام 2008

162- عرضت الأمانة ميزانية عام 2008 لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات⁴⁸ والتخصيص المقترح للأموال. وأشارت إلى أن التباينات بين المعلومات المالية المقدمة في الوثيقة CPM 2008/13 وخطة التنفيذ إنما تعود إلى استخدام أرقام مالية أكثر تحديثاً في خطة التنفيذ. ولم تصل أي دلائل على تلقي مساهمات جديدة في عام 2008.

- 163- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:
- 1- *أُحاطت علماً* بالترحيل المتوقع من عام 2007 إلى حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية في عام 2008؛
- 2- *وافقت* على المخصصات المقترحة لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لمختلف الأنشطة؛
- 3- *أُحاطت علماً* بأن الأمانة لم تكن قد تلقت، حتى مارس/ آذار 2008، ما يدلّ على عزم أي طرف من الأطراف المتعاقدة على المساهمة في حساب الأمانة لعام 2008؛
- 4- *شجعت* بشدة الأطراف المتعاقدة على المساهمة في حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية.

5-4-13 التخطيط الموجه للمشاريع لحساب الأمانة المتعدد الأطراف الخاص بالاتفاقية الدولية

164- قدم نائب رئيس الهيئة (السيد Lopian) الموضوع⁴⁹ واستذكر أن الدورة الثانية للهيئة قد وافقت على وضع تخطيط موجه للمشاريع لحساب الأمانة المتعدد الأطراف. وأشار إلى أن هدف حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية، وهو توفير الموارد لفائدة البلدان النامية، يسري أيضاً على التخطيط الموجه للمشاريع. وحدد نائب الرئيس ما يشكل برأيه بعض أسباب عدم مساهمة الأعضاء في حساب الأمانة وأوضح الطرق التي يمكن أن يتغلب من خلالها التخطيط الموجه للمشاريع على هذه العقبات.

165- وأشار عدد من الأعضاء إلى أنه يتعيّن على الأمانة أن تضع خطوطاً توجيهية لتقديم المساهمات لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية، على اعتبار أن البلدان قد ترغب في المساهمة إلا أنها لا تعرف كيفية القيام بذلك. وشدد الأعضاء على أن تكون المشاريع في إطار هذه الخطة لجميع أنشطة الاتفاقية الدولية وليس للمساعدة الفنية فقط. وطلب بعض الأعضاء عدم تخصيص الأموال التي تمت المساهمة بها لمشروع ما لمشروع آخر دون موافقة الجهة المانحة مسبقاً.

⁴⁸ الوثيقة CPM 2008/13

⁴⁹ الوثيقة CPM 2008/12 Add.1

وذكر أحد الأعضاء الهيئة بأن المساهمات يمكن أن تقدمها الحكومات ولكن من الممكن أيضاً أن يقدمها آخرون مثل القطاع الصناعي.

166- ولم تعلن أي تعهدات بدعم مالي للمشاريع المحددة غير تلك التي وعدت بها جمهورية كوريا (انظر الفقرة 23). وقد أعلنت الولايات المتحدة أنها تعدّ الترتيبات الأخيرة الخاصة بتوفير شخص للأمانة لمدة عامين.

167- وإنّ هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- أبدت تعليقاتها على التخطيط المقترح لمشاريع حساب الأمانة المتعدد الأطراف الخاص بالاتفاقية الدولية؛
- 2- نظرت في المشاريع الخمسة المقترحة ووافقت عليها؛
- 3- اعتمدت التخطيط المقترح للمشاريع في إطار حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية.

6-4-13 استراتيجية الترويج لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية

168- استذكرت نائبة رئيس الهيئة (السيدة Bast-Tjeerde) أن التقييم المستقل للاتفاقية الدولية قد حث الأمانة على وضع استراتيجية لتعبئة التمويل. وأشارت إلى أن حكومة كندا رخصت لأحد الموظفين العمل في هذه الاستراتيجية التي ما زالت في مراحلها الأولى. وأوضحت أن استراتيجية الترويج سوف تتكون من عدة أجزاء للمساعدة في طلب الأموال مثل إعداد حافظة معلومات تحدد الفرص للمساهمة والتدريب للأطراف المتعاقدة بشأن كيفية العمل من أجل تحقيق الاستدامة. وقضى جزء إضافي من الاستراتيجية بإجراء استعراض للاتفاقيات الماثلة من أجل تحديد أفضل ممارسات الإدارة والآليات المبتكرة لمنح الموارد. وكانت النية في أن تعرض مسودة ورقة عن هذا الموضوع على جماعة العمل غير الرسمية لمزيد من البحث في الدورة الرابعة للهيئة.

5-13 اقتراح باعتماد توصيات الهيئة

169- قدمت نائبة رئيس الهيئة (السيدة Bast-Tjeerde) الاقتراح⁵⁰ وأوضحت أنه يتعلق بكيفية عرض القرارات بطريقة متسقة وترقيمتها بطريقة يمكن تتبعها لاستعراضها وإجراء ما يلزم من تغيير وحذف فيها في وقت لاحق. والقرارات موجودة الآن في تقارير الهيئة ومرفقات التقارير مما يجعل من الصعب اقتفاء أثرها. وأوضحت أن القرارات الإجرائية لن تقع ضمن فئة التوصيات وستتواصل إضافتها إلى دليل الإجراءات.

170- وتساءل عدد من الأعضاء عن عملية تقديم التوصيات واستعراضها، واقترحوا أن الأمر يستدعي المزيد من الوقت لوضع إجراءات لتقديم التوصيات واستعراضها. وأعرب آخرون عن عدم تأكدهم من حالة التوصيات في ما يتعلق بالمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية.

⁵⁰ الوثيقة CPM 2008/18

171- وناقشت مجموعتنا عمل برئاسة السيد Wolff (كندا) هذه المسألة في ما يتعلق بالقسم 9-2-4. ورأت مجموعة العمل ضرورة تحديد المعايير الخاصة بوضع واعتماد توصيات الاتفاقية الدولية في أقرب فرصة ممكنة. وترد الاقتراحات المتعلقة بالقسم 9-2-4 أسفل هذا القسم.

172- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- نظرت في الشكل الخاص بتوصيات الهيئة في ما يتعلق بالتوصيات التشغيلية والإدارية الطويلة الأجل؛
- 2- طلبت مواصلة تطوير الاقتراح والصيغة مع مراعاة التعليقات التي أبدتها الهيئة.

13-6 رمز المعيار الدولي للصحة النباتية رقم 15- حالة التسجيل والإجراءات والتكاليف التقديرية للتسجيل في البلدان التي لم يسجل فيها حتى الآن

173- شرحت الأمانة الفرق بين علامة ورمز المعيار الدولي رقم 15. وقد ينجم الخلط عن تسجيل التسمية في القوانين الوطنية للملكية الفكرية مثل علامة إصدار الشهادات (العلامة الجماعية أو علامة الضمان) والعلامة التجارية. وقد سجل الرمز حتى الآن نيابة عن منظمة الأغذية والزراعة في 96 بلدا⁵¹، مع تركه دون تسجيل في نحو 110 بلدان. وأوضحت الأمانة أنها ستواصل هذا التسجيل في البلدان التي انضمت مؤخرا إلى نظام مدريد، وفي منطمتين إقليميتين، وستمضي في وقت لاحق بعمليات التسجيل الوطنية المتبقية⁵².

174- وأبلغت الأمانة الهيئة بأنها قد وجّهت رسائل تطلب فيها المساعدة في عملية التسجيل إلى البلدان التي لم يسجل فيها الرمز بعد. ولم تصل حتى الآن سوى عشرة ردود. وجرى تشجيع البلدان على الرد على هذه الرسالة في أسرع وقت ممكن حيث إن الأولوية سوف تسند للتسجيل في تلك البلدان التي تنازلت عن رسومها و/أو قدمت الأرقام الخاصة بالتكاليف.

175- وجرى تذكير الأعضاء بأنه نظرا لامتلاك منظمة الأغذية والزراعة الرمز، فإن أي تسجيل لهذا الرمز سوف يتم نيابة عن المنظمة وباسمها.

176- وأبلغت الهيئة بأنه يجري إعداد إجراءات الاستفادة من مساعداتها، وأن هذه الإجراءات سوف تبلغ للمنظمات القطرية لوقاية النباتات في الوقت المناسب.

177- وأثيرت مسألة هامة تتعلق بالطريقة التي سيجري بها التعامل مع الاستخدام غير المصرح به. وأشار المكتب القانوني للمنظمة في حال حدوث ذلك، أن المنظمة سوف تتصل، باعتبارها منظمة حكومية دولية بالمنظمة القطرية لوقاية لنباتات، في البلد الذي حدثت فيه المخالفة لمساعدة ذلك البلد على اتخاذ الإجراءات الإدارية اللازمة.

⁵¹ الوثيقة CPM 2008/20

⁵² الوثيقة CPM 2008/27

14- الهدف 6: الترويج للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على المستوى الدولي

والتعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة

1-14 تقرير عن الترويج للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على المستوى الدولي

والتعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة

178- أبرزت الأمانة جوانب هامة من التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة⁵³، وقدمت على وجه الخصوص معلومات محدثة عن الأنشطة التي نُفذت منذ الانتهاء من وضع التقرير. فقد عقدت مؤخراً أمانتا الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات واتفاقية التنوع البيولوجي اجتماعاً مشتركاً لمواصلة وضع برنامج العمل المشترك في المجالات ذات الاهتمام المشترك، وقدمتا تحديثاً للأنشطة.

179- وأشارت الأمانة إلى أن القسم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة والوكالة الدولية للطاقة الذرية قدم دعماً ماليا وإداريا لاجتماع فريق الخبراء الفنيين المعني بذبابة الفاكهة في عام 2007، بما في ذلك توفير خدمات الأمانة وتمويل سفر بعض المشاركين (من بينهم الأمانة). وتقوم الأمانة حالياً بمناقشة إمكانية اتخاذ ترتيبات مماثلة لعام 2008.

180- وأشارت الأمانة إلى أن الجهاز الرئاسي لبروتوكول مونتريال اتخذ قراراتاً لتشجيع الخبراء من المجموعات ذات الصلة على المشاركة في اجتماعات كل من المجموعات الأخرى. وعلاوة على ذلك، اشتركت الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وبروتوكول مونتريال في إصدار كتيب عن استخدامات بروميد الميثيل في الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن لتحديد المعاني المختلفة لكل من مصطلح "الحجر الزراعي ومعالجات ما قبل الشحن". وأعربت أمانة الأوزون عن اهتمامها بمشروع النص المعنون "الاستعاضة عن بروميد الميثيل أو الحد منه كتدبير للصحة النباتية".

181- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- أحاطت علماً بالتقرير.

14-2 تقرير المجموعة الدولية لبحوث الحجر الحرجي

182- حدد رئيس المجموعة الدولية لبحوث الحجر الحرجي العلاقات المتنامية بين المجموعة وجماعة الخبراء الفنيين المعنية بالحجر الحرجي والتي حددت من خلالها جماعة الخبراء الفنيين الثغرات في البحوث وطلبت من المجموعة الدولية الاضطلاع بهذا العمل⁵⁴. ويتعلق جزء كبير من هذا العمل بوضع معايير ذات أساس علمي لتقييم المعالجات الجديدة وإدراجها في المعيار الدولي رقم 15، والذي سيكون مفيداً على وجه الخصوص في سياق التوصية التي اعتمدت مؤخراً بشأن الحد من استخدام بروميد الميثيل. وشجع الرئيس العلماء من الأطراف المتعاقدة الأخرى على المشاركة في عمل المجموعة الدولية.

⁵³ الوثيقة CPM 2008/25

⁵⁴ الوثيقة CPM 2008/INF/6

15- الهدف 7: استعراض حالة وقاية النباتات في العالم

183- قدم السيد Ian Campbell، من وكالة التفتيش على الأغذية في كندا عرضاً علمياً عن "تغير المناخ والآفات النباتية: تهيئة الأطراف المتعاقدة". ويوجز هذا العرض الاستنتاجات التي تم التوصل إليها بتوافق الآراء في الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ والتي ترى أن التغيرات المناخية التي هي من صنع الإنسان تسفر عن احترار عالمي يمكن رصده من الناحية الإحصائية، وزيادات في وتيرة الظواهر المناخية المتطرفة مثل هطول الأمطار والجفاف والعواصف. ومن المحتمل جداً أن تؤثر هذه التغيرات في توزيع الآفات وتأثيرها المباشر من خلال التغيرات في نطاق وظروف النباتات العائلة وبصورة غير مباشرة من خلال التغيرات في حركة الآفات عن طريق التجارة. وسوف يتعين وضع نماذج جديدة وأفضل لتقييم مخاطر الآفات يراعى فيها تغير المناخ لتحسين عملية إدارة المخاطر واتخاذ تدابير جديدة ملائمة. وفي سياق المناقشات، أبدى بعض الأعضاء قلقهم ودعوا إلى توخي الحذر عند دراسة نماذج تغير المناخ في عملية تقييم مخاطر الآفات على اعتبار أن هذا قد تكون له تأثيرات غير لازمة على أنظمة الصحة النباتية في التجارة الدولية، خاصة إذا اتضح أن نماذج تغير المناخ هي نماذج خاطئة. واقترح هؤلاء الأعضاء مواصلة مناقشة هذا الموضوع في اجتماعات مقبلة.

184- وتحدث السيد Ribero e Silva (الأرجنتين) عن "اجتماع الخبراء عن الآفات والأمراض العابرة للحدود ذات الصلة بالمناخ بما في ذلك الأنواع المائية ذات الصلة" عقدته منظمة الأغذية والزراعة في إطار "المؤتمر الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي العالمي: تحديات تغير المناخ والطاقة الحيوية" الذي عُقد خلال الفترة من 3 إلى 5 يونيو/حزيران 2008. وقد ناقش اجتماع الخبراء التأثيرات المحتملة على الأمن الغذائي والتجارة الدولية والبيئة. وبحث من بين جملة أمور أخرى دور المنظمات القطرية لوقاية النباتات والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في التأهب لمواجهة مخاطر التغير مثل تعديل تحليلات مخاطر الآفات وعلاقة مسائل الصحة النباتية بسلامة الأغذية.

185- واعتُبرت الكلمة الرئيسية مفيدة للغاية وأُتفق على ضرورة عقد اجتماعات علمية مماثلة في الدورات المقبلة للهيئة.

16- انتخاب هيئة المكتب

186- قدم نائب رئيس الهيئة (السيد Lopian) عملية انتخاب هيئة المكتب⁵⁵. وأشار إلى أن هيئة المكتب سوف تتألف الآن من سبعة أعضاء، بما فيهم الرئيس، ونائبين للرئيس وعضو واحد من كل إقليم من أقاليم المنظمة الأربعة التي لا يمثلها الرؤساء. وانتخبت الهيئة الرئيس ونائبي الرئيس، ثم انتخبت سائر أعضاء هيئة المكتب.

187- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

1- /انتخبت أعضاء هيئة المكتب على النحو الوارد في المرفق 17.

17- العضوية في الأجهزة الفرعية التابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية

188- كانت الترشيحات مطلوبة لشغل المناصب الشاغرة في لجنة المعايير والجهاز الفرعي المعني بتسوية المنازعات، فضلا عن المناصب الشاغرة لاحتمالات التبديل في هذين الجهازين الفرعيين كليهما⁵⁶.

189- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- أخذت علما بالعضوية الحالية والتبديلات المحتملة في لجنة المعايير (المرفق 18) والجهاز الفرعي لتسوية المنازعات (المرفق 19)؛
- 2- صادقت على الأعضاء الجدد والتبديلات المحتملة في لجنة المعايير والجهاز الفرعي لتسوية المنازعات حسب مقتضى الحال؛
- 3- صادقت على الترتيب الذي سيطلب على أساسه البدلاء لكل إقليم.

18- الجدول الزمني

190- قدمت الأمانة جدولا زمنيا مؤقتا لاجتماعات الاتفاقية الدولية في 2008⁵⁷ وأشارت إلى أنه سيجري تأكيد بعض المواعيد والأماكن بعد اجتماعات الهيئة وأن جميع الاجتماعات تخضع لاحتمالات التغيير. وذكرت الأمانة الهيئة بأن هناك معلومات محدثة عن الجدول الزمني على البوابة الدولية للصحة النباتية وشجعت الأطراف المهتمة بالإطلاع على الجدول الزمني على البوابة باستمرار. كما أشار إلى أن المواعيد ذات الصلة الأخرى مثل المواعيد النهائية لتقديم تعليقات الأعضاء للأمانة سوف تدرج أيضا في الجدول الزمني على البوابة الدولية.

191- وإن هيئة تدابير الصحة النباتية:

- 1- أحاطت علما بالجدول الزمني لاجتماعات الاتفاقية الدولية في 2008.

19- مسائل أخرى

192- أبلغت الأمانة هيئة تدابير الصحة النباتية بأنها قد تلقت طلبا بتنظيم دورة إعلامية أثناء انعقاد دورة هيئة تدابير الصحة النباتية. واقترح أن تناقش هيئة المكتب هذه الإمكانية خلال اجتماعها القادم وأن تعرض النتائج على الدورة الرابعة للهيئة بقدر أكبر من التفصيل.

193- وأشادت اللجنة الإقليمية للصحة النباتية في المخروط الجنوبي (COSAVE) بالعمل الذي قام به لصالح الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات عضو مرموق في دوائر الصحة النباتية في إقليمها هي السيدة Guillén، والتي كانت تشارك للمرة الأخيرة في دورات الهيئة، وتمنت لها التوفيق في عملها الجديد.

⁵⁶ الوثيقة CPM 2008/3

⁵⁷ الوثيقة CPM /INF/24

194- وأشادت الأمانة بعمل نائب رئيس الهيئة المنصرم (السيد Lopian)، وأبرزت أن مشاركته في الاجتماعات ومساعدته للأمانة كان ثميناً للغاية. كما تمت الإشادة بحكومة فنلندا لدعمها الأنشطة التي قام بها سواء كنائب لرئيس الهيئة أو كرئيس لها أو بعد ذلك كنائب لرئيس هيئة تدابير الصحة النباتية.

195- وشكرت الهيئة الرئيس المنصرم على التوجيهات التي أعطاها والتي تجلّت في التغييرات التي رافقت عملية الانتقال من الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية إلى هيئة تدابير الصحة النباتية والخطوات الهامة التي اتخذت ومنها تشكيل فرق خبراء فنيين للعمل على وضع معايير فنية. وأثنت الهيئة على إدارته وقيادته وقدرته على إيجاد حلّ للمشاكل وسهولة التعاطي معه.

196- وشكر الرئيس الهيئة على ما قدّمته من دعم طوال فترة ولايته. وذكر الهيئة بالتحدي الذي لا يزال موجوداً وبالحاجة إلى المضي قدماً على نحو متماسك لمكافحة انتشار الآفات النباتية والسيطرة عليها بشكل فعال.

20- موعد ومكان الاجتماع القادم

197- وإنّ هيئة تدابير الصحة النباتية:
1- وافقت على عقد الدورة القادمة لهيئة تدابير الصحة النباتية في مقر منظمة الأغذية والزراعة في روما، إيطاليا في الفترة من 30 مارس/آذار إلى 3 أبريل/نيسان 2009.

21- اعتماد التقرير

198- اعتمدت هيئة تدابير الصحة النباتية التقرير.

هيئة تدابير الصحة النباتية

11-7 أبريل/نيسان 2008

جدول الأعمال

- 1 - افتتاح الدورة
- 2 - الموافقة على جدول الأعمال
 - 1-2 جدول الأعمال المؤقت
- 3 - انتخاب المقرر
- 4 - تقرير مقدم من رئيس هيئة تدابير الصحة النباتية
- 5 - تقرير مقدم من الأمانة
- 6 - تقرير المشاورة الفنية بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات
- 7 - تقرير مقدم من المنظمات المشاركة بصفة مراقب
 - 1-7 تقرير مقدم من لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية
 - 2-7 تقرير مقدم من مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة
 - 3-7 تقرير مقدم من اتفاقية التنوع البيولوجي
 - 4-7 تقرير مقدم من بروتوكول مونتريال
 - 5-7 منظمات أخرى لها صفة مراقب
- 8 - الاستجابة لتقييم أعمال الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وترتيباتها المؤسسية
 - 1-8 استجابة جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية
 - 2-8 استجابة لجنة البرنامج والمجلس والمؤتمر العام للمنظمة
- 9 - الهدف 1: وضع معيار دولي متين وبرنامج للتنفيذ
 - 1-9 تقرير مقدم من رئيس لجنة المعايير
 - 2-9 اعتماد المعايير الدولية - بواسطة الإجراءات العادية
 - 3-9 اعتماد المعايير الدولية - بواسطة الإجراءات المعجلة
 - 1-3-9 الشواغل المتعلقة بمسودة بروتوكول التشخيص لحشرة تربس النخيل *Thrips Palmi* - اقتراح مقدّم من أستراليا
 - 4-9 الإجراءات والمعايير الخاصة بتحديد المواضيع التي ستدرج في برنامج عمل وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

- 5-9 إجراءات وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (الملحق 1 باللائحة الداخلية لهيئة تدابير الصحة النباتية)
- 6-9 الاختصاصات واللوائح الداخلية لفرق الخبراء الفنيين
- 7-9 بنود أخرى تتعلق بمجموعة التركيز المعنية بإجراءات وضع المعايير
- 8-9 برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية للصحة النباتية (مع تعديلات مقترحة)
- 9-9 مواد تدريبية لتحليل مخاطر الآفات في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
- 10-9 الخطوط التوجيهية بشأن استعمال المصطلحات "must"، "shall"، "should"، و"may" في المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية
- 11-9 تقرير مسح اللحاء الذي أجري عام 2007 في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بشأن الخشب الموسوم المتناول في المعيار رقم 15 من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية
- 10 - الهدف 2: نظم تبادل للمعلومات ملائمة للوفاء بالتزامات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
1-10 برنامج العمل المقترح لعام 2008
- 11 - الهدف 3: نظم فعالة لتسوية النزاعات
1-11 تقرير مقدم من رئيس الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات
2-11 تقرير عن أنشطة تسوية النزاعات منذ الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية
3-11 نتائج جماعة العمل مفتوحة العضوية المعنية بآلية الامتثال المحتملة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
- 12 - الهدف 4: تحسين قدرة الأعضاء في مجال الصحة النباتية
1-12 تحليل استخدام أداة تقييم القدرة في مجال الصحة النباتية
2-12 برنامج العمل المقترح للفترة 2008-2009 من أجل تحسين قدرة الأعضاء
3-12 وضع استراتيجية هيئة تدابير الصحة النباتية للمساعدة الفنية لبناء القدرات في مجال تدابير الصحة النباتية
- 13 - الهدف 5: التنفيذ المستدام للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
1-13 جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية
1-1-13 تقرير الاجتماع الثاني لجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية والتابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية
2-13 أنشطة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات/هيئة تدابير الصحة النباتية
1-2-13 حالة العضوية في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
2-2-13 قبول الوثائق الإلكترونية
3-2-13 الاتفاقية باللغات ذات الحجية
3-13 تحديث خطة العمل للفترة 2007-2011
4-13 التقرير المالي والميزانية
1-4-13 التقرير المالي لعام 2007
2-4-13 التقرير المالي لحساب أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لعام 2007

- 3-4-13 خطة التنفيذ لعام 2008 لهيئة تدابير الصحة النباتية
- 4-4-13 ميزانية حساب أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لعام 2008
- 5-4-13 التخطيط الموجه إلى المشروعات من أجل حساب الأمانة المتعددة الأطراف للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
- 6-4-13 استراتيجية الترويج لحساب الأمانة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
- 5-13 اقتراح لاعتماد توصيات هيئة تدابير الصحة النباتية
- 6-13 رمز المعيار الدولي للصحة النباتية رقم 15 - حالة التسجيل
- 14 - الهدف 6: الترويج للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على المستوى الدولي والتعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة
- 1-14 تقرير عن الترويج للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على المستوى الدولي والتعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة
- 2-14 تقرير المجموعة الدولية للبحوث عن الحجر الحرجي
- 15 - الهدف 7: استعراض حالة وقاية النباتات في العالم
- 1-15 كلمة رئيسية (انعكاسات تغير المناخ على حركة الآفات العابرة للحدود: تهيئة الأطراف المتعاقدة)
- 16 - انتخاب هيئة المكتب
- 17 - العضوية في الهيئات الفرعية التابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية
- 18 - الجدول الزمني
- 19 - أي مسائل أخرى
- 20 - موعد ومكان الدورة المقبلة
- 21 - الموافقة على التقرير

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية حول الاستجابة المفصلة لجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية للتقييم المستقل لأسلوب عمل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وترتيباتها المؤسسية

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراء			
					1- المعايير وعملية وضع المعايير
					نوعية المعايير وفائدتها
جماعة العمل غير الرسمية للإضافات في برنامج العمل والهيئة	مستمرة	تنفذ بالفعل	يجري تنفيذ العمليات الرامية إلى تحسين التوازن لمصلحة المعايير المحددة	موافقة	1-1 نظرا لأن معايير المفاهيم الحالية تغطي بالفعل الكثير من الوظائف الأساسية للحجر الزراعي الدولي والتفتيش، ينبغي الآن زيادة التوازن في اختيار المعايير لمصلحة المعايير المحددة.
الأطراف المتعاقدة	جارية	الأطراف المتعاقدة تتشاور مع أصحاب الشأن في بلدانهم	التشاور مع أصحاب الشأن في الصناعة ممارسة جيدة للإعداد داخل الأطراف المتعاقدة. ويمكن الوصول إلى مزيد من أصحاب الشأن في الصناعة بهذه الطريقة أفضل من خلال إشراك أصحاب الشأن الدوليين.	موافقة جزئية	1-2 ينبغي استشارة أصحاب الشأن في الصناعة، واستخدام معارفهم وخبراتهم في مرحلة مبكرة من عملية وضع المعايير وخاصة بالنسبة للمعايير المحددة على أساس نموذج الدستور الغذائي (على النحو المبين في الفقرة 56) وتوفير الضوابط اللازمة.
جماعة العمل غير الرسمية ولجنة المعايير والهيئة	الدورة الثالثة للهيئة ومستمرة	حسب توصيات جماعة المناقشات بشأن إجراءات وضع المعايير		موافقة	1-3 زيادة الجهود اللازمة لترتيب أولويات المعايير باستخدام المبادئ الأساسية الحالية وتقدير أهميتها فضلا عن مراعاة الموارد المتاحة.
لجنة المعايير وجماعة العمل غير الرسمية والهيئة	جارية بحسب توافر الموارد	إتباع خطة الأعمال في الهيئة	ترغب في الإبقاء على هدف خمسة معايير سنويا حسب خطة الأعمال. سيتوقف عدد المعايير على طبيعتها. تتداخل مع 1-13.	عدم موافقة	1-4 ينبغي أن تستند الأولويات إلى الاحتفاظ بعدد متوسط يتراوح بين ثلاثة وأربعة معايير سنويا على الأقل خلال السنوات الثلاث إلى الخمس القادمة (يمكن النظر في زيادة عدد المعايير في حالة اكتساب المزيد من الكفاءة أثناء العملية) وينبغي توضيح العملية التي تم من خلالها وضع الأولويات للأطراف المتعاقدة.
الأطراف المتعاقدة وجماعة العمل غير الرسمية	جارية	حسب الطلب المعتاد، يمكن للبلدان مراعاة المعايير الأخرى في اقتراحاتها.	مراعاة المعايير الأخرى أمر مهم. الفائدة المحتملة من جرد المعايير الموجودة الأخرى. [ملاحظة: استجابة المشاورة الفنية التاسعة عشرة (أوتاوا 2007)	موافقة	1-5 ينبغي استكشاف الفرص التي تتيح زيادة استخدام المعايير الحالية ولاسيما تلك التي تضعها المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات.

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراء			
		يمكن أن تقدم المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات ومنظمات دولية أخرى معاييرها عن طريق الأمانة (اختياري) طبقاً للإجراءات المعمول بها.	هي: موافقة: يجري تنفيذ ذلك بالفعل.]		
					الشواغل المتعلقة بالبيئة والتنوع البيولوجي
1- الهيئة 2- الأطراف المتعاقدة 3- الهيئة	1- جارية 2- جارية 3- الدورة الثالثة للهيئة	1- إبقاء قضايا الاتصال والاتساق مع القضايا البيئية قيد الاستعراض. 2- الترويج بين الأطراف المتعاقدة لمسؤولية تنفيذ المعايير وأهداف الاتفاقية الدولية والتي تتضمن الإشارة إلى المسائل المتعلقة ببيئة الصحة النباتية 3- إدراج بيان يتعلق باعتبارات التنوع البيولوجي في جميع المعايير حسب مقتضى الحال (المعايير الجديدة لدى وضعها والمعايير القديمة لدى مراجعتها). 4- عند تحديد معايير دولية جديدة لتدابير الصحة النباتية، أو عند مراجعة	1-6 إلى 1-8 توجز جماعة العمل غير الرسمية شواغلها فيما يتعلق بالتوصيات 1-6 إلى 1-8 على النحو التالي: تشدد جماعة العمل على أن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تساهم في حماية البيئة التنوع البيولوجي من خلال الحيلولة دون دخول وانتشار الأنواع الغريبة الغازية التي هي آفات مدرجة في اللوائح أو قد تدرج فيها. وتوضح جماعة العمل أن الشواغل البيئية تراعى بصورة منهجية في وضع المعايير الدولية، وقد أخذ ذلك في الاعتبار في المعايير الدولية مثل المعيار الدولي رقم 5 الضميمة 2، والمعيار الدولي #11، بيان يتعلق بالتعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي، واعتبارات البيئة كمبادئ أساسية في وضع المعايير. وقد وافقت الهيئة على أن نطاق الاتفاقية يمتد إلى ما يتجاوز مجرد النباتات المزروعة. ترى جماعة العمل أن ثمة حاجة إلى إبقاء دور الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بالنسبة إلى اتفاقات أخرى وأيضاً إلى نطاق الاتفاقية نفسها قيد النظر في هذا المجال. وعلاوة على ذلك، لا تملك الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات الموارد اللازمة لوضع برنامج عمل مصمم خصيصاً لحماية البيئة و/أو التنوع البيولوجي ما لم تؤمن له موارد من خارج الميزانية.	عدم موافقة	1-6 ضرورة إنشاء فريق فني لاستعراض معايير التنوع البيولوجي من حيث تأثيراتها على البيئة، والأخطار على التنوع البيولوجي، وممرات الأنواع الغازية التي يمكن إعطاؤها أولوية معجلة وتضمينها في برنامج عمل هيئة تدابير الصحة النباتية.
				عدم موافقة	1-7 يجب أن تتصدى بعض المعايير في المقام الأول لقضايا التنوع البيولوجي
				موافقة	1-8 يجب أن تراعي مجموعات العمل المتخصصة والفرق الفنية ولجنة المعايير في عملها الاعتبارات البيئية والمتعلقة بالتنوع البيولوجي كي تعالج جميع المعايير هذه الشواغل دون أن يقتصر ذلك على المعايير التي يضعها فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي. وينبغي أن تبين جميع المعايير تأثيرها على التنوع البيولوجي.

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراء			
		معايير دولية موجودة، ينبغي إدراج الاعتبارات المتصلة بالبيئة وبالتنوع البيولوجي ضمن الخصائص، حسب المقتضى.			
الأمانة	بحسب توافر الموارد، والتوظيف الأخرى	التوظيف حسب خطة أعمال الهيئة	1-9 تتفق جماعة العمل جزئياً مع هذه التوصية. وترى جماعة العمل، في الوقت الراهن، أن هناك حاجة إلى وجود مسؤول اتصال عام للتنسيق على المستوى التقني مع جميع المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة.	موافقة جزئية	1-9 من الضروري إنشاء وظيفة مسؤول اتصال بيئي في أمانة الاتفاقية يكون مسؤولاً عن المضمون البيئي للمعايير والمعلومات والتدريب وعن قيادة الفريق الفني؛ وبإمكانه ضمان تولي مهام الاتصال مع منظمات دولية أخرى نيابة عن الأمانة كاتفاقية التنوع البيولوجي.
					تنفيذ المعايير
جماعة العمل غير الرسمية ولجنة المعايير والهيئة	الدورة الثالثة أو الرابعة للهيئة	اعتماداً على استعراض الهيئة وقرارها بشأن كيفية المضي في الاقتراح المقدم من جماعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بآليات الامتثال المحتملة	10-1 و 11-1 : تشير جماعة العمل إلى أنه رغم بدء سريان النص الجديد المنقح للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات منذ سنتين فقط، بدأ البحث الأولي في إمكانية وضع آلية امتثال وقد تلي ذلك توصيات تتعلق بتنفيذ المعايير. اقترحت جماعة العمل المفتوحة العضوية المعنية بآليات الامتثال المحتملة، آليات لدعم التنفيذ.	موافقة	10-1 من الضروري أن تعتمد الهيئة إجراء لرصد التنفيذ وأثر المعايير، وأن يستخدم الإجراء كمصدر للمعلومات في عمليات مراجعة المعايير وتحديد الأولويات والعمليات اللازمة لوضع معايير جديدة.
				عدم موافقة	11-1 يجب أن يشتمل كل معيار على بيان يتعلق بالتنفيذ يوضح الإطار الزمني المتوقع والآثار المحتملة وتكاليف ومزايا التنفيذ، كما يضع خطة لكيفية إتمام التنفيذ ومراقبته.
الأمانة، وجماعة العمل جماعات العمل المشتركة بشأن المساعدة الفنية والدورة الثالثة للهيئة	2008	توسيع نطاق إستراتيجية المساعدة وبناء القدرات فيما يتعلق بمسألة التنفيذ الجمع بين حلقات العمل الإقليمية بشأن المعايير الدولية والتدريب على التنفيذ المقترح	حلقات عمل تدعم التنفيذ- في إطار إستراتيجية بناء القدرات. [ملاحظة: كانت استجابة المشاورة الفنية التاسعة عشرة (أوتاوا 2007) على النحو التالي: الموافقة على التوصية بما في ذلك المساعدات من المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات. سيتعين وضع إستراتيجية منسقة بين الاتفاقية الدولية والمنظمات	موافقة على الجزء الأول موافقة جزئية	12-1 ينبغي أن تستمر حلقات العمل الإقليمية التي تستعرض مشاريع المعايير الدولية، وتنظيم حلقات عمل جديدة تعزز التنفيذ بمساعدة المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات.

التوصية	موافقة جماعة العمل	تعليقات جماعة العمل على التوصية	بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة		
			الإجراء	التوقيت	الوحدة المسؤولة
	على الجزء الثاني	الإقليمية لوقاية النباتات لتنظيم حلقات العمل الإقليمية المعنية بالتنفيذ. وتلاحظ المشاورة الفنية إن الهدف 1 من خطة أعمال الهيئة تتضمن مساعدة المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات للأعضاء لتنفيذ المعايير.	للمعايير الدولية		
1-13 يجدر بهيئة تدابير الصحة النباتية أن تحرص على تأمين التمويل المباشر الكافي من موارد البرنامج العادي للمنظمة أو من موارد من خارج الميزانية لتعيين ذوي الخبرة في وضع المعايير من أجل تيسير عمل المشرفين وكي يتسنى تعيين ما يلزم من خبراء غير المتوفرين بصورة طوعية وعند الحاجة.	موافقة	تود جماعة العمل أن تشير بالإضافة إلى ذلك إلى أن هدف الهيئة هو اعتماد 5 معايير دولية لتدابير الصحة النباتية أو ما يعادلها سنويا حسبما نصت عليه خطة الأعمال في الهيئة. وتقدر التكاليف السنوية لخمسة معايير في السنة بمبلغ 1.5 مليون دولار تقدم منها حاليا مساهمة عينية بمبلغ 200 000 دولار عن طريق إتاحة الدول الأعضاء للخبراء الذين يرعون إصدار معايير مختلفة.	وضع وتنفيذ وترويج استراتيجية تمويل متعددة السنوات	2007-2008	الأمانة وجماعة العمل والمكتب
مشاركة الأطراف المتعاقدة					
1-14 ينبغي تخصيص القدر الكافي من الدعم المالي والتقني لتنشيط مشاركة الخبراء من البلدان النامية في لجنة المعايير ومجموعات عمل الخبراء والفرق الفنية (ويعني هذا السعي إلى استقطاب خبراء من البلدان النامية وإلى الحصول على الدعم المالي).	موافقة	تسلم جماعة العمل بالهدف من هذه التوصية وتأييدها بالكامل.	وضع وتنفيذ وترويج استراتيجية تمويل متعددة السنوات.	2007/2008	الأمانة وجماعة العمل والمكتب
شفافية عملية وضع المعايير					
1-15 ينبغي أن تتضمن محاضر لجان وضع المعايير (جماعات عمل الخبراء وجماعات الخبراء الفنيين ولجنة المعايير) تفاصيل كافية عن طبيعة وعمق المناقشات بشأن القضايا الرئيسية ذات الصلة بمشاريع المعايير، وتوفيرها قبل مشاورات الأعضاء.	موافقة	الغرض من تقارير الجماعات هو بيان نتائج هذه المناقشات. ستعرض التقارير على البوابة الدولية بحسب مقررات جماعة المناقشات وجماعة العمل. وينبغي أن يضمن الخبراء تسجيل تفاصيل كافية في التقارير.	الأمانة: 1- تذكر اللجان بالحاجة إلى تفاصيل في تقريرها. 2- تضع التقارير على البوابة الدولية.	جارية	الأمانة مسؤولة عن وضع التقارير على البوابة الدولية المشاركون في الاجتماعات مسؤولون عن

التوصية	موافقة جماعة العمل	تعليقات جماعة العمل على التوصية	بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة		
			الإجراء	التوقيت	الوحدة المسؤولة
					اعتماد التقارير بتفاصيل كافية
16-1 ينبغي تخصيص قدر أكبر من الوقت بين نهاية مشاوراة الأعضاء بشأن مشاريع المعايير الدولية واجتماع لجنة المعايير ووضع مشاريع المعايير المعتمدة من لجنة المعايير واجتماع هيئة تدابير الصحة النباتية لإتاحة الوقت الكافي لاسترجاع المعلومات عن التعليقات ولتحقيق قدر أكبر من توافق الآراء قبل اجتماع الهيئة.	موافقة	تقرر لجنة المعايير الوقت الملائم لتقديم المشروع للهيئة.	تقرر لجنة المعايير الوقت الملائم لتقديم المعايير الدولية للهيئة.	2007 و جارية	لجنة المعايير
17-1 تحديد دورة وضع معايير مدتها ثلاث سنوات يعتبر أكثر ملاءمة لضمان الوقت الكافي لوضع مواصفات المعايير والصياغة والتشاور.	موافقة جزئية	انظر القسم 16-1 الذي يتضمن المرونة في توقيت دورة وضع المعايير.	تقرر لجنة المعايير الوقت الملائم لتقديم المعايير الدولية للهيئة.	2007 و جارية	لجنة المعايير
18-1 ينبغي زيادة عدد الموظفين الفنيين الدائمين في الأمانة والمعنيين بدعم عملية وضع المعايير من 1.5 شخص سنة إلى 4 أشخاص سنة بالإضافة إلى جزء من وقت كبير مسؤولي الاتصال البيئي (المذكور أعلاه)؛ (و لا يتضمن ذلك الموظفين المؤقتين والترتيبات التعاقدية).	موافقة جزئية	توافق جماعة العمل جزئياً، غير أنها ترى ضرورة زيادة عدد الموظفين الفنيين في الأمانة لعملية وضع المعايير من 1.5 سنة عمل إلى 6 حسبما ورد في خطة أعمال الهيئة. ويفترض ذلك خفض العمل الذي يتم على أساس طوعي بما يتعارض مع الافتراض الوارد في تقرير التقييم. وهذا أمر ضروري لأن المساهمات العينية من جانب الدول الأعضاء بالخبراء الذين يعملون كمشرفين قد يتوقف، وليس ذلك بالضرورة هو أكثر طرق العمل كفاءة. وكان ترتيب المشرفين قد وضع كخيار قصير الأجل لمعالجة مسألة النقص في موظفي الأمانة.	التوظيف بحسب خطة أعمال الهيئة.	بحسب توافر الموارد والتوظيف الأخرى	الأمانة
19-1 ينبغي تمكين الأمانة من الاضطلاع بدور أكبر طوال عملية وضع المعايير في دعم حلقات عمل الخبراء وجماعات الخبراء الفنيين ولجنة المعايير والهيئة بغرض زيادة الشفافية وجودة العمل وتيسير مشاركة جميع الأطراف المتعاقدة.	موافقة	ينبغي تعزيز قدرة الأمانة.	التوظيف حسب خطة أعمال الهيئة	حسب توافر الموارد	الأمانة

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراء			
					2- تبادل المعلومات
					تقديم المساعدة للأطراف المتعاقدة
الأمانة	جارية	حسب التوصية		موافقة	1-2 يتعين أن تواصل أمانة الاتفاقية الدولية تقديم المساعدة للبلدان لتحسين فهمها لالتزاماتها بشأن إبلاغ المعلومات وأن توفر التدريب بشأن كيفية استخدام البوابة الدولية لوقاية النباتات في الوفاء بهذه الالتزامات.
الأمانة	جارية وبحسب توافر الموارد	حسب التوصية	ينبغي استكشاف الفرص التي تتيح الجمع بين حلقات العمل التدريبية وحلقات العمل التجديدية، والنظر في إقامة الشبكات بين المحررين.	موافقة	2-2 بعد أن تنتهي الأمانة من تقديم حلقات العمل للأطراف المتعاقدة في جميع الأقاليم، يتعين أن يشمل دعم التدريب في المستقبل، وضع وتقديم دورات تجديدية قصيرة لتعزيز التدريب وضمان القدرات.
					تقييم حالة الالتزامات
الأمانة والهيئة والأطراف المتعاقدة	الدورتان 3 و4 للهيئة	تستعرض الهيئة وتقرر كيفية المضي باقتراح جماعة العمل المفتوحة العضوية بشأن آليات الامتثال المحتملة	2-3 و4-2 يتعين النظر في الآليات والأدوات التي تستخدم.	موافقة	3-2 ينبغي لأمانة الاتفاقية الدولية أن تنظر في وضع صيغة أساسية وإاحتها على البوابة الدولية، تمكن البلدان من استخدامها لإجراء تقييم ذاتي لحالة التزاماتها بالإبلاغ فضلا عن ضمان دقة البيانات المقدمة. ويمكن تشجيع البلدان على إجراء التقييم الذاتي لحالتها على أساس منتظم (سنويا، على سبيل المثال).
الأمانة وجماعة دعم البوابة الدولية	2008 بحسب توافر الموارد	وضع أدوات ملائمة لبناء القدرات ودليل للبوابة الدولية لوقاية النباتات		موافقة	4-2 نظرا لوصول محررين جدد وحاجة المحررين الحاليين إلى معلومات تجديدية، ينبغي أن تواصل أمانة الاتفاقية الدولية وضع أدوات بناء القدرات الملائمة
					زيادة توافر المعلومات
أمانة الاتفاقية الدولية والمنظمة	2008	مواصلة تطوير برامج العمل المشتركة وما يرتبط بها من مذكرات تفاهم حيثما اقتضى	تشارك جماعة العمل في التعليقات الواردة في استجابة إدارة منظمة الأغذية والزراعة أي: النظر في الحاجة إلى جماعة عمل رسمية داخل المنظمة لتحقيق	موافقة	5-2 ينبغي أن تقيم أمانة الاتفاقية الدولية صلات رسمية مع آليات تبادل المعلومات وقواعد بياناتها وخاصة مع المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات والبوابة الدولية بشأن سلامة الأغذية،

التوصية	موافقة جماعة العمل	تعليقات جماعة العمل على التوصية	بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة		
			الإجراء	التوقيت	الوحدة المسؤولة
وصحة الحيوان والنبات من خلال مذكرات تفاهم أو غير ذلك من الآليات لتحسين توافر المعلومات وزيادة فائدة البوابة الدولية.		أفضل استخدام للموارد المتوفرة في البوابة الدولية لسلامة الأغذية وصحة الحيوان والنبات، وتأزرها مع برامج تبادل المعلومات الماثلة حيثما يكون ذلك ممكناً (مثل الدستور الغذائي). [ملاحظة: كانت استجابة المشاورة الفنية التاسعة عشرة (أوتاوا، 2007) على النحو التالي: تتفق المشاورة الفنية من حيث المبدأ مع هذه التوصية على أساس توافر المعلومات].	الأمر ذلك		
2-6 ينبغي الاعتراف بالمعلومات المقدمة من خلال المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات، على أنها مسار قانوني للإبلاغ للاتفاقية الدولية بشرط أن تستطيع الاتفاقية الدولية الاستفادة بهذه المعلومات. وسيعني ذلك إعداد صيغة موحدة لتبادل البيانات يجري تحديدها في مذكرة التفاهم لإتاحة الحصول على البيانات بصورة منتظمة من هذه المصادر الرسمية.	موافقة موافقة جزئية	تعترف بها كمسار رسمي للإبلاغ وليس كمسار قانوني. وضع مذكرة تفاهم تعتمد على نتائج التفسير القانوني إلا أن جماعة العمل تفضل العمل بدون مذكرة تفاهم. [ملاحظة: كانت استجابة المشاورة الفنية التاسعة عشرة (أوتاوا، 2007) على النحو التالي: توافق المشاورة الفنية التاسعة عشرة على الاعتراف بالمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات بصفتها مساراً رسمياً للإبلاغ واستخدام صيغة موحدة لهذا الغرض. غير إن المشاورة الفنية ترى أن كلمة "قانوني" في التوصية ليست مناسبة وينبغي الاستعاضة عنها بكلمة "رسمية"].	1- التشاور مع المكتب القانوني في منظمة الأغذية والزراعة فيما يتعلق بقانونية ذلك 2- مناقشة ذلك في الدورة القادمة للهيئة ومناقشة التنفيذ في المشاورة الفنية القادمة 3- مواصلة وضع صيغة موحدة للإبلاغ	1- 2007 2- 2008 3- جارية	1- الأمانة 2- المشاورة الفنية والأمانة 3- الأمانة والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات
2-7 كذلك ينبغي لأمانة الاتفاقية الدولية إقامة آلية للأطراف المتعاقدة للإعلان رسمياً للاتفاقية الدولية عن قناة الإبلاغ التي تستخدمها للوفاء بالتزامات الإبلاغ.	عدم موافقة	تتوافر آلية بالفعل عن طريق البوابة الدولية لوقاية النباتات لا يتعين أن تستخدم جميع التزامات الإبلاغ لدى الأطراف المتعاقدة نفس قناة الإبلاغ. عولجت أيضاً من خلال التوصيتين 2-8 و2-9.	انتظار نتيجة الإجراءات بموجب 2-6 (التشاور مع المكتب القانوني في منظمة الأغذية والزراعة)		
الامتثال لالتزامات تبادل المعلومات الإلزامية					
2-8 ينبغي لهيئة تدابير الصحة النباتية والأمانة التشديد بدرجة أكبر كثيراً على التقيد بوجوب تبادل المعلومات الإلزامية.	موافقة	يرجع إلى توصيات جماعة العمل مفتوحة العضوية. يتعين أن تلتزم الأطراف المتعاقدة بالوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالإبلاغ. ينبغي نظر هذه التوصيات لدى مناقشة الاعتراف الدولي بالمناطق	بحسب استعراض وقرار الهيئة بشأن كيفية المضي في نظر اقتراح جماعة العمل مفتوحة العضوية المعنية	الدورتان الثالثة والرابعة للهيئة	الهيئة والأمانة

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراء			
		بآليات الامتثال المحتملة	الخالية من الآفات.		
الهيئة والأمانة	الدورتان الثالثة والرابعة للهيئة	بحسب استعراض وقرار الهيئة بشأن كيفية المضي في نظر اقتراح جماعة العمل مفتوحة العضوية المعنية بآليات الامتثال المحتملة	استخدمت جماعة العمل مفتوحة العضوية المعنية بآليات الامتثال تعبير رصد التنفيذ. والرصد من مسؤوليات هيئة تدابير الصحة النباتية.	موافقة	2-9 ينبغي وضع وتنفيذ نظام للرصد والامتثال للوفاء بالتزامات الإبلاغ الإلزامية الدولية لوقاية النباتات. (وينبغي أن تكون الخطوة الأولى في ذلك الاتجاه في نشر إبلاغ البلدان للمعلومات سنويا في هيئة تدابير الصحة النباتية). وينبغي أن يتبع هذا النظام بصورة محددة امتثال الأطراف المتعاقدة بجميع التزامات الإبلاغ.
					الدعم المهني
		لمواصلة المناقشة في التوصية 6-9	2-10 و 2-11: تتفق جماعة العمل مع هذه التوصية بالإجمال لكنها تشدد على ضرورة تأمين الموظفين المختصين بتبادل المعلومات وعددهم 5 أشخاص الذين لحظتهم خطة أعمال الهيئة. يلاحظ أن مدير الويب قد جرى استنجاهه.	موافقة	2-10 يجدر بالأمانة أن تستعين بمشرف على موقع الويب لتبادل المعلومات ومبرمج لصيانة البوابة الدولية للصحة النباتية ولتطوير الأدوات والخصائص.
		لمواصلة المناقشة في التوصية 6-9	من المفهوم أن مساعد تكنولوجيا المعلومات "الخارجي" يشير إلى أنه من خارج الأمانة.	موافقة	2-11 يجب توفير التمويل من أجل الاستعانة بخبير من الخارج في تكنولوجيا المعلومات للمساعدة على صيانة البوابة الدولية للصحة النباتية ولدعم تطويرها.
					3- المساعدة الفنية
					تنسيق الدعم العالمي
الأمانة وجماعة العمل والمكتب والهيئة	بدءا من 2008	وضع وتيسير تنفيذ استراتيجية لبناء القدرات	على العكس من التوصية الواردة في التقرير، ترى جماعة العمل أن أمانة الاتفاقية الدولية في أفضل وضع لتنسيق عملية بناء القدرات في مجال الصحة النباتية. ولهذه الغاية، توصي جماعة العمل بوضع استراتيجية لبناء القدرات في مجال الصحة النباتية تتناول التنفيذ والتمويل والصلات مع موارد منظمة الأغذية والزراعة. وسوف تحدد هذه الإستراتيجية لدى وضعها قنوات الإبلاغ. ويمكن فهم الاحتياجات إلى تعزيز قدرات الصحة النباتية على نحو أفضل في إطار الاتفاقية وليس في إطار نظام المنظمة الأوسع	عدم موافقة	3-1 منظمة الأغذية والزراعة، وليس أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، هي في أفضل موضع لتنسيق الدعم العالمي لتدعيم القدرات الوطنية في مجال الصحة النباتية.

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراء			
			نطاقاً. ومن شأن التوصية الواردة في تقرير التقييم إعادة قضايا الصحة النباتية إلى درجة أدنى من الأهمية. وتتألف هيئة الصحة النباتية من قادة الصحة النباتية في العالم وتضم الأمانة في صفوفها بعض أفضل الخبرات العالمية الموجودة في قضايا الصحة النباتية. ويكون من الأفضل لو جرى تحسين قدرة أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات كي تتصدى للثغرات في برنامج المساعدة الفنية التي أشار إليها تقرير التقييم. ولا بد في هذا الإطار من توثيق العلاقة بين أمانة الاتفاقية وبرامج التعاون الفني في المنظمة والمانحين، على أن تكون قيادة هذه العملية من داخل أمانة الاتفاقية لا من خارجها.		
			نفس السبب المشار إليه في 1-3. وعلاوة على ذلك، فإنها ترى أن التوصية الواردة في التقرير سوف تضيف طبقات جديدة لا داعٍ لها لعملية صنع القرار.	عدم موافقة	2-3 يجب تشكيل مجموعة استشارية دولية للمساعدة الفنية وبناء القدرات في مسائل الصحة النباتية وتنسيقها من جانب شعبة الإنتاج النباتي ووقاية النباتات في المنظمة. والمجموعة: (أ) ستكون مفتوحة لجميع المانحين وللبلدان المتلقية في مجال قدرات الصحة النباتية؛ (ب) ستكون أهدافها تحديد الاحتياجات ذات الأولوية وتيسير تعبئة الموارد وضمان التنسيق؛ (ج) سيتعين عليها أن تقيم علاقات فعّالة مع هيئة تدابير الصحة النباتية.
					تنظيم القدرات الفنية
الأمانة وجماعة العمل والمكتب والهيئة	بدءاً من 2008	وضع وتيسير تنفيذ إستراتيجية ابناء القدرات	بعد مراعاة مواردها وشراكاتها مع منظمات أخرى، تؤمن المنظمة دعماً قوياً للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات من أجل بناء قدرات البلدان النامية في مجال الصحة النباتية.	عدم موافقة	3-3 يجدر بالمنظمة أن تقوم، من خلال شعبة الإنتاج النباتي ووقاية النباتات، بتنظيم القدرات الفنية الضرورية خارج أمانة الاتفاقية وكجزء من برنامجها العادي من أجل تقديم المساعدة الفنية اللازمة لدعم تنمية قدرات الصحة النباتية. ويجب أن تفعل المنظمة ذلك مع أخذ مواردها في الاعتبار وبمشاركة أطراف فاعلة رئيسية أخرى.

التوصية	موافقة جماعة العمل	تعليقات جماعة العمل على التوصية	بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة		
			الإجراء	التوقيت	الوحدة المسؤولة
3-4 يجدر بالمنظمة أن ترفع تقريراً إلى هيئة تدابير الصحة النباتية عن المساعدة الفنية التي تقدمها في مجال الصحة النباتية.	موافقة		حسب كل توصية	جارية	الأمانة
المساعدة الفنية من الاتفاقية الدولية					
3-5 يجب أن تقتصر المساعدة الفنية المقدمة مباشرة في نطاق الاتفاقية على مجالات العمل الرئيسية للاتفاقية بمعنى أن تكون مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالتفهم الأفضل للمعايير، ورصد أثر هذه المعايير، وتطوير واستخدام البوابة الالكترونية كأداة لتبادل المعلومات بين الأطراف المتعاقدة، إلى جانب تقديم الدعم من أجل تشجيع البلدان النامية على حضور الاجتماعات الفنية والإدارية.	موافقة جزئية	<p>يجب أن تنظر استراتيجية بناء القدرات التقنية فيما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> • دعم عملية وضع المعايير وتنفيذها • فهم هذه المعايير على نحو أفضل • رصد تأثير هذه المعايير • تطوير واستخدام البوابة الالكترونية كأداة لتبادل المعلومات • دعم إعداد البلدان النامية للاجتماعات الفنية وحضورها • دعم المدخلات الفنية للبلدان النامية في عملية صنع سياسات الصحة النباتية. <p>وعلاوة على ذلك، تحدد خطة أعمال الهيئة المجالات الرئيسية التي يتناولها برنامج المساعدة الفنية في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وهي كالآتي:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تحديث الأطر القانونية • تدعيم المؤسسات • التدريب على تنفيذ المعايير الدولية لوقاية النباتات • مراقبة الآفات • مهارات تحليل مخاطر الآفات • نظم المعلومات لاتخاذ القرارات • الإجراءات الموثقة • المنشآت المخبرية • تعزيز القدرات والنظم الوطنية لاستئصال/ احتواء أنواع الآفات التي تم إدخالها 	وضع وتيسير تنفيذ استراتيجية لبناء القدرات	بدأ من 2008	الأمانة وجماعة العمل والمكتب والهيئة

التوصية	موافقة جماعة العمل	تعليقات جماعة العمل على التوصية	بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة		
			الإجراء	التوقيت	الوحدة المسؤولة
		● إنشاء مناطق خالية من الآفات			
4- تسوية المنازعات					
1-4 ينبغي مواصلة تقديم الدعم الفعّال للإبقاء على جهاز تسوية المنازعات الذي أنشئ حديثاً، وتعزيز الوعي بإجراءات تسوية المنازعات في الاتفاقية الدولية.	موافقة	يتواصل تعزيز دور نظام تسوية المنازعات.	سيقدم تقرير تقييم الأمانة مع الجهاز الفرعي للاتصال استمرار عمليات الترويج	الدورة الثالثة للهيئة جارية جارية	الأمانة الأمانة الأمانة والجهاز الفرعي لتسوية المنازعات والمكتب والهيئة
2-4 ينبغي أن تشجع الهيئة الأطراف المتعاقدة، حيثما يكون ملائماً، على استخدام هذه العملية.	موافقة	يجري استخدام أجزاء من النظام.	إبلاغ الهيئة عن استخدام النظام	جارية	الجهاز الفرعي لتسوية المنازعات والأمانة
5- الحوكمة					
برنامج عمل الهيئة					
1-5 ينبغي أن تستعرض الهيئة وتعتمد برنامج العمل السنوي وما يتصل به من ميزانية.	موافقة	انظر الاستجابة المجتمعة لكل من 1-5 و 2-7 و 3-7 في إطار التوصية 7.	حسب التوصية، ستستعرض الهيئة وتعتمد توزيع الأموال التي تخصصها المنظمة علاوة على تلك التي هي من مصادر أخرى	اجتماعات الهيئة	الهيئة
تكاليف مهنية					
2-5 بغية تخفيض تكاليف الهيئة، يوصى بالحد من تكاليف الترجمة عن طريق إيكال هذا النشاط إلى مصادر خارجية؛	موافقة	تؤيد جماعة العمل بالكامل التوصية شرط أن تفي هذه الترجمات بتوقعات الاتفاقية وأن تستوفي شروط المنظمة. أيدت لجنة البرنامج، في استجابتها لتدخل نائب رئيس الهيئة قرار الاجتماع الاستثنائي لجماعة العمل بالتخفيف من سياسة الترجمة.	طلب تحديث بشأن احتمال التعاقد خارجياً على الترجمة للدورة الرابعة للهيئة طلب أن تناقش الأطراف المتعاقدة المسألة نيابة عن	الدورة الرابعة للهيئة (تستقصى المسألة في أكتوبر/تشرين الأول-نوفمبر/تشرين الثاني 2008)	منظمة الأغذية والزراعة

التوصية	موافقة جماعة العمل	تعليقات جماعة العمل على التوصية	بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة		
			الإجراء	التوقيت	الوحدة المسؤولة
		”كما أحيطت بوجهة نظر نائب رئيس الهيئة بأن المعايير تتسم بالطابع التقني الشديد، وأن من الأفضل ترجمتها بواسطة مهنيين يعملون في مجال وقاية النباتات. ووافقت اللجنة على ضرورة مواصلة استعراض سياسة المنظمة للتخفيف من تشدها“.	المكتب وإثارته في مجلس المنظمة ومؤتمرها	مجلس ومؤتمر الهيئة القادم	رئيس الهيئة
المعلومات					
3-5 التسليم بضرورة أن يظل استعراض قضايا الصحة النباتية على المستوى العالمي إحدى الوظائف الأساسية للهيئة، لكن مع ملاحظة أن الأمانة ليست لديها القدرة على إجراء مثل هذا الاستعراض بشكل منتظم. ويجب أن تعمل منظمة الأغذية والزراعة (وليس أمانة الاتفاقية) على أن يدخل ضمن برنامج عملها الأساسي إجراء استعراض لحالة الصحة النباتية في العالم بحيث يكون جزءاً من الخدمات الفنية التي تقدمها شعبية الإنتاج النباتي ووقاية النباتات إلى الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وإلى الأعضاء في المنظمة ككل.	عــدم موافقة	ينبغي الإشارة إلى أن المادة الحادية عشرة- 2(أ) من الاتفاقية تنص على أن وظيفة ”استعراض حالة وقاية النباتات في العالم“ منوطة بهيئة تدابير الصحة النباتية وهو ما نصت عليه تحديداً الفقرة 145 من تقرير التقييم. وترى جماعة العمل أن أفضل استعراض لقضايا الصحة النباتية على المستوى العالمي يكون في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات حيث أن قنوات الإبلاغ الحالية مثل البوابة الدولية للصحة النباتية أصبحت تعمل الآن. ويمكن أن تصبح هذه البوابة وسيطا في جمع المعلومات عن حالة وقاية النباتات في العالم. كما أن زيادة كفاءة استخدام البوابة الدولية مقترنة بدقة عملية الإبلاغ قد تسهمان إسهاما كبيرا في هذا الاستعراض.	اعتمادا على استعراض وقرار الهيئة بشأن كيفية المضي في اقتراح جماعة العمل المفتوحة العضوية بشأن آليات الامتثال المحتملة	الدورة الثالثة أو الدورة الرابعة للهيئة	الهيئة
الهياكل والشفافية					
4-5 الجمع بين وظائف المكتب وجماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية في المكتب الموسّع حديثا.	موافقة	ستظل جماعة العمل تعقد اجتماعا سنويا واحدا مفتوح العضوية مع توسيع نطاق المكتب لتكون جماعة أساسية.	الانتخاب بشأن هيئة المكتب	2008	الهيئة
5-5 ضمان زيادة الشفافية عن طريق مختلف التدابير بما في ذلك إتاحة محاضر الاجتماعات والوقائع السمعية بسرعة على الإنترنت فضلا عن احتمال التعاون مع الخبراء أو دعوتهم.	موافقة	الاتفاق على أن الشفافية مسألة مستمرة تعالجها الهيئة وأجهزتها حيثما يكون عمليا وممكنا. قدمت مجموعة المناقشات المعنية بوضع المعايير توصيات فيما يتعلق بالشفافية في وضع المعايير.	إعداد المحاضر بسرعة وتوفير الوثائق	جارية	الأمانة وآخرون حسب مقتضى الحال
الإدارة الفعّالة للعمل الذي ستضطلع به لجنة المعايير					
5-6 ينبغي تخفيض العدد الإجمالي للأعضاء إلى 14: اثنان	عــدم موافقة	ينبغي عدم إجراء أي تغيير وخاصة أن الهيئة تبذل جهدا كبيرا			

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراء			
			للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن حجم لجنة المعايير وينبغي عدم استعراض المقرر في الوقت الحاضر.	موافقة	من كل إقليم من أقاليم المنظمة.
		لا إجراءات أخرى	هذه مسألة تقررها كل جماعة إقليمية تابعة للمنظمة. وقد تم ذلك بالفعل في العديد من الأقاليم. [ملاحظة: كانت استجابة المشاورة الفنية التاسعة عشرة (أوتاوا 2007) كالآتي: تتفق المشاورة الفنية مع هذه التوصية].	موافقة جزئية	5-7 ينبغي إشراك المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات في تحديد المرشحين الملائمين.
					التوظيف
الأمانة	سنويا- قبل اجتماع الهيئة	تلخيص المتطلبات الخاصة بأعضاء لجنة المعايير من النظام الداخلي	تتأكد الأمانة من أن أقاليم المنظمة على دراية بالمعايير وأن تستخدم المعايير في ترشيح أعضاء لجنة المعايير وبيان كيفية استيفاء هذه المعايير.	موافقة جزئية	5-8 ينبغي أن تضمن الأمانة استيفاء الأعضاء المقترحين للمتطلبات حسبما يرد في اللائحة الداخلية للجنة المعايير (ينبغي بعد ذلك موافقة المكتب على المرشحين في ضوء المعايير المتفق عليها قبل تقديمهم للهيئة للتصديق)
					6-الأمانة
المنظمة	بأسرع ما يمكن إلا أنها تعتمد على توافر الموارد	تعيين أمين متفرغ	نؤيد جماعة العمل بشدة الهدف من هذه التوصية الخاصة بتعيين أمين متفرغ بوظيفة مدير 1 يركز على قيادة وإدارة الاتفاقية الدولية وأمانتها (داخل المنظمة)، والعلاقات الإستراتيجية مع الأجهزة الدولية الأخرى. وينبغي أن تكون أي أنشطة أخرى للأمين تكميلية لهذا الدور. وتوافق لجنة البرنامج أيضا على التوصية. تدرك جماعة العمل أن هناك قيودا تتعلق بالميزانية.	موافقة	6-1 ينبغي ألا يقترن منصب الأمين بأي وظيفة أخرى من وظائف المنظمة، كما يجب أن يكون بدرجة "مد-1 بدوام كامل" (مدير).
المكتب، الأمانة	2007	مشروع توصيف الوظائف	ينبغي إشراك المكتب في وضع توصيف الوظائف.	موافقة	6-2 يجب أن تكون هناك مباشرة مفتوحة لشغل وظيفة الأمين.
			ترى جماعة العمل أنه ينبغي، بعد تعيين الأمين المتفرغ، الإبقاء على وظيفة المنسق لفترة زمنية معينة على الأقل من أجل المحافظة على كفاءة عمل الأمانة وتحسينه. وينبغي بعد تعيين الأمين المتفرغ استعراض أعباء العمل وتوقعات	عدم موافقة	6-3 تلغى بعد ذلك وظيفة المنسق.

التوصية	موافقة جماعة العمل	تعليقات جماعة العمل على التوصية	بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة		
			الإجراء	التوقيت	الوحدة المسؤولة
		الهيئة من الأمانة لتحديد الهيكل الملائم للأمانة وحجمها ونطاق عملها.			
4-6 ينبغي الارتقاء بمستوى الوظائف المتعلقة بالمهمتين الأساسيتين للاتفاقية (وهما وضع المعايير وتبادل المعلومات) إلى درجة ف-5 للإشراف على الفنيين الآخرين.		ترى جماعة العمل أنّ تحدد درجة الأجور أمر يعود إلى أمين الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وإلى المنظمة وهي توصي بشدة بأن تُدفع للموظفين أجور موازية لمسؤولياتهم.			
المساعدة الفنية					
بالنظر إلى التغييرات المقترحة بشأن دور الأمانة فيما يخص المساعدة التقنية : 5-6 يجدر بالمسؤولين الإقليميين لوقاية النباتات القيام بمهام محددة مقابل أجر من ميزانية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، ويجب أن تُعنى الأنشطة الممولة من هذا المصدر بالدور الأساسي للاتفاقية (أي وضع المعايير وتبادل المعلومات وتسوية النزاعات).	موافقة	ينبغي الربط بصورة عامة بين الوقت الذي يخصصه موظفو وقاية النباتات الإقليميون بمساهمة الاتفاقية الدولية في وظائفهم. وسوف يحدد برنامج عمل الهيئة واستراتيجية بناء القدرات الفنية الأنشطة التي سيقوم بها هؤلاء الموظفون.	1- يقوم المسؤولون الإقليميون بالاتصال بالمنظمات القطرية لوقاية النباتات في أقاليمهم من أجل التخطيط لأنشطة الصحة النباتية التي يقومون بها. 2- يقدم الموظفون الإقليميون تقاريرهم عن طريق رئيس شعبة وقاية النباتات إلى أمانة الاتفاقية عن أنشطة الصحة النباتية	1- فورا 2- فورا	1- المسؤولون الإقليميون لوقاية النباتات والأطراف المتعاقدة 2- المنظمة وأمانة الاتفاقية الدولية
6-6 يجب تقديم تقارير سنوية إلى الهيئة عن الأنشطة التي يقوم بها الموظفون الإقليميون بحيث تكون جزءاً من التقرير الذي تقدمه الهيئة عن الأنشطة والتمويل.	موافقة	ينبغي أن يقدم موظفو وقاية النباتات الإقليميون تقارير عن أنشطتهم المتعلقة بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.	يقدم الموظفون الإقليميون تقاريرهم سنوياً	سنوياً	أمانة الاتفاقية الدولية، والموظفون الإقليميون لوقاية النباتات
اختيار الموظفين					
6-7 وفقاً للمادة 14 من دستور المنظمة تقوم هيئة المكتب وممثلو المدير العام (مثلاً من شعبة الإنتاج النباتي ووقاية النباتات)، بتوصية المدير العام بمرشح لمنصب الأمين وفقاً	موافقة	تتفق جماعة العمل مع مبدأ إشراك هيئة تدابير الصحة النباتية أو هيئة المكتب في عملية اختيار المرشح لوظيفة الأمين. لذا، فهي توصي بوجود أن تبحث المنظمة في كيفية إشراك ممثلي الهيئة في	حسب التوصية	بحسب توافر الموارد	المكتب، المنظمة

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراء		
				عملية اختيار شفافة وتنافسية.
				هذه العملية. واقترحت لجنة البرنامج إشراك هيئة المكتب. ملاحظة: كانت الاستجابة التي أبداهها الاجتماع الاستثنائي لجماعة العمل غير الرسمية على 6-7 و 6-8 يستند إلى نسخة سابقة من تقرير التقييم، عدلها فريق التقييم فيما بعد.
		لا يلزم اتخاذ أي إجراء حيث أن ذلك يتجاوز سلطة الهيئة	موافقة	6-8 تتبع إجراءات مماثلة لاختبار الموظفين الفنيين لأمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. ولا يجوز النظر في هؤلاء الموظفين كمرشحين داخليين لوظائف أخرى في المنظمة.
				تتفق جماعة العمل مع مبدأ هيئة تدابير الصحة النباتية أو هيئة المكتب في عملية اختيار الموظفين الفنيين على الوظائف من مستوى الدرجتين ف-4 وف-5. لذا، فهي توصي بوجوب أن تبحث المنظمة في كيفية إشراك ممثلي الهيئة في هذه العملية. ملاحظة: كانت استجابة إدارة منظمة الأغذية والزراعة على النحو التالي: "ينبغي أن تنظر لجنة اختيار الموظفين الفنيين في تعيينات الموظفين الفنيين قبل تقديم القائمة القصيرة. وبغية تحديد أكثر المرشحين تأهيلاً للقائمة القصيرة، سيعلم عن الوظائف على نطاق واسع، وستطلب ترشيحات من المؤسسات والمنظمات ذات الصلة بما في ذلك هيئة تدابير الصحة النباتية. وبعد التعيين، يحق لكل موظف، بموجب قواعد المنظمة، أن يعتبر مرشحاً داخلياً للوظائف المتوفرة في مواقع أخرى داخل المنظمة.
				هيكل وعدد موظفي الأمانة المهنيين
جماعة العمل- الهيئة	2008-2009	استعراض خطة أعمال الهيئة	موافقة جزئية	6-9 استناداً إلى التحليل الوارد في الأبواب السابقة، يقترح إدخال بعض التغييرات على هيكل الموظفين الفنيين وعددهم في الأمانة على النحو التالي: - مد-1 أمين الاتفاقية (المدير) - 1 ف-5 كبير موظفي الاتصال البيئي والتنسيق مع المنظمات الدولية الأخرى
				ترى جماعة العمل أن خطة الأعمال في الهيئة (2007-2011) تعكس بدقة احتياجات الأمانة من الموظفين. فالتوصية لا تبين الاحتياجات من موظفي بناء القدرات حيث اقترحت نقل ذلك خارج إطار الأمانة (التوصية 3-1). كما أنها لا تبين موظفي الخدمات العامة أو موظفي المعاونة بعقود (أنظر التوصيات (والتعليقات) 1-8 و 1-18 و 2-10 و 2-11).

التوصية	موافقة جماعة العمل	تعليقات جماعة العمل على التوصية	بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة		
			الإجراء	التوقيت	الوحدة المسؤولة
1 ف-5 بالاتفاقية: كبير موظفي المعايير 3 ف-4 مسؤولون عن المعايير 1 ف-5 كبير موظفي تبادل المعلومات في الاتفاقية 1 ف-4 مسؤول إعلامي 1 ف-3 مبرمج 1 ف-2 مدير الموقع على الشبكة		وترد الاحتياجات من الموظفين في خطة الأعمال. وفي أعقاب تقييم أسلوب عمل الاتفاقية الدولية، قد تنشأ حاجة، بعد اجتماع لجنة المناقشات المعنية بإجراءات وضع المعايير واجتماع لجنة البرنامج وما يليهما من اجتماع الهيئة عام 2008، إلى استعراض خطة الأعمال. ويلاحظ أن كلا من تقييم أسلوب عمل الاتفاقية الدولية ولجنة البرنامج قد أوصيا بإحداث زيادة كبيرة في موظفي الأمانة.			
7- الموارد المالية للاتفاقية					
7-1 من الأفضل أن تضمن المنظمة استمرار التمويل السنوي المنتظم الذي يقدم إلى الأنشطة الأساسية للأمانة وذلك على أساس يتفق عليه من جانب هيئة المكتب الموسعة للهيئة ومنظمة الأغذية والزراعة.	موافقة	تتفق جماعة العمل مع الغاية العامة المرجوة من التوصية الواردة في التقرير غير أنها توصي بحذف عبارتي "من الأفضل" و"هيئة المكتب الموسعة" بحيث يصبح نص التوصية: تضمن المنظمة استمرار التمويل السنوي المنتظم الذي يقدم إلى الأنشطة الأساسية للأمانة وذلك على أساس يتفق عليه من جانب الهيئة ومنظمة الأغذية والزراعة. ويتمثل أساس نظر الهيئة في الأنشطة الأساسية في الأهداف السبعة للسنوات الخمس التي ترد في خطة أعمال الهيئة وتهدف إلى تنفيذ أحكام الاتفاقية الدولية. وترى جماعة العمل إن نجاح تنفيذ هذه الأهداف سوف يتطلب موارد كافية من كل من المنظمة والمصادر الخارجية. وسيكون ذلك أيضاً وفقاً لما جاء في الخطاب الافتتاحي للمدير العام أمام الدورة الثانية للهيئة. وعلاوة على هذا، تؤدّ جماعة العمل لفت الانتباه إلى الفقرة 170 من تقرير التقييم. وينبغي إدراج تمويل الموظفين ضمن القائمة المذكورة في تلك الفقرة.	مجلس المنظمة ومؤتمرها	2007 وجارية	المنظمة
7-2 ينبغي أن يحدد المكتب الموسع الميزانية السنوية والبرنامج.	موافقة	5-1 و 7-2 و 3-7: ينبغي اتباع الإجراءات التالية لإعداد برنامج العمل والميزانية المتصلة به والموافقة عليهما: • استناداً إلى الموارد المالية المتاحة من البرنامج العادي للمنظمة ومن مساهمات أخرى، تعدّ هيئة المكتب، بالتشاور مع	فيما يتعلق بالتوصية 5-1 (ستقوم الهيئة باستعراض واعتماد توزيع الأموال المخصصة من المنظمة والمصادر		

بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة			تعليقات جماعة العمل على التوصية	موافقة جماعة العمل	التوصية
الوحدة المسؤولة	التوقيت	الإجراء			
		الأخرى).	الأمانة، وتقتصر برنامج عمل سنوي والميزانية المتصلة به.		
الأمانة	المكتب وجماعة العمل والهيئة	تقدم تقارير مالية مفصلة وواضحة	<p>• يجوز لهيئة تدابير الصحة النباتية الموافقة على البرنامج في ضوء اقتراحات هيئة المكتب.</p> <p>وفيما يتعلق ببرنامج العمل وما يتصل به من ميزانية، تخضع الأمانة للمساءلة الكاملة أمام المكتب والهيئة وينبغي أن تقدم تقارير مالية مفصلة وواضحة.</p> <p>ملاحظة: كانت استجابة إدارة المنظمة كالتالي:</p> <p>يتحمل الأمين، وفقا للاتفاقية، المسؤولية عن تنفيذ سياسات وأنشطة الهيئة والقيام بالوظائف التي قد تسند لها الاتفاقية للأمين، وسوف يقدم تقريراً عنها للهيئة. وفي هذا الوضع، قد لا يكون لهيئة المكتب سوى مهمة استشارية ما لم تقرر الهيئة غير ذلك. وعلاوة على ذلك، لن يمكن النظر إلى ذلك إلا من خلال سياق الهيئة بوصفها جهاز الاتفاقية المنصوص عليه في المادة 14 والتي لا تتضمن أية مسؤولية مالية من أموال البرنامج العادي للمنظمة. وتقبل إدارة المنظمة أن تستمر الأمانة في تزويد الهيئة والمكتب وجماعة العمل المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية بالبيانات المالية المفصلة، وأن تحيطها بالامكانيات والقيود.</p>	موافقة	3-7 يجب أن تخضع الأمانة للمساءلة الكاملة أمام المكتب الموسع وأن تقدم تقارير مالية مفصلة وواضحة
الأمانة والمكتب	2007-2008	وضع إستراتيجية	تولي جماعة العمل أهمية كبرى لهذه التوصية وتوافق على ضرورة أن تكون لدى الأمانة استراتيجية أكثر صلابة لحشد الموارد مع التشديد على تفضيل اللجوء إلى حسابات الأمانة المتعددة الأطراف المانحة بدلاً من التمويل الثنائي. إلا أن جماعة العمل تشدد على أنه سيجري تيسير عملية المساهمة بموارد من خارج الميزانية لحساب الاتفاقية. وينبغي العمل على وضع استراتيجية أكثر صلابة لحشد الموارد بالتعاون بين الأمانة وهيئة المكتب.	موافقة	4-7 من الضروري أن يكون للأمانة إستراتيجية أكثر صلابة لحشد الموارد مع التشديد على تفضيل اللجوء إلى حسابات الأمانة المتعددة الأطراف المانحة بدلاً من التمويل الثنائي.
			نفس التعليق الوارد على 4-7.	موافقة جزئية	5-7 ينبغي للأطراف المتعاقدة المانحة أن تبذل جهداً لربط مساهماتها بدورة التخطيط السنوية لدى الاتفاقية الدولية.

التوصية	موافقة جماعة العمل	تعليقات جماعة العمل على التوصية	بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة		
			الإجراء	التوقيت	الوحدة المسؤولة
6-7 يجب أن يتم في المستقبل إجراء دراسة منهجية دقيقة لنهج التمويل أكثر ابتكاراً مثل خطط استرداد التكاليف.	موافقة جزئية	توافق جماعة العمل جزئياً على هذا الاقتراح وتشدد على أن الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية وهيئة تدابير الصحة النباتية تبحثان منذ عام 2002 في آليات تمويل بديلة، بما فيها خطط استرداد التكاليف. واتضح أن خطط استرداد التكاليف غير عملية في الوقت الراهن. غير أنه سيجري البحث في نهج مبتكرة أخرى في إطار إعداد إستراتيجية حشد الموارد الجاري إعدادها بموجب الفقرة 4-7.	[تنظر للاجتماع الوزاري]		
المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات (اقتراحات)					
الفقرة 189. حدد فريق التقييم عدداً من المجالات التي يمكن أن تضطلع فيها المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات بدور أكبر في تنفيذ الاتفاقية، وهذه المجالات هي: (أ) تبادل المعلومات وضع مذكرة تفاهم لإتاحة وصلات منتظمة مع قواعد بيانات المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات على النحو الذي يرد في القسم أعلاه بشأن تبادل المعلومات. ولدى المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات في أوروبا وفي أمريكا الشمالية وفي الكاريبي على وجه الخصوص قواعد بيانات حسنة التطور. (ب) المعايير (1) يمكن أن تضطلع المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات بدور أكثر في وضع وتنفيذ المعايير الدولية بما في ذلك تنظيم وإدارة حلقات العمل اللازمة لاستعراض مشاريع المعايير. (2) يمكن أن تخطط المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات للتنفيذ الإقليمي للمعايير المعتمدة بالتعاون مع الموظفين الإقليميين لوقاية النباتات التابعين للمنظمة. ويمكن أن يتضمن ذلك أيضاً تنسيق الاحتياجات من المساعدة الفنية للأطراف	موافقة	ملاحظة: كانت استجابة المشاورة الفنية التاسعة عشرة (أوتاوا 2007) كالتالي: (أ) توافق المشاورة (أنظر 2-6). (ب) المعايير (1) توافق المشاورة الفنية وقد تمتد إلى التعاون فيما بين المنظمات الإقليمية. (2) تتفق المشاورة الفنية مع الاقتراح بأن توضع في الأقاليم التي يوجد بها موظفون إقليميون لوقاية النباتات للمنظمة، خطة عمل للتعاون في تنفيذ المعايير الدولية. غير أن تنسيق المساعدة الفنية قد يكون دوراً جديداً للمنظمات الإقليمية، وسيطلب ذلك توفير موارد وقدرات إضافية تتفاوت من نظر المنظمات الإقليمية في	حسب استجابة المشاورة الفنية: ينبغي للمشاورة الفنية أن تنظر في استجابة جماعة العمل للتوصية 2-6 انظر استجابة المشاورة الفنية نظر المنظمات الإقليمية في	المشاورة الفنية للمنظمات الإقليمية 2008	المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات

التوصية	موافقة جماعة العمل	تعليقات جماعة العمل على التوصية	بنود العمل التي اعتمدتها الدورة الثالثة للهيئة		
			الإجراء	التوقيت	الوحدة المسؤولة
المتعاقد للوفاء بالتزاماتها فضلا عن توفير الدعم بالمساعدة الفنية لتيسير تنفيذ المعايير.		إقليم لآخر. قد تسنح الفرصة أيضا للتعاون فيما بين المنظمات الإقليمية في هذا النشاط. وقد يكون تطوير المنظمات الإقليمية جانبا من إستراتيجية بناء القدرات.	استراتيجية بناء القدرات		[الهيئة]
الفقرة 190- لم يكن فريق التقييم في وضع يمكنه من إجراء تقييم للمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات. بيد أنه حدد قضايا تحتاج إلى مزيد من الاستطلاع وينبغي أن تتصدى لها منظمة الأغذية والزراعة في المستقبل القريب ¹	موافقة	تؤيد جماعة العمل بالكامل الاقتراحات الواردة في الفقرة 190 من تقرير التقييم. ملاحظة: استجابة المشاورة الفنية التاسعة عشرة (أوتاوا 2007) كالآتي:	حسب التوصية		الهيئة
هيئة حماية النباتات في آسيا والمحيط الهادي، وهيئة حماية النباتات في الكاريبي ¹ هما جهازان فرعيان تابعان لمنظمة الأغذية والزراعة؛ ويجدر بمنظمة الأغذية والزراعة النظر بعناية في تقديم الدعم لها. مع ضرورة القيام على وجه الخصوص بتحديد وسائل تضمن مزيداً من الاستقلالية والاستدامة على المدى البعيد؛ ينبغي بذل الجهود لإنجاز إنشاء منظمة وقاية النباتات في الشرق الأدنى؛ يجب أن تقوم منظمة الأغذية والزراعة، بالتعاون مع الأجهزة الإقليمية ذات الصلة، باستطلاع فرص تدعيم قدرة بعض المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات، مثل المجلس الأفريقي للصحة النباتية، وذلك بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي.	موافقة	<ul style="list-style-type: none"> • هيئة وقاية النباتات في آسيا والمحيط الهادي. ترى المشاورة أن هذه مسألة تخص المنظمة. • الشرق الأدنى - تتفق المشاورة مع التعليق بشأن الشرق الأدنى. • القدرة - تتفق المشاورة مع التعليق وتشير إلى ضرورة ألا يقتصر دعم القدرات على بعض المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات. <p>ترى جماعة العمل ضرورة تدعيم جميع المنظمات الإقليمية ووضع إستراتيجية لضمان استدامتها. ملاحظة التطور الإيجابي للمنظمة الإقليمية لوقاية النباتات في آسيا والمحيط الهادي خلال السنوات السابقة.</p>	أن تضع المنظمة إستراتيجية لتعزيز المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات وضمان استدامتها.	2008 وجارية	[المنظمة]

¹ يجري العمل حالياً على تفكيك هيئة حماية النباتات في الكاريبي وستتولى الأنشطة التي كانت من اختصاص هذه المنظمة الإقليمية لوقاية النباتات وكالة الصحة النباتية وسلامة الأغذية في الكاريبي التي ستتولى مهام المنظمة الإقليمية لوقاية النباتات في إقليم الكاريبي الفرعي طبقاً للمادة التاسعة من النص المنقح الجديد للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

تعديلات على المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية)

1- مصطلحات وتعريف جديدة

القشرة الطبقة من جذع خشبي، أو من غصن أو جذر خارج الطبقة المولدة

2- مصطلحات وتعريف معدلة

الخشب الخالي من القشرة خشب أزيلت منه جميع القشور، باستثناء القشرة النامية داخلياً حول العقد وجيوب القشور بين حلقات النمو السنوية
الخشب المقشور* خشب تمّ تعريضه لأي عملية تؤدي إلى إزالة القشور (الخشب المقشور ليس بالضرورة خشباً خالياً من القشرة)

* ملاحظة: سيحل هذا المصطلح محل مصطلح إزالة القشرة.

3- الأجزاء المقترحة حذفها

- السلطة
- مبيد الآفات البيولوجي
- المكافحة البيولوجية التقليدية
- توطن (عامل المكافحة البيولوجية)
- أجنبي
- إذن استيراد (عامل المكافحة البيولوجية)
- جلب (عامل المكافحة البيولوجية)
- الكائن الحيّ الدقيق
- النوعية/التخصّص.

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 30

المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 30

إنشاء مناطق ينخفض فيها

انتشار آفات ذباب الفاكهة (TEPHRITIDAE)

(2008)

المحتويات

مقدمة

النطاق

المراجع

تعريف

ملخص المتطلبات

الخلفية

الشروط

1- شروط عامة

1-1 الخطط التشغيلية

2-1 تحديد منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

3-1 التوثيق وحفظ السجلات

4-1 أنشطة المراقبة

2- شروط محددة

1-2 إنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

1-1-2 تحديد المستوى المعين للانتشار المنخفض للآفات

2-1-2 الوصف الجغرافي

3-1-2 أنشطة المراقبة قبل إنشاء المنطقة

2-2 إجراءات الصحة النباتية

1-2-2 أنشطة المراقبة

2-2-2 خفض عدد النوع المستهدف من ذباب الفاكهة والمحافظة عليه

3-2-2 تدابير الصحة النباتية المرتبطة بحركة المواد العائلة أو البنود الخاضعة للوائح

4-2-2 الإعلان محلياً عن منطقة ينخفض فيها انتشار آفة ذباب الفاكهة

3-2 المحافظة على منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

1-3-2 المراقبة

2-3-2 تدابير للمحافظة على مستويات انتشار منخفضة للأنواع المستهدفة من ذباب الفاكهة

4-2 خطط العمل التصحيحية

5-2 تعطيل صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة وإعادة هذه الصفة وفقدانها

1-5-2 تعطيل صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

2-5-2 إعادة صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

2-5-3 فقدان صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

الملحق 1

البارامترات المستخدمة لتقدير مستوى انتشار ذباب الفاكهة

الملحق 2

خطوط توجيهية بشأن خطط العمل التصحيحية لذباب الفاكهة في منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

المرفق 1

خطوط توجيهية بشأن إجراءات الاصطياد

المرفق 2

الاستخدامات النمطية للمناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

المقدمة

النطاق

يوفر هذا المعيار خطوطاً توجيهية لإنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة والمحافظة عليها من قبل منظمة قطرية لوقاية النباتات. ويمكن استعمال مثل هذه المناطق رسمياً كتدابير لإدارة مخاطر الآفات فحسب، أو كجزء من نهج النظم، لتسهيل تجارة منتجات عوائل ذباب الفاكهة، أو لتقليل انتشار ذباب الفاكهة الخاضع للوائح في منطقة ما. وينطبق هذا المعيار على ذباب الفاكهة (Tephritidae) ذي الأهمية الاقتصادية.

المراجع

اتفاقية تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية، 1994. منظمة التجارة العالمية، جنيف.

تحديد حالة الآفات في منطقة ما، 1998. المعيار رقم 8، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة (Tephritidae)، 2006. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 26، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

قائمة مصطلحات الصحة النباتية، 2007. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 5، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

الخطوط التوجيهية للمراقبة، 1997. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 6، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997. منظمة الأغذية والزراعة، روما.

الإبلاغ عن الآفات، 2002. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 17، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

الاعتراف بالمناطق الخالية من الآفات والمناطق التي ينخفض فيها انتشار الآفات، 2007. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 29، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

شروط إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات، 2005. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 22، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

استخدام التدابير المتكاملة في إطار نهج النظم لإدارة مخاطر الآفات، 2002. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 14، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

تعريف

تعريف مصطلحات الصحة النباتية المستعملة في هذا المعيار ترد في المعيار رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية).

الإطار العام للشروط

- تشمل الشروط العامة لإنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة والمحافظة عليها:
- تأكيد إمكانية التنفيذ التشغيلية والاقتصادية للمنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة
- وصف الغرض من المنطقة

- وضع قائمة بالنوع/الأنواع المستهدفة من ذباب الفاكهة للمنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة
- الخطط التشغيلية
- تحديد المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة
- التوثيق وحفظ السجلات
- أنشطة المراقبة.

ولإنشاء المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة، يتعين تحديد البارامترات المستخدمة في تقدير مستوى انتشار ذباب الفاكهة وتحديد فعالية أجهزة الاصطياد لأغراض المراقبة على النحو المبين في الملحق رقم 1. ومراقبة الآفات، وتدابير مكافحة وتخطيط العمل التصحيحي أمور مطلوبة لإنشاء هذه المناطق والمحافظة عليها. وهناك وصف لتخطيط العمل التصحيحي في الملحق 2.

وتشمل المتطلبات النوعية الأخرى إجراءات الصحة النباتية، بالإضافة إلى تعطيل صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة وفقدان هذه الصفة وإعادتها.

الخلفية

تتضمن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (الاتفاقية، 1997) كما تتضمن اتفاقية تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية لمنظمة التجارة العالمية (المادة السادسة من اتفاقية الصحة والصحة النباتية-SPS لمنظمة التجارة العالمية) أحكاماً بشأن المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة. ويصف المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 22 (شروط إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات) الأنماط المختلفة من المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة ويوفر توجيهاً عاماً حول إنشاء المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة. كما يمكن استخدام المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة كجزء من نهج النظم (المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 14: استخدام التدابير المتكاملة في إطار نهج النظم لإدارة مخاطر الآفات).

يمثل ذباب الفاكهة مجموعة مهمة من الآفات لعديد من البلدان نظراً لما له من إمكانية إحداث أضرار للفاكهة وتقييد التجارة القطرية والعالمية للمنتجات النباتية التي تعيل ذباب الفاكهة.

ويؤدي ارتفاع احتمالات دخول ذباب الفاكهة المترافق مع طائفة واسعة من العوائل إلى قيود تضعها العديد من البلدان المستوردة وحاجة البلدان المصدرة إلى تطبيق تدابير إدارة مخاطر الصحة النباتية المرتبطة بحركة المواد العائلة أو البنود الخاضعة للوائح لضمان أن يكون خطر الدخول قد خُفّف بشكل سليم.

يوفر هذا المعيار توجيهاً لإنشاء المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة وإدارتها من قبل المنظمة القطرية لوقاية النباتات بقصد تيسير التجارة عن طريق خفض خطر دخول وانتشار ذباب الفاكهة الخاضع للوائح.

يجري، بصفة عامة، استخدام المناطق التي ينخفض فيها انتشار ذباب الفاكهة كمنطقة واقية حامية لمناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة، أو أماكن للإنتاج أو مواقع للإنتاج خالية من ذباب الفاكهة. (إما كمنطقة واقية دائمة أو كجزء من

عملية استئصال)، أو لأغراض التصدير، باتصال عادة مع تدابير أخرى مخففة للخطر كمكوّن من نهج النظم (وهذا قد يشمل كل المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة أو جزءاً منها يعمل كمنطقة واقية).

وقد تحدث هذه المناطق طبيعياً (على أن تدقق فيما بعد، ويتم الإعلان عنها ورصدها أو إدارتها)؛ كما قد تحدث نتيجة ممارسات مكافحة الآفات أثناء إنتاج المحصول لتقليل مجتمعات ذباب الفاكهة في منطقة ما للحد من تأثيرها في المحصول؛ أو قد تنشأ نتيجة ممارسات للمكافحة تخفض عدد ذباب الفاكهة في المنطقة إلى مستوى منخفض معين.

إن اتخاذ قرار بإنشاء المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة قد يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالوصول إلى الأسواق فضلاً عن الجدوى الاقتصادية والإمكانية التشغيلية.

إذا ما تم إنشاء منطقة خالية من آفات ذباب الفاكهة لتصدير السلع العائلة لذباب الفاكهة، يتعين تحديد بارامترات إنشاء المنطقة الخالية من آفات ذباب الفاكهة والاتفاق عليها مع البلد المستورد ومع مراعاة الخطوط التوجيهية الموضوعة في هذا المعيار ووفقاً للمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 29 (الاعتراف بالمناطق الخالية من الآفات والمناطق التي ينخفض فيها انتشار الآفات).

يمكن لشروط إنشاء المناطق الخالية من آفات ذباب الفاكهة المعروضة في هذا المعيار أن تطبق أيضاً على عملية نقل الثمار في ما بين مناطق ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة داخل بلد ما.

تشمل الآفات المستهدفة التي وضع هذا المعيار من أجلها الحشرات من نوع Diptera، ومن عائلة Tephritidae، ومن الأنواع *Anastrepha*، *Bactrocera*، *Ceratitis*، *Dacus*، *Rhagoletis*، و*Toxotrypana*.

الشروط

1- شروط عامة

تنطبق مفاهيم وأحكام المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 22 (شروط إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات)، على إنشاء المناطق التي ينخفض فيها انتشار الآفات والحفاظ عليها بالنسبة لآفة معينة أو لمجموعة من الآفات، بما في ذلك ذباب الفاكهة، وبناء على ذلك ينبغي الرجوع إلى المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 22 بالاقتران مع المعيار الحالي.

وقد يتم إنشاء المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة وفقاً لهذا المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية في ظلّ حالات مختلفة، وقد يتطلب بعضها تطبيق المجموعة الكاملة من العناصر التي يوفرها هذا المعيار، في حين يتطلب البعض الآخر تطبيق بعض من تلك العناصر فقط.

وقد تكون تدابير الصحة النباتية والإجراءات النوعية الخاضعة كما هي موصوفة أكثر في هذا المعيار مطلوبة لإنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة والحفاظ عليها من قبل المنظمة القطرية لوقاية النباتات. ويمكن أن يستند القرار الخاص بإنشاء منطقة رسمية ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة إلى كل أو بعض العوامل الفنية المقدّمة في

هذا المعيار، حسب الاقتضاء. وتشمل هذه العوامل مكونات ضرورية مثل بيولوجية الآفة وطرائق مكافحة، التي تختلف تبعاً لنوع ذباب الفاكهة الذي تنشأ المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة من أجله.

يتعين النظر في إنشاء منطقة رسمية ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة على أساس الإمكانية التشغيلية والجدوى الاقتصادية الشاملة لإنشاء برنامج للوصول إلى مستوى منخفض للآفة والمحافظة عليه والأغراض التي أنشئت من أجلها المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة.

يمكن إنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لتيسير حركة منتجات عوائل ذباب الفاكهة من منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة إلى منطقة أخرى لها الوضع ذاته للآفة لحماية مناطق مهددة بآفة ذباب الفاكهة خاضعة للوائح.

إن الشرط الأساسي الرئيسي لإنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة هو أن تكون المنطقة موجودة طبيعياً، أو يمكن إنشاؤها، وتحديثها، ورصدها والتحقق من خصائصها من قبل المنظمة القطرية لوقاية النباتات كي تكون ذات مستوى محدد لانتشار ذباب الفاكهة. ويمكن أن تكون المنطقة موجودة لحماية منطقة خالية من الآفات أو لدعم إنتاج محصولي مستدام، أو قد تم تطويرها استجابة لأعمال تقليص أو استئصال. وقد تكون المنطقة موجودة طبيعياً نتيجة عوامل مناخية، أو بيولوجية أو جغرافية تخفض أعداد ذباب الفاكهة أو تحدّها أثناء كل العام أو جزءاً منه. ويمكن تعريف منطقة ما على أنها منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لنوع أو أكثر من الأنواع المستهدفة لذباب الفاكهة. على أنه يتعين بالنسبة لمنطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة تغطي أنواعاً مستهدفة عديدة من ذباب الفاكهة، تحديد أجهزة الاصطياد وكثافة استخداماتها ومواقعها، وأن يتم أيضاً تحديد مستويات الانتشار المنخفض للآفة لكل نوع مستهدف من ذباب الفاكهة.

يجب أن تتضمن المناطق التي ينخفض فيها انتشار ذباب الفاكهة برامج توعية ذات طبيعة مماثلة لتلك الموضحة في القسم 1-1 من المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26 (إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة *Tephritidae*).

1-1 الخطط التشغيلية

في معظم الحالات، هناك حاجة إلى خطة تشغيل رسمية لتحديد إجراءات الصحة النباتية المطلوبة لإنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة والمحافظة عليها.

ويجدر أن تصف الخطة التشغيلية الإجراءات الرئيسية الواجب تنفيذها مثل أنشطة المراقبة، وإجراءات المحافظة على المستوى المعين للانتشار المنخفض للآفة، وخطة العمل التصحيحية وأية إجراءات أخرى مطلوبة لتحقيق الغرض من إنشاء المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة.

2-1 تحديد منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

- إن العناصر الواجب النظر فيها لتحديد منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة هي على النحو التالي:
- تحديد المنطقة (حجم المنطقة، خرائط تفصيلية متضمنة وصفاً دقيقاً للحدود، أو إحداثيات النظام العالمي لتحديد الموقع (GPS) التي تظهر الحدود، والحوافز الطبيعية، ونقاط الدخول، ومواقع العوائل التجارية والعوائل غير التجارية، حسب الإقتضاء، لذباب الفاكهة المستهدف، والمناطق الحضرية)
 - نوع/أنواع ذباب الفاكهة المستهدف وتوزعه/توزيعها الموسمي والمكاني في المنطقة
 - موقع ووفرة وموسمية العوائل، على أن يشمل ذلك، حيثما أمكن ذلك، العوائل الأولية (المفضلة بيولوجياً) والثانوية
 - السمات المناخية، بما في ذلك معدل هطول الأمطار، والرطوبة النسبية، ودرجة الحرارة وسرعة الرياح السائدة واتجاهها
 - تحديد العوامل التي تحد من مجموعات ذباب الفاكهة وتبقيها عند مستويات منخفضة.

وفي المناطق التي يكون فيها انتشار ذباب الفاكهة عند مستوى منخفض طبيعياً نظراً لأسباب مناخية، أو جغرافية أو لأسباب أخرى (مثل الأعداء الطبيعيين، توافر العوائل المناسبين، موسمية العائل)، فإن تعداد ذباب الفاكهة المستهدفة قد يكون أدنى من المستوى المحدد للانتشار المنخفض للآفة بدون استعمال أية إجراءات مكافحة. وفي مثل هذه الحالات، يجدر القيام بعمليات مراقبة على مدى فترة زمنية ملائمة لإثبات حالة الانتشار المنخفض وقد يتم الاعتراف بهذه الحالة وفقاً للأمثلة المدرجة في القسم 3-1-1 من المعيار رقم 8 (تحديد حالة الآفات في منطقة ما). ومع ذلك، إذا تم كشف وجود ذباب الفاكهة بمستوى يفوق المستوى المحدد للانتشار المنخفض للآفة (بسبب ظروف مناخية استثنائية على سبيل المثال) ينبغي تطبيق أعمال تصحيحية. ويوفر الملحق رقم 2 خطوطاً توجيهية لخطط العمل التصحيحية.

3-1 التوثيق وحفظ السجلات

يجدر توثيق إجراءات الصحة النباتية المستعملة لتحديد، وإنشاء، والتحقق من خصائص منطقة الانتشار المنخفض والمحافظة عليها على نحو كاف. كما يجدر مراجعة هذه الإجراءات وتحديثها بشكل منتظم، بما في ذلك الأعمال التصحيحية إذا تطلب الأمر ذلك (على النحو الموصوف في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 22: شروط إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات). ويوصى بأن يتم تحضير دليل للإجراءات المرتبطة بخطة التشغيل للمنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة.

وقد تشمل وثائق تحديد المنطقة وإنشائها:

- قائمة بعوائل ذباب الفاكهة المعروف وجودها في المنطقة، متضمنة الموسمية والإنتاج التجاري لثمار العائل في المنطقة

- سجلات التحديد: خرائط مفصلة تظهر الحدود، والحواجز الطبيعية والنقاط التي يمكن للثمار دخول المنطقة منها؛ ووصف السمات الايكولوجية الزراعية مثل نمط التربة، وموقع مناطق العائل الرئيسي لذباب الفاكهة المستهدف، ومناطق العائل الهامشية والحضرية؛ والأحوال المناخية كمعدل هطول الأمطار، والرطوبة النسبية، ودرجة الحرارة وسرعة الرياح السائدة واتجاهها
 - سجلات المراقبة:
 - الاصطياد: أنماط المسوحات، وعدد المصائد والطعوم ونمطها، ووتيرة تفتيش المصائد، وكثافة المصائد، ونمط ترتيب المصائد، ووقت الاصطياد ومدته، وعدد ذباب الفاكهة المستهدف الذي تم اصطياده تبعاً للنوع، في كل مصيدة، وخدمة المصائد
 - أخذ عينات الثمار: النمط والنوعية والكمية والتاريخ والتردد والنتيجة
 - سجلات تدابير مكافحة المستعملة لذباب الفاكهة والآفات الأخرى التي قد يكون لها تأثير على مجموعات ذباب الفاكهة: النمط/ الأنماط والمواقع.
- وينبغي أن يتضمن التوثيق بالنسبة للتحقق والمحافظة، البيانات المسجلة لإظهار أن مستويات مجموعات أنواع ذبابة الفاكهة المستهدفة هي دون المستوى المحدد للانتشار المنخفض. ويتعين الاحتفاظ بسجلات المسوحات ونتائج الإجراءات التشغيلية الأخرى لمدة 24 شهراً على الأقل. وإذا استخدمت المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لأغراض التصدير، ينبغي، عند الطلب، إتاحة الوثائق للمنظمة القطرية لوقاية النباتات في البلد المستورد المعني ويجوز القيام بعمليات للتحقق عند الاقتضاء.
- ويتعين أيضاً إعداد خطط عمل تصحيحية والمحافظة عليها (أنظر القسم 2-4)

4-1 أنشطة المراقبة

- يتعين أن يكون برنامج المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة بما في ذلك اللوائح المحلية المطبقة، وإجراءات المراقبة (من ذلك على سبيل المثال الاصطياد وجمع عينات الفاكهة) وخطط العمل التصحيحي مطابقاً للإجراءات المعتمدة رسمياً. وقد تتضمن هذه الإجراءات تفويضاً رسمياً بالمسؤولية لكبار الموظفين، مثل:
- شخص يتمتع بسلطة محددة ومسؤولية لضمان تنفيذ النظم/الإجراءات والمحافظة عليها بشكل مناسب
 - إخصائي/ إخصائيون في مجال علم الحشرات لتحديد ذباب الفاكهة إلى مستوى النوع.
- ينبغي أن تقوم المنظمة القطرية لوقاية النباتات و/أو تراجع تنفيذ الإجراءات لإنشاء المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لضمان المحافظة على الإدارة الفعالة، حتى عندما يتم تفويض المسؤولية لتنفيذ أنشطة معينة خارج المنظمة القطرية لوقاية النباتات. ويشمل الإشراف على إجراءات التشغيل ما يلي:
- تنفيذ إجراءات المراقبة
 - القدرة على المراقبة
 - مواد الاصطياد (المصائد والمواد الجاذبة) والإجراءات
 - القدرة على تحديد الهوية
 - تطبيق تدابير مكافحة

- التوثيق وحفظ السجلات
- تطبيق الأعمال التصحيحية.

2- شروط محددة

1-2 إنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

يصف القسمان 1-2 و 2-2 من المعيار رقم 26 (إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة *Tephritidae*))، العناصر الواجب أخذها في الاعتبار عند إنشاء منطقة خالية من آفات ذباب الفاكهة، والتي قد يمكن تطبيقها أيضاً في منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة وفقاً لما هو محدد في الأقسام الفرعية التالية:

1-1-2 تحديد المستوى المعين للانتشار المنخفض للآفة

تتوقف المستويات المعينة للانتشار المنخفض للآفة على مستوى المخاطر المرتبطة بالتفاعل ما بين النوع المستهدف من ذباب الفاكهة والعائل والمنطقة. ويجدر أن تقوم المنظمة القطرية لوقاية النباتات في البلد الذي تقع فيه المنطقة ذات الانتشار المنخفض لآفات ذباب الفاكهة بتحديد هذه المستويات بالدقة الكافية لتقدير ما إذا كانت بيانات المراقبة وبرتوكولاتها كافية لتحديد أن انتشار الآفة يدنو من هذه المستويات.

ويمكن لكل منظمة من المنظمات القطرية لوقاية النباتات الاعتماد على عدة عوامل مختلفة عند التحديد الدقيق للمستوى المناسب من انتشار الآفة الواجب تحديده لمنطقة الانتشار المنخفض لآفات ذباب الفاكهة. وفيما يلي بعض العوامل الشائعة التي يمكن أخذها في الاعتبار:

- المستويات التي اشترطتها الأطراف التجارية كي تسير التجارة
- المستويات المستخدمة من منظمات قطرية أخرى لوقاية النباتات للنوع ذاته من ذباب الفاكهة أو لنوع مماثل، والعوائل والظروف الإيكولوجية-الجغرافية (بما في ذلك الخبرة و/أو البيانات التاريخية المتحصل عليها من عمل مناطق أخرى ينخفض فيها انتشار الآفات لمعرفة ما هي المستويات المطلوب المحافظة عليها للوصول إلى ثمار خالية من الآفات).

ويوجد في الملحق 1 وصف للمعايير المستعملة في تقدير مستوى انتشار ذباب الفاكهة.

2-1-2 الوصف الجغرافي

تعيّن المنظمة القطرية لوقاية النباتات حدود منطقة الانتشار المنخفض المقترحة لآفات ذباب الفاكهة. ولا يكون العزل (الطبيعي أو الجغرافي) مطلوباً بالضرورة لإنشاء منطقة انتشار منخفض لآفات ذباب الفاكهة.

وينبغي أن يكن رسم الحدود المستعملة لوصف تحديد منطقة الانتشار المنخفض وثيق الصلة بالوجود النسبي للعوائل الأولية لنوع ذباب الفاكهة المستهدف أو أن تجرى مواءمته لحدود يمكن التعرف عليها بسهولة.

3-1-2 أنشطة المراقبة قبل الإنشاء

ينبغي، قبل إنشاء المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة، القيام بأعمال مراقبة لتقدير مدى وجود النوع المستهدف من ذباب الفاكهة ومستوى انتشاره لفترة تحددها بيولوجية النوع، وسلوكه، والسمات المناخية للمنطقة، وتوافر العائل واعتبارات فنية مناسبة. وينبغي أن تستمر هذه المراقبة لمدة 12 شهراً متتالية على الأقل.

2-2 إجراءات الصحة النباتية

1-2-2 أنشطة المراقبة

تكون نظم المراقبة المعتمدة على الاصطياد متماثلة في أي منطقة للانتشار المنخفض. وقد تتضمن المراقبة المستعملة في المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة الأساليب الواردة في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 6 (الخطوط التوجيهية لمراقبة الآفات)، والقسم 1-2-2-2 بشأن إجراءات الاصطياد في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26 (إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة *Tephritidae*) وأية معلومات علمية أخرى ذات صلة. ولا يتعين استخدام عمليات جمع عينات ثمار الفاكهة، بوصفها طريقة روتينية للمراقبة، على نحو واسع لرصد ذباب الفاكهة في منطقة انتشار منخفض باستثناء المناطق التي تستخدم فيها تقنية الذكور العقيمة حيث تكون هذه التقنية هي الأداة الرئيسية.

وقد تكمل المنظمة القطرية لوقاية النباتات عملية اصطياد الحشرات البالغة مع جمع عينات من الفاكهة لمراقبة اليرقات. وقد يكون أخذ العينات من الفاكهة مفيداً بصفة خاصة لمراقبة ذباب الفاكهة في حالة عدم توافر المصادد. وإذا كشفت يرقات في عينات الفواكه، فقد يكون من الضروري تربية اليرقات إلى أن تصل إلى سن البلوغ لتحديد نوعها. ويلزم القيام بذلك بصفة خاصة في الحالات التي قد تتواجد فيها أنواع متعددة من ذباب الفاكهة. على أن جمع عينات الفاكهة بمفردها لن يتيح دقة كافية لتحديد حجم مجموعة الذباب الموجودة، ويجدر عدم الاعتماد به بمفرده لتحديد حالة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة أو التحقق منها. وقد تتضمن إجراءات المراقبة تلك الواردة في القسم 2-2-2-2 بشأن إجراءات جمع عينات ثمار الفاكهة في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26 (إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة *Tephritidae*).

ويتعين تسجيل وجود عوائل ذباب الفاكهة وتوزعها بصورة منفصلة وتحديد العوائل التجارية والعوائل غير التجارية. وتساعد هذه المعلومات في تخطيط أنشطة عملية الاصطياد وجمع عينات العائل وقد تساعد في تقدير السهولة أو الصعوبة المحتملة لتحديد حالة الصحة النباتية في المنطقة والمحافظة عليها.

وينبغي أن يكون لدى المنظمة القطرية لوقاية النباتات القدرات المناسبة لتحديد هوية النوع المستهدف من ذباب الفاكهة المكتشف أثناء المسوحات (سواء كان حشرة بالغة أو يرقة) أو أن تتمتع بإمكانية النفاذ إلى هذه القدرات. ويجدر أن تكون هذه القدرات موجودة أيضاً بالنسبة لعمليات التحقق المستمرة من حالة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة فيما يخص النوع المستهدف من ذباب الفاكهة.

2-2-2 خفض عدد ذباب الفاكهة من النوع المستهدف والمحافظة عليه

يمكن استخدام تدابير مكافحة محددة لخفض أعداد ذباب الفاكهة إلى مستوى الانتشار المنخفض المحدد للآفة أو دونه. وفي معظم الحالات قد يتضمن تقليص مجتمعات ذباب الفاكهة استعمال أكثر من خيار مكافحة واحد؛ وبعض من هذه التدابير موصوفة في القسم 3-4-1-2 من المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 22 (شروط إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات) والملاحق 1 بالمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26 (إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة *Tephritidae*)).

وبما أن النوع المستهدف من ذباب الفاكهة متوطن أو مستقر في المنطقة، فإن تدابير المكافحة الوقائية لإبقاء أعداد ذباب الفاكهة عند المستوى المحدد للانتشار المنخفض أو دونه ضرورية في مجملها دائماً (قد تحدث بعض المناطق التي ينخفض فيها انتشار ذباب الفاكهة طبيعياً). ويتعين أن تبذل المنظمات القطرية لوقاية النباتات جهوداً لاختيار التدابير التي تلحق أدنى تأثير بالبيئة.

وقد تشمل الطرائق المتاحة:

- المكافحة الكيميائية (مثل طعم من مبيد حشرات انتخابي، والرش الجوي والأرضي، ومحطات الطعوم وتقنية إبادة الذكور)
- المكافحة الفيزيائية (مثل إحاطة الفاكهة بأكياس)
- استخدام الكائنات المفيدة/النافعة (مثال الأعداء الطبيعيين، تقنية الحشرات العقيمة)
- المكافحة الزراعية (مثل فصل الثمار الناضجة والساقطة وإتلافها، استبعاد أو استبدال النباتات العائلة بنباتات غير عائلة حيثما كان ذلك مناسباً، والقطف المبكر، والحض عن الزراعة البينية بنباتات عائلة لذباب الفاكهة، والتقليم قبل فترة الإثمار، واستعمال العوائل الصائدة على الحدود الخارجية).

2-2-3 تدابير الصحة النباتية المرتبطة بحركة المواد العائلة أو البنود الخاضعة للوائح

قد تكون تدابير الصحة النباتية مطلوبة للحد من مخاطر دخول الآفات المحددة إلى المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة. وهذه التدابير معروضة في القسم 3-4-1-3 من المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26 (شروط إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات) و2-2-3 من المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26 (إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة *Tephritidae*)).

2-2-4 الإعلان محلياً عن منطقة ينخفض فيها انتشار ذباب الفاكهة

يجدر بالمنظمات القطرية لوقاية النباتات التحقق من حالة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار ذباب الفاكهة (وفقاً للمعيار الدولي رقم 8: تحديد حالة الآفات في منطقة ما) وبخاصة تأكيد الامتثال للإجراءات المنشأة بموجب هذا المعيار (المراقبة والمكافحة). وينبغي للمنظمة القطرية لوقاية النباتات أن تعلن عن إنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة والإبلاغ عنها حسب مقتضى الحال.

وبغية التحقق من حالة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة ولأغراض الإدارة الداخلية، يتعين التحقق من حالة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة بعد إنشائها ووضع أية تدابير صحة نباتية للمحافظة عليها.

2-3 المحافظة على المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

يتعين على المنظمة القطرية لوقاية النباتات أن تحافظ، عقب إنشاء المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة، على إجراءات التوثيق والتحقق ذات الصلة (القابلة للتدقيق)، وأن تستمر في تطبيق تدابير الصحة النباتية على النحو المعروض في القسم 2-2 من هذا المعيار.

2-3-1 المراقبة

يتعين على المنظمة القطرية لوقاية النباتات، بغية المحافظة على حالة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة، أن تواصل المراقبة على النحو الوارد في القسم 2-2-1 من هذا المعيار.

2-3-2 تدابير للمحافظة على مستويات منخفضة من انتشار الأنواع المستهدفة من ذباب الفاكهة

في معظم الحالات، قد يتم تطبيق تدابير مكافحة محددة في القسم 2-2-2 للمحافظة على المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة، طالما أن النوع المستهدف من ذباب الفاكهة ما زال موجوداً في المنطقة المنشأة. وعند ملاحظة أن مستوى انتشار ذباب الفاكهة الخاضع للرصد يتزايد (ولكنه ما زال دون المستوى المحدد للمنطقة) قد يتم الوصول إلى العتبة التي تحددها المنظمة القطرية لوقاية النباتات لتطبيق تدابير مكافحة إضافية. وعند هذه النقطة قد تطلب المنظمة القطرية لوقاية النباتات تنفيذ هذه التدابير (على النحو الموصوف في القسم 3-1-4-2 من المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 22 (شروط إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات)). وينبغي وضع هذه العتبة لتوفير تحذير كاف من إمكانية تجاوز الحد المعين للانتشار المنخفض للآفة وتفادي التعليق.

2-4 خطط العمل التصحيحية

يتعين أن تطبق المنظمة القطرية لوقاية النباتات خطة عمل تصحيحية للمنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة عندما يتجاوز عدد ذباب الفاكهة المستهدف المستوى المحدد للانتشار المنخفض للآفة. ويوفر الملحق رقم 2 خطوطاً توجيهية لخطط العمل التصحيحية للمناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة.

2-5 تعطيل صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة، وإعادة هذه الصفة وفقدانها

2-5-1 تعطيل صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

إذا تم تجاوز للمستوى المنخفض المحدد لانتشار آفات النوع المستهدف من ذبابة الفاكهة إما في كل المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة أو ضمن جزء منها، يتم عادة تعطيل الصفة بالنسبة لكامل المنطقة. على أنه

عند إمكانية تحديد المنطقة المصابة ضمن منطقة الانتشار المنخفض وتعيين حدودها بشكل واضح، يمكن حينئذ إعادة تحديد المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لتعطيل الصفة بالنسبة لتلك المنطقة فقط.

وينبغي إخطار المنظمات القطرية في البلدان المستوردة بهذه الإجراءات دون تأخير غير مبرر (يوفر المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 17: الإبلاغ عن الآفات معلومات إضافية عن متطلبات الإبلاغ عن الآفات).

وقد يطبق التعطيل أيضاً عند وجود أخطاء في تطبيق الإجراءات (كعدم كفاية تدابير الاصطياد أو تدابير مكافحة الآفة أو التوثيق).

وإذا تم تعطيل صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة، يتعين على المنظمة القطرية لوقاية النباتات البدء بتحقيق لتحديد سبب هذا الإخفاق واتخاذ تدابير لمنع حدوث مثل هذه الإخفاقات.

وعندما يتم تعطيل صفة منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة ينبغي توضيح معايير إعادة هذه الصفة.

2-5-2 إعادة صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

لا تطبق إعادة صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة إلا على المناطق التي عطلت فقط ويجوز إعادة الصفة عندما:

- لا يتجاوز عدد الذباب المستوى المعين للانتشار المنخفض للآفة وأن تتم المحافظة عليه لفترة تحددها بيولوجية النوع المستهدف من ذباب الفاكهة والظروف البيئية السائدة.
- أو/أو يتم تصحيح الإجراءات الخاطئة والتحقق من ذلك.

وعندما يتم الوصول إلى المستوى المنخفض المعين والمحافظة عليه كما هو مطلوب أعلاه أو عندما يتم تصحيح الأخطاء الإجرائية من خلال تطبيق أعمال تصحيحية موجودة في الخطة، يمكن إعادة صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار ذباب الفاكهة. وعند إنشاء المنطقة التي ينخفض فيها انتشار ذباب الفاكهة لتصدير الثمار العائلة، ينبغي إتاحة السجلات الخاصة بإعادة الصفة للمنظمة القطرية لوقاية النباتات (للبلد المستورد المعني والبلدان المستوردة المعنية) عند الطلب، ويجوز القيام بعمليات للتحقق عند الاقتضاء.

2-5-3 فقدان صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

ينبغي أن يقع فقدان صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة بعد تعطيل الصفة في حالة الإخفاق في إعادة هذه الصفة ضمن إطار زمني يمكن تبريره، مع مراعاة بيولوجية أنواع ذباب الفاكهة المستهدفة. وينبغي إعلام المنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان المستوردة ذات الصلة وبدون تأخير لا موجب له بالتغيير في صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة (وتتوافر معلومات إضافية حول الإبلاغ عن الآفات في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 17: الإبلاغ عن الآفات).

وعند فقدان صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة، ينبغي إتباع إجراءات الإنشاء والمحافظة المبيّنة في هذا المعيار لاكتساب صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة مرة أخرى، ومراعاة كافة المعلومات الأساسية المتعلقة بالمنطقة.

الملحق 1

البارامترات المستخدمة لتقدير مستوى انتشار ذباب الفاكهة¹

تحدّد المنظمة القطرية لوقاية النباتات البارامترات المستخدمة في تحديد مستوى انتشار ذباب الفاكهة في المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة. وأكثر البارامترات استخداماً هو عدد الذباب للمصيدة في اليوم (FTD). ويمكن عرض بيانات مكانية أكثر دقة على أساس كثافة المصائد (أي عدد المصائد لوحدة المساحة) أو زمنياً لكل مصيدة موجودة في منطقة على مرور الوقت.

وعدد الذباب للمصيدة في اليوم مؤشر يستخدم في تقدير مجموع عدد الذباب عن طريق حساب المتوسط على أساس عدد الذباب المسوك في المصيدة الواحدة في اليوم. ويقدر على أساس هذا البارامتر العدد النسبي للحشرات البالغة من ذباب الفاكهة في وقت ومكان معينين، وهو يوفر معلومات أساسية لمقارنة أعداد ذباب الفاكهة في أماكن و/أو أوقات مختلفة.

وعدد الذباب للمصيدة في اليوم هو حاصل قسمة العدد الكلي للحشرات المسوكة على حاصل ضرب العدد الكلي للمصائد التي تم تفتيشها بالعدد المتوسط للأيام الذي كانت فيه المصائد معرضة. والمعادلة هي كما يلي:

$$FTD = \frac{F}{T \times D}$$

حيث

F = العدد الكلي من الذباب المسوك

T = عدد المصائد التي تم تفتيشها

D = عدد الأيام الذي عرضت فيه المصائد في الحقل.

وفي الحالات التي يتم فيها تفتيش المصائد على أساس أسبوعي بشكل منتظم، أو على فترات أطول في حالة عمليات المراقبة الشتوية، قد يكون المعيار هو "عدد الذباب للمصيدة في الأسبوع" (FTW). وهو يقدر عدد الذباب المسوك في مصيدة واحدة خلال أسبوع. وعليه، يمكن الحصول على قيمة عدد الذباب الواقع في المصيدة الواحدة يومياً من عدد الذباب المسوك في المصيدة الواحدة أسبوعياً بقسمة القيمة الأخيرة على 7. وينبغي، حسب الاقتضاء، استعراض وتصحيح أي تغيير مهم في حالة أي بارامتر حيوي لفعالية المنطقة التي ينخفض فيها انتشار ذباب الفاكهة.

ينبغي تحديد المستويات المعينة للانتشار لآفة معبراً عنها بـ (FTD)، في علاقتها بمخاطر إصابة الثمار التي يزمع حمايتها عن طريق منطقة الانتشار المنخفض لآفات ذباب الفاكهة، في FF-ALPP، وفي علاقتها بأية أغراض محددة مرتبطة بالمنطقة التي ينخفض فيها انتشار الآفات (مثل، سلع التصدير الخالية من ذباب الفاكهة). وفي الحالات التي تحتوي فيها منطقة الانتشار المنخفض على أكثر من نوع عائل واحد (أي حينما يقصد بمنطقة الانتشار المنخفض حماية أكثر من عائل واحد لذباب الفاكهة المستهدف)، يجب أن يكون المستوى المعين للانتشار المنخفض لآفة مرتكزاً على معلومات علمية مرتبطة بكل عائل لأنواع ذباب الفاكهة، ومخاطر الإصابة، والتفضيل النسبي للنوع المستهدف من ذباب

¹ يعدّ هذا الملحق جزءاً رسمياً من هذا المعيار.

الفاكهة للعوائل المختلفة. على أنه في حالة إذا ما تم إنشاء المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لحماية نمط واحد من العوائل، يجدر إيلاء الاعتبار لمستوى الإصابة المتوقع للعائل. وفي مثل هذه الحالات، يتم إنشاء مستويات معينة للانتشار المنخفض للآفة أقل عادة للعائل/العوائل الأولية للنوع المستهدف من ذباب الفاكهة ومستويات أعلى نسبياً للعوائل الثانوية.

وتسهم بيولوجية النوع المستهدف من ذباب الفاكهة (بما في ذلك عدد الأجيال في العام، ونطاق النباتات العائلة، وأنواع العوائل الموجودة في المنطقة، وعتبات درجة الحرارة، والسلوك، والمقدرة التكاثرية والتشتتية) بدور مهم في تحديد مستويات الانتشار المنخفض المعينة للآفة. وبالنسبة للمنطقة التي ينخفض فيها انتشار الآفات التي توجد فيها عوائل عديدة، يجب أن تعكس مستويات الانتشار المنخفض المعينة التي يتم تحديدها للآفة تنوع العائل ووفرتها، والعائل المفضل بترتيب العوائل لكل نوع مستهدف من أنواع ذباب الفاكهة الموجودة في المنطقة. وأنه يجوز تحديد مستويات مختلفة من الانتشار المنخفض لكل نوع ذي صلة من أنواع ذباب الفاكهة المستهدفة في منطقة الانتشار المنخفض فإن هذه المستويات ينبغي أن تظل ثابتة لكامل المنطقة وطوال عملية المنطقة التي ينخفض فيها انتشار الآفات.

وينبغي أن تؤخر أنماط المصاد والجاذبات المستعملة في تقدير أعداد الآفة والإجراءات المتبعة في خدمة المصاد بعين الاعتبار. ومبررات ذلك هي أن اختلافات كفاءات المصائد قد تؤدي إلى نتائج مختلفة لقيم FTD في الموقع ذاته لمجموعة ما من الذباب. وعليه فإن لها تأثيراً من حيث الدلالة في قياس مستوى الانتشار للنوع المستهدف من ذباب الفاكهة. ويجدر، عند تعيين مستوى الانتشار المنخفض المقبول تبعاً لقيم FTD، الإعلان أيضاً عن فاعلية نظام الاصطياد.

وبعد تحديد مستوى معين من الانتشار المنخفض لحالة ما باستعمال طعم/جاذب نوعي، ينبغي عدم تغيير الطعم/الجاذب أو تعديله لحين تحديد مستوى معين من الانتشار المنخفض مناسب للصيغة الجديدة. وبالنسبة لمناطق الانتشار المنخفض لآفات ذباب الفاكهة التي توجد فيها عدة أنواع مستهدفة من ذباب الفاكهة التي تنجذب لطعوم/جاذبات مختلفة، ينبغي أن يراعى وضع المصاد الآثار التفاعلية الممكنة ما بين الطعوم/الجاذبات.

ويمكن أن يستخدم أخذ عينات الثمار كطريقة مراقبة مكمل للمصاد لتقدير الملامح العامة لمستويات مجموعات ذباب الفاكهة، خاصة إذا لم تكن المصاد متاحة للأنواع المستهدفة. وينبغي أخذ العينات من الثمار العائلة المعروفة. وينبغي مراعاة أن فعالية أخذ عينات الفاكهة تتوقف على حجم العينات ووتيرة وتوقيت أخذها. ويجوز أن يشمل أخذ عينات الفاكهة بتربية البرقات لتحديد أنواع ذباب الفاكهة. وينبغي، في حالة قطف الثمار، النظر في فعالية كشف البرقات بالعين. أن أخذ عينات الثمار لن يوفر الدقة الكافية لوصف حجم المجموعات، ويجدر عدم الاعتماد عليه بمفرده للتصديق على صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة أو التحقق من خصائصها.

الملحق 2

خطوط توجيهية بشأن خطط العمل التصحيحية لذباب الفاكهة في المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة²

ينبغي أن يؤدي وجود أخطاء في الإجراءات أو تطبيقها (كعدم كفاية تدابير الاصطياد أو مكافحة الآفة أو التوثيق) أو كشف مجموعة يتجاوز عددها المستوى المحدد للانتشار المنخفض لآفات النوع المستهدف من ذباب الفاكهة في المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة، إلى تطبيق خطة عمل تصحيحية. والهدف من خطة العمل التصحيحية هو ضمان كفاية التدابير وتطبيقها، وتقليص مجموعة ذباب الفاكهة في أقرب وقت ممكن إلى ما يدنو إلى المستوى المحدد للانتشار المنخفض. وتقع على عاتق المنظمة القطرية لوقاية النباتات مسؤولية ضمان إعداد خطط العمل التصحيحية. ولا ينبغي تطبيق خطط العمل التصحيحية على نحو متكرر لأن ذلك قد يؤدي إلى فقدان صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة والحاجة إلى إعادة إنشاء المنطقة وفقاً للخطوط التوجيهية لهذا المعيار.

ويتعين إعداد خطة العمل التصحيحية مع مراعاة بيولوجية النوع المستهدف من ذباب الفاكهة، وجغرافية المنطقة التي ينخفض فيها انتشار الآفات، والظروف المناخية، وفينولوجية العائل ووفرته وتوزيعه في المنطقة.

وتشمل العناصر المطلوبة لتطبيق خطة عمل تصحيحية:

- الإعلان عن تعطيل صفة المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة حيثما كان ذلك مناسباً
- الإطار القانوني الذي يمكن بموجبه تطبيق خطة العمل التصحيحية
- الأطر الزمنية للاستجابة الأولية وأنشطة المتابعة
- مسح تعيين الحدود (الاصطياد وجمع العينات) وتطبيق أعمال التقليص
- المقدرة على تحديد الهوية
- توافر موارد تشغيلية كافية
- الاتصالات الفعالة داخل المنظمة القطرية لوقاية النباتات ومع المنظمة/المنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلد/البلدان المستوردة المعنية، بما في ذلك توفير تفاصيل الاتصال الخاصة بجميع الأطراف المعنية.
- خارطة مفصلة وتعريف للمنطقة التي عطلت صفتها.
- إعادة النظر في التدابير التنفيذية وتعديلها، أو
- نطاق تدابير المكافحة المتوافرة، مبيدات الآفات مثلاً.

تطبيق خطة العمل التصحيحية

1- الإشعار بتطبيق خطة الأعمال التصحيحية

تشعر المنظمة القطرية لوقاية النباتات أصحاب الشأن والأطراف المعنية، بما في ذلك البلدان المستوردة ذات الصلة، عند شروعه في خطة عمل تصحيحية. وتكون المنظمة القطرية لوقاية النباتات مسؤولة عن الإشراف على تنفيذ التدابير التصحيحية.

² يعدّ هذا الملحق جزءاً رسمياً من هذا المعيار.

وينبغي أن يتضمن الإشعار السبب في الشروع في الخطّة، أي وجود خطأ في الإجراءات أو تجاوز المستوى المحدد للانتشار المنخفض للآفة.

2- تحديد حالة الصحة النباتية

يتعيّن، بعد كشف مجموعة يتجاوز عددها المستوى المعين للانتشار المنخفض مباشرة، تطبيق مسح لتعيين الحدود (الذي قد يتضمن نشر مصائد إضافية وجمع عينات الثمار العائلة وزيادة وتيرة تفتيش المصائد) لتحديد حجم المنطقة المتأثرة، وبشكل أدق مستوى انتشار ذباب الفاكهة.

3- تعليق وضع منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة

ينبغي تعليق وضع المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة إذا تم تجاوز المستوى المعين للانتشار المنخفض للنوع المستهدف من ذباب الفاكهة أو وجدت إجراءات معيبة كما هو مقرر في القسم 2-5 من هذا المعيار.

4- تصحيح الأخطاء الإجرائية

ينبغي استعراض الإجراءات المعيبة والوثائق المتصلة بها على الفور لتحديد مصدر الخطأ (الأخطاء). وينبغي توثيق مصدر الخطأ والإجراء التصحيحي ورصد الإجراءات المعدلة لكفالة الالتزام بأهداف المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفة ذباب الفاكهة.

5- تنفيذ تدابير المكافحة في المنطقة المتأثرة

يتعين تطبيق أعمال تقليص محددة في المنطقة/المناطق المتأثرة مباشرة. وتشمل الأساليب المتاحة:

- المعالجة بطعوم انتخابية من مبيد للحشرات (رش جوي و/أو أرضي ومحطات الطعوم)
- تقنية الحشرات العقيمة
- تقنية إبادة الذكور
- جمع الثمار المصابة وإتلافها
- انتزاع الثمار العائلة الرئيسية وإتلافها، إذا كان ذلك ممكناً
- المعالجة بالمبيدات الحشرية (أرضي، تغطية).

6- إشعار الوكالات ذات الصلة

ينبغي إشعار المنظمات القطرية لوقاية النباتات وغيرها من الوكالات ذات الصلة أولاً بأول بالأعمال التصحيحية. ويوفر المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 17 (الإبلاغ عن الآفات) معلومات عن متطلبات الإبلاغ عن الآفات بموجب الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

المرفق 1

خطوط توجيهية بشأن إجراءات الاصطياد³

تتوافر المعلومات عن الاصطياد في المطبوع التالي الصادر عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية:
Trapping Guidelines for area-wide fruit fly programmes, IAEA/FAO-TG/FFP, 2003. IAEA, Vienna.

يتوافر هذا المطبوع على نطاق واسع ، ويمكن الحصول عليه بسهولة وهو مطبوع معترف به عموماً معتمد.

³ هذا المرفق ليس جزءاً رسمياً من المعيار وهو متاح للعلم فقط.

المرفق 2

الاستخدامات النمطية للمناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة⁴

1- المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة كمنطقة واقية

قد يكون من الضروري في الحالات التي ترجح فيها بيولوجية النوع المستهدف لذبابة الفاكهة انتشاره من منطقة مصابة إلى منطقة محمية، تحديد منطقة واقية ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة (كما جاء وصفها في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26: إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة (*Tephritidae*)). وينبغي إنشاء المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة والمناطق الخالية من آفات ذباب الفاكهة في ذات الوقت، مما يتيح تحديد منطقة الانتشار المنخفض لأغراض حماية المنطقة الخالية من الآفات.

1-1 تحديد منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة كمنطقة واقية

تقوم إجراءات التحديد، على أساس تلك المدرجة في القسم 1-2 من هذا المعيار. وبالإضافة إلى ذلك، يجوز، لدى تحديد المنطقة الواقية، إدراج خرائط مفصلة تبين حدود المنطقة المقصود حمايتها، وتوزع العوائل ومواقعها، والمناطق الحضرية، ونقاط الدخول ونقاط المراقبة. ومن المفيد أيضاً إدراج بيانات تتعلق بالسماوات الجغرافية الحيوية مثل انتشار العوائل الأخرى، والمناخ، وموقع الوديان، والسهول، والصحارى، والأنهار، والبحيرات والبحار، إضافة للمناطق الأخرى التي تشكل حواجز طبيعية. ويتوقف حجم المنطقة الواقية بالنسبة لحجم المنطقة التي تجرى حمايتها على بيولوجية النوع المستهدف من ذباب الفاكهة (بما في ذلك السلوك، والقدرة على التكاثر والانتشار)، والخصائص الجوهرية للمنطقة المحمية وعلى الجدوى الاقتصادية لإنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة وإمكانية تشغيلها.

1-2 إنشاء منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة كمنطقة واقية

يرد وصف إجراءات الإنشاء بالقسم 1-2 من هذا المعيار. وقد يحتاج نقل السلع العائلة لذباب الفاكهة ذي صلة إلى المنطقة إلى لوائح تنظيمية. ويمكن العثور على معلومات إضافية في هذا الصدد في القسم 2-2-3 من المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26 (إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة (*Tephritidae*)).

1-3 المحافظة على منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة كمنطقة واقية

تشمل إجراءات المحافظة على المنطقة تلك المدرجة في القسم 2-3 من هذا المعيار. ونظراً لأن للمنطقة الواقية سمات مماثلة لمنطقة أو مكان الإنتاج الذي تحميه، فقد تتضمن إجراءات المحافظة تلك المتعلقة بالمنطقة الخالية من آفات ذباب الفاكهة على النحو الوارد في القسم 2-3 من المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26 (إنشاء مناطق خالية من آفات ذباب الفاكهة (*Tephritidae*)). والأقسام 2-4-1-3، و3-4-1-3، و3-4-1-3 من المعيار الدولي لتدابير

⁴ هذا المرفق ليس جزءاً رسمياً من المعيار وهو متاح للعلم فقط.

الصحة النباتية رقم 22 (شروط إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات). كما يمكن أيضاً إبطاء أهمية نشر المعلومات في المحافظة على منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة كمنطقة واقية.

2- إنشاء المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لأغراض التصدير

قد تستخدم المناطق التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لتيسير تصدير الفاكهة والخضر من المنطقة. وتعدّ هذه المناطق، في معظم الحالات، المكوّن الرئيسي لنهج النظم الذي يتبع كتدبير للتخفيف من مخاطر الآفة. وتشمل التدابير و/أو العوامل المستعملة بالاقتران مع مناطق الانتشار المنخفض:

- معالجات ما قبل وما بعد الحصاد
- تفضيل إنتاج العوائل الثانوية أو المواد العائلة على إنتاج العوائل الأساسية
- تصدير المادة العائلة إلى المناطق غير المعرضة للمخاطر أثناء مواسم معينة
- الحواجز الفيزيائية (مثل إحاطة الثمار بأكياس قبل الحصاد، والبنيات المانعة للحشرات).

1-2 تحديد منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لأغراض التصدير

قد تشمل إجراءات التحديد تلك المدرجة في القسم 1-2 من هذا المعيار. وعلاوة على ذلك ينبغي مراعاة العناصر التالية لتحديد منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة:

- قائمة بالمنتجات (العوائل) ذات الأهمية
- قائمة بالعوائل التجارية وغير التجارية الأخرى للنوع المستهدف من ذباب الفاكهة الموجودة وإن لم تكن موجهة للتصدير ومستوى وجودها، حسب مقتضى الحال
- معلومات إضافية مثل أية سجلات تاريخية تتعلق ببيولوجية النوع المستهدف من ذباب الفاكهة ووجوده ومكافحته أو أية أنواع أخرى من ذباب الفاكهة قد تكون موجودة في المنطقة التي ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة.

2-2 المحافظة على منطقة ينخفض فيها انتشار آفات ذباب الفاكهة لأغراض التصدير

يجوز أن تشمل إجراءات المحافظة تلك المدرجة في القسم 2-3-2 من هذا المعيار. وينبغي تطبيقها إذا كانت العوائل متوافرة. وقد تستمر المراقبة بوتيرة منخفضة خارج موسم الإثمار، حسب مقتضى الحال. ويتوقف ذلك على بيولوجية النوع المستهدف من ذباب الفاكهة وعلاقته بالعوائل الموجودة خارج الموسم.

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 31

المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 31

منهجيات أخذ العينات من الشحنات

(2008)

المحتويات

مقدمة

النطاق

المراجع

تعريف

خلاصة المتطلبات

الخلفية

أغراض أخذ عينات الشحنات

المتطلبات

1- تحديد الرسالة

2- وحدة العينة

3- أخذ العينات بطرائق إحصائية وغير إحصائية

1-3 أخذ العينات المرتكز على الإحصاء

1-1-3 البارامترات والمفاهيم ذات الصلة

1-1-1-3 العدد المقبول

2-1-1-3 مستوى الكشف

3-1-1-3 مستوى/درجة الثقة

4-1-1-3 كفاءة الكشف

5-1-1-3 حجم العينة

6-1-1-3 مستوى/درجة التحمل

2-1-3 الروابط ما بين المعايير ومستوى التحمل

3-1-3 طرائق أخذ العينات المعتمدة على الإحصاء

1-3-1-3 أخذ العينات بالعشوائية البسيطة

2-3-1-3 أخذ العينات بشكل منتظم

3-3-1-3 أخذ العينات بالطريقة الطبقيّة

4-3-1-3 أخذ العينات بالتتالي

5-3-1-3 أخذ العينات بالطريقة العنقودية

6-3-1-3 أخذ العينات بنسبة ثابتة

2-3 أخذ العينات غير المعتمدة على الإحصاء

1-2-3 أخذ العينات بالاتفاق/التوافق

2-2-3 أخذ العينات بالصدفة

3-2-3 أخذ العينات بالطريقة الإنتخابية أو المستهدفة

4- اختيار طريقة أخذ العينات

5- تحديد حجم العينة

1-5 توزيع الآفة غير معروف في الرسالة (لط)

2-5 الآفة موزعة تجميعياً في الرسالة

6- تنوع مستوى الكشف

7- نتائج أخذ العينات

المرفق 1

المعادلات المستعملة في المرفقات من 2 إلى 5

المرفق 2

حساب أحجام عينات الرسائل: أخذ العينات المرتكز على التوزيع فوق الهندسي (أخذ العينات بطريقة عشوائية بسيطة)

المرفق 3

أخذ عينات الإرساليات الكبيرة: أخذ العينات ثنائية القيم أو بطريقة Poisson

المرفق 4

أخذ العينات للآفات ذات التوزيع التجميعي: بالارتكاز على ثنائية القيم بيتا

المرفق 5

مقارنة بين نتائج أخذ العينات بالطريقة فوق الهندسية الفراغية وطريقة النسب الثابتة

المقدمة

النطاق

يوفر هذا المعيار توجيهاً للمنظمات القطرية لوقاية النباتات في اختيار منهجيات مناسبة لأخذ العينات لتفتيش الشحنات أو اختبارها للتحقق من الامتثال لمتطلبات الصحة النباتية.

لا يعطي هذا المعيار توجيهاً لأخذ العينات من الحقل (كما هو مطلوب من أجل المسوحات، على سبيل المثال).

المراجع

Cochran, W.G. 1977. *Sampling techniques*. 3rd edn. New York, John Wiley & Sons. 428 pp.
قائمة مصطلحات الصحة النباتية، 2008. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

الخطوط التوجيهية للتفتيش، 2005. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 23، منظمة الأغذية والزراعة، روما.
خطوط توجيهية لنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الواردات، 2004. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 20، منظمة الأغذية والزراعة، روما.
تحليل مخاطر الآفات الحجرية، بما في ذلك المخاطر على البيئة وعلى الكائنات الحية المحورة وراثياً، 2004. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 11، منظمة الأغذية والزراعة، روما.
تحليل مخاطر الآفات بالنسبة للآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح، 2004. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 21، منظمة الأغذية والزراعة، روما.
أسس الصحة النباتية لوقاية النباتات وتطبيق تدابير الصحة النباتية في التجارة الدولية، 2006. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 1، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

تعريف

تعريف مصطلحات الصحة النباتية المستعملة في هذا المعيار ترد في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية).

الإطار العام للشروط

تقوم منهجيات أخذ العينات التي تستخدمها المنظمات القطرية لوقاية النباتات في اختيار العينات لتفتيش شحنات السلع المنقولة في التجارة الدولية على عدد من مفاهيم أخذ العينات. وتشمل هذه المفاهيم بارامترات مثل مستوى القبول، ومستوى الكشف، ومستوى الثقة، وكفاءة التفتيش، وحجم العينة.

ويوفر تطبيق الطرائق المعتمدة على الأساليب الإحصائية، مثل أخذ العينات بالأسلوب العشوائي البسيط، أو أخذ العينات المنتظم، أو أخذ العينات بالأسلوب الطبقي، أو أخذ العينات بالتتالي أو أخذ العينات بالأسلوب العنقودي،

نتائج يمكن الوثوق بها بنفس مستوى النتائج الإحصائية. وقد تعطي الطرائق الأخرى لأخذ العينات غير المعتمدة على الأسلوب الإحصائي، مثل أخذ العينات الميسرة أو العارضة، أو بطريقة انتقائية، نتائج صالحة في تحديد وجود أو غياب آفة/آفات خاضعة للوائح ولكن لا يمكن التوصل إلى استدلال إحصائي على أساسها. وللقيد التشغيلية تأثيرها على الجانب العملي لأخذ العينات أيا كانت الطريقة المستخدمة.

وتقبل المنظمات القطرية لوقاية النباتات، عند استعمال منهجيات أخذ العينات، بقدر من المخاطرة، المتمثل في إمكانية عدم كشف الرسائل غير المتمثلة. ويسمح التفتيش الذي يستخدم الطرائق المعتمدة على الأساليب الإحصائية بالتوصل إلى نتائج يمكن الوثوق بها في حدود معينة ولا يمكنه إثبات عدم وجود آفة ما من رسالة ما.

الخلفية

يوفر هذا المعيار الأسس الإحصائية للمعيار الدولي رقم 20 ويكمّله (الخطوط التوجيهية لنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الواردات) والمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 23 (الخطوط التوجيهية للتفتيش). ويعدّ تفتيش شحنات البنود الخاضعة للوائح المنقولة في التجارة أداة أساسية لإدارة مخاطر الآفة وهو إجراء الصحة النباتية الأكثر استخداماً على نطاق عالمي لتحديد ما إذا كانت الآفات موجودة و/أو الإمتثال لمتطلبات الصحة النباتية للاستيراد.

ومن غير المعتاد أن يكون من الممكن تفتيش الشحنات بأكملها، لذلك يجري التفتيش لأغراض الصحة النباتية بشكل رئيسي على العينات المأخوذة من شحنة ما. ويلاحظ أن مفاهيم أخذ العينات المعروضة في هذا المعيار قد تطبق أيضاً على إجراءات الصحة النباتية الأخرى، وبخاصة اختيار الوحدات للاختبار.

وقد يتم أخذ العينات من النباتات، والمنتجات النباتية وغيرها من البنود الخاضعة للوائح قبل التصدير، أو عند نقطة الاستيراد أو غيرها من النقاط كما تحددها المنظمات القطرية لوقاية النباتات.

ومن المهم أن تكون إجراءات أخذ العينات التي تضعها المنظمات القطرية لوقاية النباتات وتستعملها موثقة وشفافة، وتراعي مبدأ أدنى تأثير (المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 1: أسس الصحة النباتية لوقاية النباتات وتطبيق تدابير الصحة النباتية في التجارة الدولية) وبخاصة لأن التفتيش القائم على أخذ العينات قد يقود إلى رفض إصدار شهادة صحة نباتية، أو رفض دخول الشحنة، أو معاملتها أو إتلافها كلياً أو جزئياً.

وتتوقف منهجيات أخذ العينات التي تستعملها المنظمات القطرية لوقاية النباتات على أغراض أخذ العينات (أخذ العينات للاختبار، على سبيل المثال) وقد تكون معتمدة على الأساليب الإحصائية فقط أو يتم تطويرها بملاحظة قيود تشغيلية خاصة. وقد لا تؤدي المنهجيات التي توضع لتحقيق أهداف أخذ العينات، في حدود قيود التشغيل، إلى نتائج يمكن الوثوق فيها إحصائياً بنفس مستوى الثقة في النتائج التي تسفر عنها الطرائق المعتمدة كلياً على الأساليب الإحصائية، على أن مثل هذه الطرائق قد تستمر في تحقيق نتائج صالحة تبعاً للهدف المنشود من أخذ العينات. وإذا كان الهدف الوحيد لأخذ العينات هو زيادة فرصة العثور على آفة ما، فإن أخذ العينات بالطريقة الانتخابية أو الموجهة يكون صالحاً أيضاً.

أهداف أخذ العينات من الشحنات

يتم أخذ العينات من الشحنات للتفتيش و/أو الاختبار بغية:

- كشف آفات خاضعة للوائح
- ضمان أن عدد الآفات الخاضعة للوائح أو الوحدات المصابة في شحنة ما لا يتجاوز مستوى التحمل المعين للآفة
- ضمان الوضع العام لشحنة ما من حيث الصحة النباتية
- كشف كائنات لم يتم بعد تحديد مخاطرها بالنسبة للصحة النباتية
- توفير الظروف المثلى لاحتمال كشف آفات معينة خاضعة للوائح
- تعظيم استعمال الموارد المتاحة لأخذ العينات
- جمع معلومات أخرى كتلك اللازمة لرصد طريق لانتشار الآفات
- التحقق من الامتثال لمتطلبات الصحة النباتية
- تحديد النسبة المصابة من الشحنة.

وتجدر ملاحظة أن التفتيش و/أو الاختبار المعتمد على أخذ العينات ينطوي دائماً على درجة من الخطأ. والقبول بقدر من الاحتمال لأن تكون الآفات موجودة هو قبول يلزم استعمال إجراءات أخذ العينات للتفتيش و/أو الإختبار. وقد يوفر التفتيش و/أو الإختبار باستخدام الطرائق المعتمدة على الإحصاء لأخذ العينات درجة من الثقة بأن حدوث آفة ما هو دون مستوى معين، ولكنه لا يثبت مطلقاً أن آفة ما غائبة فعلياً من شحنة ما.

الشروط

1- تحديد هوية الرسالة

قد تتألف الشحنة من رسالة واحدة أو أكثر. وعندما تتضمن الشحنة أكثر من رسالة واحدة، فإن التفتيش لتحديد الامتثال قد يشمل فحوصات بصرية متعددة منفصلة، وعليه لا بد من أخذ العينات من الرسائل بشكل منفصل. وفي مثل هذه الحالات، يتعين فصل العينات المرتبطة لكل رسالة وتحديدتها بغية تحديد الرسالة المناسبة بشكل واضح إذا أظهر التفتيش أو الإختبار التالي عدم امتثال لمتطلبات الصحة النباتية. ويتعين تحديد ما إذا كان ينبغي تفتيش رسالة باستعمال العوامل المعلنة في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 23 (الخطوط/التوجيهية للتفتيش، القسم 1-5). ويجدر أن تتألف الرسالة التي ستؤخذ منها العينات من عدد من الوحدات من سلعة يمكن تحديدتها، لتجانسها، بعوامل مثل:

- المنشأ
- المزارع
- مرفق التعبئة
- النوع، الصنف، أو درجة النضج
- المصدر

- منطقة الإنتاج
- الآفات الخاضعة للوائح وخصائصها
- المعالجة في المنشأ
- نمط التجهيز.

ويجدر تطبيق المعايير المستعملة من قبل المنظمة القطرية لوقاية النباتات لتمييز الرسائل باتساق على الشحنات المتماثلة.

إن معاملة سلع متعددة على أنها رسالة واحدة توخيا للسهولة قد يحول دون التوصل إلى استنتاج تداخلات إحصائية من نتائج أخذ العينات.

2- وحدة العينة

يقتضي أخذ العينات، في البداية، تحديد وحدة مناسبة لأخذ العينات (مثل، ثمرة، أو ساق، أو باقة، أو وحدة وزن، أو كيس أو صندوق كرتون). ويتأثر تحديد وحدة العينة بمسائل مرتبطة بتجانس توزيع الآفات في كامل السلعة، وبما إذا كانت الآفة مستقرة أو متحركة، والطريقة التي تم بها تغليف الشحنة، والاستخدام المقصود والاعتبارات التشغيلية. فعلى سبيل المثال، إذا تم تحديد وحدة العينة على أساس بيولوجية الآفة وحدها، وقد تكون الوحدة المناسبة نباتاً معيناً أو منتجاً نباتياً في حالة الآفة قليلة التنقل، في حين قد تكون وحدة العينة المناسبة علبة كرتون أو غيرها من حاويات السلعة في حالة الآفة المتنقلة. على أنه، عندما يراد أن يكشف التفتيش عن أكثر من نمط واحد للآفة، يمكن تطبيق اعتبارات أخرى (إمكانية تطبيق استخدام وحدات عينة مختلفة على سبيل المثال). وينبغي تحديد وحدات العينات بشكل متسق وبمعزل عن بعضها البعض. ويمكن هذا المنظمات القطرية لوقاية النباتات من تبسيط عملية حدوث تداخلات من العينة إلى الرسالة أو الشحنة التي اختيرت منها العينة.

3- أخذ العينات بالطرائق الإحصائية وغير الإحصائية

إن طريقة أخذ العينات هي العملية التي صادقت عليها المنظمة القطرية لوقاية النباتات لاختيار الوحدات للتفتيش و/أو الاختبار. ويتم القيام بأخذ العينات لتفتيش الصحة النباتية للشحنات أو الرسائل بأخذ وحدات من الشحنة أو الرسالة بدون إستبدال الوحدات المختارة¹. وقد تختار المنظمات القطرية لوقاية النباتات إما منهجيات معتمدة أو غير معتمدة على الإحصاء لأخذ العينات.

ويتم تصميم أخذ العينات المعتمدة على الأساليب الإحصائية لتيسير الكشف عن آفة/آفات خاضعة للوائح في شحنة و/أو رسالة.

¹ أخذ العينات بدون استبدال هو اختيار وحدة من الشحنة أو الرسالة دون إعادة الوحدة قبل اختيار الوحدات التالية. وأخذ العينات بدون استبدال لا يعني أن البند المختار لا يمكن إعادته إلى الشحنة (باستثناء أسلوب أخذ العينات التي تم تدميرها)؛ ولكنه يعني أنه يجدر ألا يعيد المفتش العينة قبل اختيار بقية العينات.

3-1 أخذ العينات المعتمدة المرتكز على الأساليب الإحصائية

تشمل طرائق أخذ العينات المعتمدة على الأساليب الإحصائية تحديد عدد من البارامترات المرتبطة واختيار الطريقة الإحصائية الأكثر مناسبة لأخذ العينات.

3-1-1 البارامترات والمفاهيم ذات الصلة

يصمّم أخذ العينات المعتمد على الأساليب الإحصائية لكشف نسبة مئوية أو معدل معين من إصابة بمستوى محدد من الثقة، وبالتالي فإنه يتطلب أن تحدّد المنظمة القطرية لوقاية النباتات البارامترات المترابطة التالية: العدد المقبول، ومستوى الكشف، ومستوى الثقة في النتائج، وكفاءة الكشف، وحجم العينة. وقد تنشئ المنظمة القطرية لوقاية النباتات أيضاً مستوى تحمّل لآفات معينة (مثل الآفات غير الحرجية الخاضعة للوائح).

3-1-1-1 العدد المقبول

العدد المقبول هو عدد الوحدات المصابة أو عدد الآفات الفردية المسموح بها في عينة من حجم معيّن قبل إتخاذ إجراء صحة نباتي. ويحدّد عديد من المنظمات القطرية لوقاية النباتات هذا العدد بالقيمة صفر للآفات الخاضعة للحجر الزراعي. فإذا كان العدد المقبول صفراً، على سبيل المثال، وتم كشف وحدة مصابة في العينة عندما يتم إتخاذ إجراء تصحيحي. ومن المهم الإعتراف بأن القيمة صفر للرقم المطلوب ضمن عينة لا يعني أن تكون القيمة صفراً لمستوى الرسالة ككل. وحتى إذا لم يتم الكشف عن آفات في العينة فهناك احتمال لأن تكون الآفة موجودة في ما تبقى من الشحنة، حتى عند مستوى منخفض جداً.

والعدد المقبول يرتبط بالعينة. والعدد المقبول هو عدد الوحدات المصابة أو عدد الآفات الفردية المسموح بها في الرسالة، في حين يتعلق مستوى التحمّل (أنظر القسم 3-1-1-6) بحالة كامل الشحنة.

3-1-1-2 مستوى الكشف

إن مستوى الكشف هو النسبة المئوية الدنيا أو نسبة الإصابة التي ستكشفها طريقة أخذ العينات بالمستوى المحدد لكفاءة الكشف والثقة في النتائج التي تنوي المنظمة القطرية لوقاية النباتات كشفها في شحنة ما.

ومستوى الكشف يمكن أن يحدد لآفة، أو لمجموعة أو لفئة من الآفات، أو لآفات غير محددة. ويمكن تحديد مستوى الكشف على أساس:

- قرار يستند إلى تحليل مخاطر الآفة لكشف مستوى معيّن من الإصابات (الإصابة تشكل خطراً غير مقبول)
- تقييم فاعلية تدابير الصحة النباتية المستخدمة قبل التفقيش
- قرار يستند إلى التشغيل يحدد أن حدّة التفقيش فوق مستوى محدد غير عملية.

3-1-1-3 مستوى الثقة

يشير مستوى الثقة في النتائج إلى احتمال كشف الشحنات التي يتجاوز مستوى الإصابة فيها مستوى الكشف. ومن الشائع استخدام مستوى للثقة في النتائج يبلغ 95 في المائة. وقد تختار المنظمة القطرية لوقاية النباتات أن تطلب مستويات للثقة تختلف تبعاً للاستعمال المقصود للسلعة. فقد يتم مثلاً طلب درجة ثقة أعلى للكشف بالنسبة للسلع الموجهة للغرس أكثر من الدرجة المطلوبة للسلع الموجهة للاستهلاك كما قد يتباين مستوى الثقة أيضاً تبعاً لشدة تدابير الصحة النباتية المستخدمة والبيئات التاريخية عن عدم الإمتثال. وقد تصبح القيم العالية جداً لمستوى الثقة صعبة المنال بسرعة، كما قد تصبح القيم الأدنى أقل دلالة بالنسبة لاتخاذ قرار. فمستوى الثقة يبلغ 95 في المائة يعني أن الاستنتاجات المستخلصة من نتائج أخذ العينات ستكشف الرسائل غير الممتثلة، بمتوسط، 95 مرة من 100، وعليه يمكن الافتراض أنه لن يمكن كشف 5 في المائة من الرسائل غير الممتثلة.

3-1-1-4 كفاءة الكشف

تتمثل كفاءة الكشف في احتمال أن يكشف تفتيش أو اختبار وحدة/وحدات مصابة عن آفة ما. وبشكل عام ينبغي عدم الافتراض أن الكفاءة ستبلغ 100 في المائة. فقد يكون من الصعب، على سبيل المثال، كشف الآفات بصرياً، كما قد لا تعبر النباتات عن أعراض المرض (إصابة ساكنة، أو قد تنخفض الكفاءة نتيجة خطأ إنساني. ومن الممكن إدراج قيم أدنى للكفاءة (كأن تكون كشف الآفة بنسبة 80 في المائة عند تفتيش وحدة مصابة) عند تحديد حجم العينة.

3-1-1-5 حجم العينة

يمثل حجم العينة عدد الوحدات المختارة من رسالة أو شحنة يزمع تفتيشها أو اختبارها. ويتضمن القسم 5 توجيهات عن كيفية تحديد حجم العينة.

3-1-1-6 مستوى التحمل

يشير مستوى التحمل إلى النسبة المئوية للإصابة في كامل الشحنة أو الرسالة وهي العتبة الاقتصادية للقيام لاتخاذ إجراء صحة نباتي.

يمكن إنشاء مستويات التحمل للآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح (كما هو موصوف في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 21: تحليل مخاطر الآفات بالنسبة للآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح، القسم 4-4) ويمكن إنشاؤه أيضاً لظروف مرتبطة بمتطلبات صحة نباتية أخرى للاستيراد (وجود قشرة على الخشب أو تربة على جذور النباتات، على سبيل المثال).

وتعتمد معظم المنظمات القطرية لوقاية النباتات مستوى التحمل الصفري لكافة الآفات الحجرية، مراعية بذلك احتمالات وجود الآفة في الوحدات التي لم تؤخذ منها العينات على النحو الموصوف في القسم 3-1-1-1. ومع ذلك، قد تحدد منظمة قطرية لوقاية النباتات إنشاء مستوى تحمّل لآفة خاضعة للحجر على أساس تحليل مخاطر الآفة (كما هو موصوف في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية 11: تحليل مخاطر الآفات الحجرية، بما في ذلك المخاطر على

البيئة وعلى الكائنات الحية المحورة وراثياً، القسم 3-4-1) ومن ثمّ تحديد معدلات جمع العينات بناء على هذا التحليل. فقد تحدّد المنظمات القطرية لوقاية النباتات، على سبيل المثال، مستوى تحمّل بقيمة أعلى من الصفر لإمكانية قبول أعداد صغيرة من الآفة الحجرية إذا كانت إمكانية التوطن للآفة منخفضة أو إذا كان الاستعمال المقصود للمنتج (ثمار وخضر طازجة مستوردة للتصنيع، على سبيل المثال) يحدّد من إمكانية دخول الآفة إلى مناطق مهددة.

3-1-2 الروابط ما بين البارامترات ومستوى التحمّل

ترتبط البارامترات الخمسة (العدد المقبول، ومستوى الكشف، ومستوى الثقة في النتائج، وكفاءة الكشف، وحجم العينة) فيما بينها ارتباطاً إحصائياً. ومع مراعاة مستوى التحمّل المحدد، يجدر أن تحدّد المنظمة القطرية لوقاية النباتات كفاءة طريقة التفتيش المستعملة وتقرّر العدد المقبول في العينة؛ ويمكن أيضاً اختيار أي بارامترين من البارامترات الثلاثة الباقية، ويتم تحديد الباقي من القيم المختارة للبارامترات الأخرى.

وإذا تم تحديد مستوى للتحمّل أعلى من صفر، ينبغي أن يكون مستوى الكشف المختار مساوٍ لمستوى التحمّل أو أقل منه (إذا كان العدد المقبول أكبر من الصفر)، لضمان أن الرسائل التي يفوق الإصابة فيها مستوى التحمّل سيتم كشفها بالمستوى المعين للثقة في النتائج.

وإذا لم يتم الكشف عن آفات في وحدة العينة، فإنه لا يمكن الإعلان عن نسبة الإصابة في الرسالة بأكثر من أنها تقع دون مستوى الكشف بالمستوى المعلن للثقة في النتائج. وإذا لم يتم كشف الآفة على أساس الحجم المناسب للعينة، فإن مستوى الثقة في النتائج يسفر عن احتمال عدم تجاوز مستوى التحمّل.

3-1-3 طرائق أخذ العينات المعتمد على أساليب الإحصائية

3-1-3-1 أخذ العينات بالأسلوب العشوائي البسيط

نتيجة لأخذ العينات بالأسلوب العشوائي البسيط، تكون احتمالات اختيار الوحدات التي تؤخذ منها العينات من الرسالة أو الشحنة متساوية لجميع الوحدات. وينطوي أخذ العينات بالأسلوب العشوائي البسيط على سحب وحدات العينات وفقاً لأداة كجدول للأرقام العشوائية. وما يميّز هذه الطريقة عن طريقة أخذ العينات بالصدفة (الموصوفة في القسم 3-2-2) هو استعمال عملية محددة مسبقاً للتوزيع العشوائي.

وتستخدم هذه الطريقة عندما لا يعرف إلا القليل عن توزيع الآفة أو معدل الإصابة. وقد يصعب تطبيق عملية أخذ العينات بالأسلوب العشوائي البسيط على النحو الصحيح في حالات عملية. ولاستعمال هذه الطريقة، ينبغي أن يكون لكل وحدة احتمال متكافئ لاختيارها. وفي الحالات التي لا تكون فيها الآفة موزعة عشوائياً في كامل الرسالة، قد لا تكون هذه الطريقة هي المثلى. وقد يتطلب أخذ العينات بالأسلوب العشوائي البسيط موارد أكثر من غيره من طرق أخذ العينات. وقد يعتمد التطبيق على نوع الرسالة و/أو تشكيلها.

3-1-2 أخذ العينات بشكل منتظم

يتضمن أخذ العينات بشكل منتظم سحب عينة من وحدات في الرسالة وفق فواصل ثابتة مسبقة التحديد. ومع ذلك، يجب أن يكون أول اختيار عشوائياً في كامل الرسالة. ومن الممكن أن تكون النتائج متحيزة إذا كان توزيع الآفات شبيهاً بالفترة الفاصلة التي اختيرت لأخذ العينات. ولهذه الطريقة ميزتان إحداهما أنه قد يمكن أتمته العملية عن طريق الآلات، وأنها تتطلب عملية عشوائية عند اختيار الوحدة الأولى فقط.

3-1-3 أخذ العينات بالطريقة الطبقيّة

ينطوي أخذ العينات بالطريقة الطبقيّة، فصل الرسالة إلى أقسام فرعية منفصلة (أي إلى طبقات) ومن ثم سحب الوحدات التي تؤخذ منها العينات من كل قسم فرعي. ويتم أخذ وحدات العينات ضمن كل قسم فرعي باستعمال طريقة خاصة (منتظمة أو عشوائية). ويمكن، في ظل بعض الظروف، أخذ أعداد مختلفة من وحدات العينات من كل قسم فرعي — بمعنى أن يكون عدد وحدات العينات متناسباً مع حجم الأقسام الفرعية، أو معتمداً على معرفة مسبقة فيما يخص إصابة الأقسام الفرعية.

ويؤدي أخذ العينات بالطريقة الطبقيّة، إذا كان تطبيقه ممكناً، إلى تحسين دقة الكشف في كل الحالات تقريباً. ذلك أن الحد من التباين المقترن بأخذ العينات يعطي نتائج أكثر دقة. ويصبح هذا الأمر حقيقياً بصفة خاصة إذا قدر مستويات الإصابة أن تتباين عبر الرسالة تبعاً لإجراءات التعبئة أو أوضاع التخزين. ويعدّ أخذ العينات من المجموعات الفرعية الخيار المفضل في حالة افتراض المعرفة بتوزيع الآفة وسماع الاعتبارات التشغيلية بإجرائه.

3-1-4 أخذ العينات بالتتالي

يتضمن أخذ العينات بالتتالي سحب مجموعة من وحدات العينات باستعمال واحدة من الطرائق المذكورة أعلاه. وعقب سحب كل عينة (أو مجموعة) يتم تجميع البيانات ومقارنتها بنطاقات محددة مسبقاً لتقرير قبول الرسالة، أو رفضها أو متابعة أخذ العينات.

ويمكن استعمال هذه الطريقة عندما يتم تحديد مستوى تحمّل أعلى من الصفر، وعندما لا توفّر المجموعة الأولى من وحدات العينات معلومات كافية للسماح بالبت فيما إذا كان قد تم تجاوز مستوى التحمّل أم لا. ولا تستخدم هذه الطريقة إذا كان العدد المقبول في أي عينة من أي حجم هو الصفر. وقد يخفض أخذ العينات بالتتالي عدد العينات المطلوبة لاتخاذ قرار أو يقلل إمكانية رفض رسالة مطابقة.

3-1-5 أخذ العينات بالطريقة العنقودية

يتضمن أخذ العينات بالطريقة العنقودية اختيار مجموعات من الوحدات استناداً إلى حجم عنقودي محدد مسبقاً (مثل صناديق من الفاكهة، وباقات من الزهور) لتحديد العدد الكلي من وحدات العينة المطلوبة من الرسالة. وتقييم أخذ

العينات بالطريقة العنقودية أسهل وموضع ثقة أكبر إذا كان حجم المجموعات العنقودية هو نفسه. والطريقة مفيدة إذا كانت الموارد المتاحة لأخذ العينات محدودة وهي تعمل جيداً إذا كان يتوقع أن يكون توزيع الآفات متجانساً.

ويمكن أن يتم أخذ العينات بالطريقة العنقودية الطبقيّة، ويمكن استعمال الطرائق المنتظمة أو العشوائية لاختيار المجموعات. ومن بين الطرائق المعتمدة على الإحصاء، تعدّ هذه الطريقة في كثير من الأحيان أكثر طريقة عملية من حيث التنفيذ.

3-1-3 أخذ العينات بنسبة ثابتة

إن أخذ عينات بنسبة ثابتة من الوحدات من الرسالة (2 في المائة مثلاً) يؤدي إلى مستويات غير متساوية في مستوى الكشف أو مستوى الثقة عند تغيير حجم الرسالة. وكما هو موضح في المرفق 5، يؤدي أخذ العينات بنسبة ثابتة إلى تغيير في مستويات الثقة عند مستوى كشف معلوم، أو في تغييرات لمستويات الكشف عند مستوى ثقة معلوم.

3-2 طرائق أخذ العينات غير المعتمدة على الأساليب الإحصائية

يمكن أن يوفر استعمال طرائق أخرى غير معتمدة على الأساليب الإحصائية، كأخذ العينات بالاتفاق/ التوافق، وأخذ العينات بالصدفة أو بالطريقة الانتقائية أو الموجهة نتائج صحيحة في تحديد وجود أو غياب آفة/آفات خاضعة للوائح. يمكن استعمال الطرائق التالية على أساس اعتبارات تشغيلية معينة أو عندما يكون الهدف هو كشف الآفات فقط.

3-2-1 أخذ العينات الميسرة

ينطوي أخذ العينات الميسرة على اختيار الوحدات الأكثر ملاءمة (التي يسهل الحصول عليها، والأرخص والأسرع، على سبيل المثال) من الرسالة، دون اختيار الوحدات بأسلوب عشوائي أو منتظم.

3-2-2 أخذ العينات العارضة

ينطوي أخذ العينات العارضة على اختيار الوحدات جزافياً بدون استعمال عملية عشوائية حقيقية. وقد تبدو هذه غالباً كأنها عشوائية ذلك أن المفتش لا يشعر بأي تحيز في الاختيار. على أنه قد يحصل تحيز لإرادي، بحيث لا تكون درجة تعبير العينة عن الرسالة معروفة.

3-2-3 أخذ العينات بالطريقة الانتقائية أو الموجهة

ينطوي أخذ العينات بالطريقة الانتقائية على اختيار متعمد للعينات من أجزاء الرسالة التي يفترض أن تكون مصابة، أو من العينات المصابة بشكل واضح، بغية زيادة فرصة كشف آفة معينة خاضعة للوائح. وقد تعتمد هذه الطريقة على المفتشين المتمرسين مع السلعة والملمين ببيولوجية الآفة. وقد يبدأ استعمال هذه الطريقة من خلال تحليل المسار المحدد لقسم معين من الرسالة باحتمال أكبر لأن يكون مصاباً (مثال ذلك أن الجزء الرطب من الخشب قد يؤدي الخيوطات على الأغلب). ونظراً لكون العينة موجهة وعليه متحيزة إحصائياً، فإنه لا يمكن وضع بيان عن احتمالات مستوى الإصابة في الرسالة، رغم أنه إذا كانت الغاية الوحيدة من أخذ العينات هي زيادة فرصة العثور على آفة ما خاضعة

للوائح، فإن هذه الطريقة تكون صالحة. وقد يتطلب الأمر أخذ عينات منفصلة من السلعة تحقيقاً للثقة العامة في إمكانية كشف آفات أخرى خاضعة للوائح. وأخذ العينات بطريقة انتقائية أو موجهة قد يحدّ من فرص استخلاص المعلومات عن الحالة الإجمالية للآفات في الرسالة أو الشحنة، ذلك أنّ عملية أخذ العينات تتركز على المكان الذي يمكن فيه العثور على آفات معينة خاضعة للوائح وليس على ما تبقى من الرسالة أو الشحنة.

4- اختيار طريقة أخذ العينات

وفي معظم الحالات يكون اختيار طريقة مناسبة لأخذ العينات معتمداً بالضرورة، على المعلومات المتوفرة حول حدوث الآفة وتوزيعها في الشحنة أو الرسالة بالإضافة إلى البارامترات التشغيلية المقترنة بحالة التفتيش موضوع البحث. وفي معظم تطبيقات الصحة النباتية، تحدد القيود التشغيلية إمكانية أخذ العينات باستعمال طريقة أو أخرى. وبالتالي، فإن من شأن تحديد القيمة الإحصائية للطرائق العملية تضيق حقل البدائل.

يجدر أن تكون طريقة أخذ العينات التي اختارها المنظمة القطرية لوقاية النباتات في النهاية ممكنة الإنجاز تشغيلياً وأن تكون الطريقة المناسبة فنياً لتحقيق الغرض وأن تكون موثقة جيداً لتحقيق الشفافية. وترتبط إمكانية الإنجاز التشغيلية بوضوح بالقرارات المتعلقة بعوامل الحالة القائمة، ولكن يجدر تطبيقها بشكل متسق.

وإذا ما تم أخذ العينات لزيادة فرصة كشف آفة معينة، قد يكون أخذ العينات المستهدفة (الموصوفة في القسم 3-2-3) الخيار المفضل، طالما أن المفتشين يستطيعون تحديد القسم/الأقسام من الرسالة ذات الاحتمال الأعلى لأن تكون مصابة. وبدون هذه المعرفة، قد تكون واحدة من الطرائق المعتمدة على الأساليب الإحصائية أكثر مناسبة. ولا تسفر طرق أخذ العينات غير المعتمدة على الأساليب الإحصائية عن احتمالات متساوية لأن تكون كل وحدة من الوحدات مشمولة بالعيبة، ولا يمكن من خلالها التوصل إلى تحديد كمي لمستوى التحمل أو الكشف.

وطرق أخذ العينات المعتمدة على الأساليب الإحصائية هي الأنسب إذا كان الغرض من أخذ العينات هو إعطاء معلومات عن الظرف العام للصحة النباتية لرسالة ما، أو لكشف عديد من الآفات الحجرية أو لتدقيق الامتثال لمتطلبات الصحة النباتية.

وفي أثناء اختيار طريقة معتمدة على الأساليب الإحصائية، قد يولي الاعتبار لكيفية معاملة الرسالة في عمليات الحصاد، والفرز والتعبئة، وللتوزيع المحتمل للآفة/الآفات في الرسالة. وقد يتم الجمع بين طرائق أخذ العينات: فعلى سبيل المثال، قد يجري انتقاء الوحدات (أو المجموعات الفرعية) في عينة طبقية عن طريق الاختيار العشوائي أو المنتظم ضمن الطبقات.

وإذا ما تم أخذ العينات لتحديد ما إذا كان قد تم تجاوز مستوى تحمّل غير صفري محدد، قد يكون أخذ العينات بالتتالي الطريقة المناسبة.

وبعد اختيار طريقة لأخذ العينات وتطبيقها بشكل صحيح، فإن إعادة أخذ العينات، بغية الوصول إلى نتيجة مختلفة، يكون غير مقبول. إذ لا يجوز إعادة أخذ العينات إلا عند اعتباره ضرورياً لأسباب فنية معينة (كالإرتياب في استخدام خاطئ لطريقة أخذ العينات).

5- تحديد حجم العينة

بغية تحديد عدد العينات الواجب أخذها، ينبغي أن تختار المنظمة القطرية لوقاية النباتات مستوى ثقة في النتائج (95 في المائة مثلاً) ومستوى كشف (5 في المائة مثلاً) وعدداً مقبولاً (صفر مثلاً)، وتحديد كفاءة الكشف (80 في المائة مثلاً). ويمكن من هذه القيم وحجم الرسالة حساب حجم العينة. وتعرض المرفقات 2-5 الأسس الرياضية لتحديد حجم العينة. ويعطي القسم 3-1-3 من هذا المعيار توجيهات عن أفضل طريقة لأخذ العينات غير المعتمدة على الأساليب الإحصائية في حالة النظر في توزيع الآفة في الرسالة.

5-1 توزيع الآفات غير معروف في الرسالة

نظراً لأن أخذ العينات يتم بدون إحلال ولأن حجم المجتمع محدود، فإنه ينبغي استعمال التوزيع فوق الهندسي لتحديد حجم العينة. ويعطي هذا التوزيع احتمالاً لكشف عدد محدد من الوحدات المصابة في عينة ذات حجم معروف مسحوبة من رسالة بحجم معروف، عند وجود عدد معين من الوحدات المصابة في الرسالة (انظر المرفق 2). ويتم تقدير عدد الوحدات المصابة في الرسالة على أنه حاصل ضرب مستوى الكشف في العدد الكلي للوحدات في الرسالة.

ومع ازدياد حجم الرسالة، فإن حجم العينة المطلوب لمستوى معين من الكشف ومن الثقة في النتائج يبدأ في الاقتراب من الحد الأعلى. وعندما يكون حجم العينة أقل من 5 في المائة من حجم الرسالة، يمكن حساب حجم العينة باستخدام التوزيع ثنائي القيمة أو توزيع Poisson (انظر المرفق 3). وتسفر التوزيعات الثلاثة كلها (فوق الهندسي، وثنائي القيمة و Poisson) عن أحجام متماثلة تقريبا للعينات فيما يخص مستويات الثقة والكشف في حالة الرسائل الكبيرة الحجم. ولكن التوزيعات ثنائية القيمة و Poisson أكثر سهولة في الحساب.

5-2 توزيع الآفة في الرسالة بصورة مجمعة

تتسم معظم مجتمعات الآفات بقدر من التجمع عند تواجدها في الحقول. ونظراً لأنه قد يتم حصاد السلع وتعبئتها في الحقل بدون تحديد رتبها أو فرزها، فإن توزيع الوحدات المصابة قد تتوزع في الرسالة في صورة عنقودية أو تجمعية. ويؤدي تجمع الوحدات المصابة دائماً إلى خفض احتمال العثور على إصابة. ومع ذلك، فإن تفتيشات الصحة النباتية ترمي إلى كشف وحدات مصابة أو آفة/آفات عند مستوى منخفض. وتأثير تجمع الوحدات المصابة في كفاءة تفتيش عينة ما وفي الحجم المطلوب للعينة يكون صغيراً في معظم الحالات. وعندما تحدّد المنظمات القطرية لوقاية النباتات أن هناك احتمالاً عالياً لوجود تجمع للوحدات المصابة في رسالة ما، فقد يساعد استخدام الطريقة الطبقيّة لأخذ العينات في زيادة فرصة كشف إصابة تجمعية.

وعندما تكون الآفات متجمعة، ينبغي، من الناحية المثالية، أن يتم حساب حجم العينة باستعمال التوزيع ثنائي القيمة "بيتا" (انظر المرفق 4). على أن هذا الحساب يتطلب معرفة درجة التجمع، التي تكون عموماً غير معروفة، وبالتالي فإن هذا التوزيع قد يكون غير عملي للاستعمال العام. ويمكن استخدام واحدٍ من التوزيعات الأخرى (فوق الهندسي، ثنائي القيمة أو Poisson)؛ على أن مستوى الثقة يتراجع مع ازدياد درجة التجمع.

6- تنوع مستوى الكشف

قد يؤدي اختيار مستوى ثابت من الكشف إلى تغيير في عدد الوحدات المصابة الداخلة مع الشحنات المستوردة نظراً لتغير حجم العينة (فمستوى إصابة يبلغ 1 في المائة لـ 1000 وحدة، على سبيل المثال، يناظر 10 وحدات مصابة، في حين أن مستوى إصابة 1 في المائة لـ 10 000 وحدة يناظر 100 وحدة مصابة). وعلى نحو مثالي، يعكس اختيار مستوى الكشف جزئياً عدد الوحدات المصابة الداخلة مع كل الشحنات خلال فترة زمنية خاصة. وإذا رغبت المنظمات القطرية لوقاية النباتات في أن تدير عدد الوحدات المصابة الداخلة مع كل شحنة أيضاً، يمكن استخدام مستوى كشف متغير. ويمكن تعيين مستوى التحمل من حيث عدد البنود المصابة في الشحنة، وتحديد حجم العينة بغية تعيين مستوى الكشف ومستوى الثقة المطلوبين.

7- نتائج أخذ العينات

قد تؤدي نتائج الأنشطة والتقنيات المرتبطة بأخذ العينات إلى إجراء صحة نباتي (يمكن العثور على تفاصيل إضافية في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 23: *الخطوط التوجيهية للتفتيش*، القسم 2-5).

المرفق 1

المعادلات المستخدمة في المرفقات 2-5²

رقم المعادلة	الغرض	رقم المرفق
1	احتمال كشف i وحدات مصابة في عينة	2
2	التقريب الذي يمكن استعماله لحساب احتمال عدم العثور على وحدات مصابة	2
3	احتمال كشف i وحدة مصابة في عينة مؤلفة من n وحدة (يقبل حجم العينة عن 5 في المائة من حجم الرسالة)	3
4	احتمال عدم ملاحظة وحدة مصابة في عينة مؤلفة من n وحدة محسوبا على أساس التوزيع ثنائي القيمة.	3
5	احتمال ملاحظة وحدة مصابة على الأقل محسوبا على أساس التوزيع ثنائي القيمة.	3
6	الصيغتان 5 و 6 المعتمدتان على التوزيع ثنائي القيمة بعد إعادة ترتيبهما لتحديد قيمة n .	3
7	المقابل بتوزيع Poisson للصيغة 6، المعتمدة على التوزيع ثنائي القيمة.	3
8	احتمال عدم العثور على وحدات مصابة محسوب على أساس توزيع Poisson	3
9	احتمال العثور على وحدة مصابة على الأقل محسوبا على أساس توزيع Poisson	3
10	استخدام توزيع Poisson لتحديد حجم العينة للقيمة n	3
11	أخذ العينات المرتكز على أساس التوزيع ثنائي القيمة "بيتا" في حالة التوزيع المكاني التجمعي.	4
12	التوزيع ثنائي القيمة "بيتا" - احتمال عدم ملاحظة وحدة مصابة بعد تفتيش رسالات عدة (في رسالة واحدة)	4
13	التوزيع ثنائي القيمة بيتا - احتمال ملاحظة وحدة أو أكثر مصابة	4
14	الصيغتان 12 و 13 المعتمدتان على التوزيع ثنائي القيمة "بيتا" بعد إعادة ترتيبهما لتحديد قيمة m .	4

² لا يعدّ هذا المرفق جزءاً رسمياً من المعيار الدولي للصحة النباتية، وهو متاح للعلم فقط.

المرفق 2

حساب أحجام العينة للرسالات الصغيرة: أخذ العينات على أساس
التوزيع فوق الهندسي (أخذ العينات العشوائي البسيط)³

يعدّ التوزيع فوق الهندسي مناسباً لوصف احتمالية العثور على آفة ما في رسالة صغيرة نسبياً. وتعدّ الرسالة صغيرة عندما يتجاوز حجم العينة 5 في المائة من حجم الرسالة. وفي هذه الحالة، فإن أخذ عينة واحدة من الرسالة يؤثر في احتمال العثور على وحدة مصابة في الوحدة الثانية المختارة. وأخذ العينات بالاعتماد على الأسلوب فوق الهندسي يقوم على أخذ العينات من دون استبدال.

ويفترض أيضاً أن توزيع الآفة في الرسالة غير مجمّع وأنه تم استعمال الطريقة العشوائية في أخذ العينات. ويمكن مدّ هذه المنهجية إلى خطط أخرى كأخذ العينات بالطريقة الطباقية (يمكن العثور على معلومات إضافية في Cochran، 1977).

يمكن حساب احتمال كشف i في وحدة مصابة في عينة باستخدام الصيغة التالية:

$$P(X = i) = \frac{\binom{A}{i} \binom{N-A}{n-i}}{\binom{N}{n}} \quad \text{الصيغة 1}$$

$$\binom{a}{b} = \frac{a!}{b!(a-b)!} \quad \text{حيث: where } a! = a(a-1)(a-2) \dots 1 \text{ and } 0! = 1$$

$P(X=i)$ هو احتمال ملاحظة i وحدات مصابة في العينة، حيث $i = 0, 1, \dots, n$
ومستوى الثقة يناظر: $1 - P(X = i)$

$A =$ عدد الوحدات المصابة في الرسالة التي يمكن كشفها إذا ما تم تفتيش أو اختبار كل وحدة في الرسالة، تبعاً لكفاءة طريقة الكشف (مستوى الكشف $\times N \times$ الكفاءة، مختصرة إلى العدد الصحيح)
 $i =$ عدد الوحدات المصابة في العينة

³ لا يعدّ هذا المرفق جزءاً رسمياً من المعيار وهو متاح للعلم فقط.

$N =$ عدد الوحدات في الرسالة (حجم الرسالة)

$n =$ عدد الوحدات في العينة (حجم العينة)

وبخاصة يكون التقريب الذي يمكن استعماله في حساب احتمال عدم العثور على وحدات مصابة هو

$$P(X=0) = \left(\frac{N - A - u}{N - u} \right)^n \quad \text{الصيغة 2}$$

حيث $u = (n-1)/2$ (from Cochran, 1977)

إن حلّ المعادلة لتحديد n صعب حسابياً ولكن يمكن عمله بالتقريب أو من خلال تقدير الاحتمالات القصوى.

وبيين الجدولان 1 و 2 أحجام العينات محسوبة لأحجام رسالات مختلفة، ومستوى ثقة ومستوى كشف عندما يكون العدد المقبول صفراً.

الجدول 1. جدول للأحجام الدنيا للعينات لمستويي ثقة يبلغان 95 في المائة و 99 في المائة عند مستويات كشف متغيرة تبعاً لحجم الرسالة، التوزيع فوق الهندسي

99 =P في المائة (مستوى الثقة) في المائة مستوى الكشف × كفاءة الكشف					95 =P في المائة (مستوى الثقة) في المائة مستوى الكشف × كفاءة الكشف					عدد الوحدات في الرسالة
0.1	0.5	1	2	5	0.1	0.5	1	2	5	
-	-	-	-	25*	-	-	-	-	24*	25
-	-	-	50	45*	-	-	-	48	39*	50
-	-	99	90	59	-	-	95	78	45	100
-	198	180	136	73	-	190	155	105	51	200
-	297*	235	160	78	-	285*	189	117	54	300
-	360	273	174	81	-	311	211	124	55	400
-	450*	300	183	83	-	388*	225	129	56	500
-	470	321	190	84	-	379	235	132	56	600
-	549*	336	195	85	-	442*	243	134	57	700
-	546	349	199	85	-	421	249	136	57	800
-	615*	359	202	86	-	474*	254	137	57	900
990	601	368	204	86	950	450	258	138	57	1 000
1800	737	410	216	88	1553	517	277	143	58	2 000
2353	792	425	220	89	1895	542	284	145	58	3 000
2735	821	433	222	89	2108	556	288	146	58	4 000
3009	840	438	223	89	2253	564	290	147	59	5 000
3214	852	442	224	90	2358	569	291	147	59	6 000
3373	861	444	225	90	2437	573	292	147	59	7 000
3500	868	446	225	90	2498	576	293	147	59	8 000
3604	874	447	226	90	2548	579	294	148	59	9 000
3689	878	448	226	90	2588	581	294	148	59	10 000
4112	898	453	227	90	2781	589	296	148	59	20 000
4268	905	455	228	90	2850	592	297	148	59	30 000
4348	909	456	228	90	2885	594	297	149	59	40 000
4398	911	457	228	90	2907	595	298	149	59	50 000
4431	912	457	228	90	2921	595	298	149	59	60 000
4455	913	457	228	90	2932	596	298	149	59	70 000
4473	914	457	228	90	2939	596	298	149	59	80 000
4488	915	458	228	90	2945	596	298	149	59	90 000
4499	915	458	228	90	2950	596	298	149	59	100 000
4551	917	458	228	90	2972	597	298	149	59	200000+

القيم في الجدول 1 التي وضعت العلامة (*) أمام بعضها جرى تدويرها إلى رقم أدنى للحصول على رقم دون كسور لأنه من غير الممكن أن تسفر بعض السيناريوهات عن كون أجزاء من الوحدات مصابة (مثال، 300 وحدة بإصابة 0.5 في المائة توافق 1.5 وحدة مصابة في الشحنة). وهذا يعني أن كثافة التفقيش ترتفع قليلاً، وقد تكون أكبر بالنسبة لحجم شحنة تم تقريب عدد الوحدات المصابة فيها إلى العدد الأدنى مقارنة مع الشحنات الأكبر حيث يتم حساب عدد أكبر من الوحدات المصابة. (قارن النتائج لـ 700 و 800 وحدة في الرسالة على سبيل المثال). وهذا يعني أيضاً أن النسبة التي يتم كشفها من الوحدات المصابة قد تكون أقل قليلاً من النسبة الموجودة في الجدول، أو أنه يحتمل كشف هذه الإصابة أكثر من مستوى الثقة الموضح في الجدول.

وتشير القيم الواردة في الجدول 1 التي وضعت العلامة (-) أمام بعضها إلى سيناريوهات معروضة غير ممكنة (أقل من وحدة واحدة مصابة).

الجدول 2. جدول بأحجام العينات لدرجات لمستويي الثقة يبلغان 80 في المائة و90 في المائة عند مستويات كشف متغيرة تبعاً لحجم الرسالة، التوزيع فوق الهندسي

عدد الوحدات في الرسالة					P=80 في المائة (مستوى الثقة) في المائة مستوى الكشف × كفاءة الكشف					P=90 في المائة (مستوى الثقة) في المائة مستوى الكشف × كفاءة الكشف				
0.1	0.5	1	2	5	0.1	0.5	1	2	5	0.1	0.5	1	2	5
-	-	90	69	37	-	-	80	56	27	-	-	90	69	37
-	180	137	87	41	-	160	111	66	30	-	180	137	87	41
-	270*	161	95	42	-	240*	125	70	30	-	270*	161	95	42
-	274	175	100	43	-	221	133	73	31	-	274	175	100	43
-	342*	184	102	43	-	277*	138	74	31	-	342*	184	102	43
-	321	191	104	44	-	249	141	75	31	-	321	191	104	44
-	375*	196	106	44	-	291*	144	76	31	-	375*	196	106	44
-	350	200	107	44	-	265	146	76	31	-	350	200	107	44
-	394*	203	108	44	-	298*	147	77	31	-	394*	203	108	44
900	369	205	108	44	800	275	148	77	31	900	369	205	108	44
1368	411	217	111	45	1106	297	154	79	32	1368	411	217	111	45
1607	426	221	112	45	1246	305	156	79	32	1607	426	221	112	45
1750	434	223	113	45	1325	309	157	79	32	1750	434	223	113	45
1845	439	224	113	45	1376	311	158	80	32	1845	439	224	113	45
1912	443	225	113	45	1412	313	159	80	32	1912	443	225	113	45
1962	445	226	114	45	1438	314	159	80	32	1962	445	226	114	45
2000	447	226	114	45	1458	315	159	80	32	2000	447	226	114	45
2031	448	227	114	45	1474	316	159	80	32	2031	448	227	114	45
2056	449	227	114	45	1486	316	159	80	32	2056	449	227	114	45
2114	455	228	114	45	1546	319	160	80	32	2114	455	228	114	45
2216	456	229	114	45	1567	320	160	80	32	2216	456	229	114	45
2237	457	229	114	45	1577	320	160	80	32	2237	457	229	114	45
2250	458	229	114	45	1584	321	160	80	32	2250	458	229	114	45
2258	458	229	114	45	1588	321	160	80	32	2258	458	229	114	45
2265	458	229	114	45	1591	321	160	80	32	2265	458	229	114	45
2269	459	229	114	45	1593	321	160	80	32	2269	459	229	114	45
2273	459	229	114	45	1595	321	160	80	32	2273	459	229	114	45
2276	459	229	114	45	1596	321	160	80	32	2276	459	229	114	45
2289	459	229	114	45	1603	321	160	80	32	2289	459	229	114	45

القيم في الجدول 2 التي وضعت العلامة (*) أمام بعضها جرى تدويرها إلى رقم أدنى للحصول على رقم دون كسور لأنه من غير الممكن أن تسفر بعض السيناريوهات عن كون أجزاء من الوحدات مصابة (مثال، 300 وحدة بإصابة 0.5 في المائة توافق 1.5 وحدة مصابة في الشحنة). وهذا يعني أن كثافة التفتيش ترتفع قليلاً، وقد تكون أكبر بالنسبة لحجم شحنة تم تقريب عدد الوحدات المصابة فيها إلى العدد الأدنى مقارنة مع الشحنات الأكبر حيث يتم حساب عدد أكبر من الوحدات المصابة. (قارن النتائج لـ 700 و 800 وحدة في الرسالة على سبيل المثال). وهذا يعني أيضاً أن النسبة التي يتم كشفها من الوحدات المصابة قد تكون أقل قليلاً من النسبة الموجودة في الجدول، أو أنه يحتمل كشف هذه الإصابة أكثر من مستوى الثقة الموضح في الجدول.

وتشير القيم الواردة في الجدول 2 التي وضعت العلامة (-) أمام بعضها إلى سيناريوهات معروضة غير ممكنة (أقل من وحدة واحدة مصابة).

المرفق 3

أخذ العينات من الرسائل الكبيرة: أخذ العينات على أساس
التوزيع ثنائي القيم أو توزيع ⁴Poisson

إن احتمال العثور على وحدة مصابة، في الرسائل الكبيرة المخلوطة بشكل كاف، يحسب التقريب باستخدام الطريقة ثنائية القيمة البسيطة. ويكون حجم العينة أقل من 5 في المائة من حجم الرسالة. ويحسب احتمال ملاحظة i وحدة مصابة في عينة مؤلفة من n وحدة على أساس المعادلة الآتية:

$$P(X=i) = \binom{n}{i} \phi^i (1-\phi)^{n-i} \quad \text{الصيغة 3}$$

و p هو المعدل المتوسط للوحدات المصابة (مستوى الإصابة) في رسالة وتمثل ϕ النسبة المئوية لكفاءة التفطيش مقسومة على 100.

$P(X=i)$ هو احتمال ملاحظة i وحدة مصابة في العينة. وينظر مستوى الثقة لـ: $i = 0, 1, 2, \dots, n$ ، $1 - P(X=i)$

ولأغراض الصحة النباتية، يحدد احتمال عدم ملاحظة عينة آفة أو عرض مرضي. ويحسب احتمال عدم ملاحظة وحدة مصابة في عينة مؤلفة من n وحدة على أساس المعادلة الآتية:

$$P(X=0) = (1 - \phi)^n \quad \text{الصيغة 4}$$

وعليه يكون احتمال ملاحظة وحدة مصابة على الأقل هو:

$$P(X>0) = 1 - (1 - \phi)^n \quad \text{الصيغة 5}$$

⁴ لا يعدّ هذا المرفق جزءاً رسمياً من المعيار، وهو متاح للعلم فقط.

ويمكن إعادة ترتيب المعادلة لتحديد قيمة n

$$n = \frac{\ln[1 - P(X > 0)]}{\ln(1 - \phi p)} \quad \text{الصيغة 6}$$

يمكن تحديد حجم العينة n بهذه المعادلة عندما تكون قيم مستوى الإصابة (p)، الكفاءة (ϕ) ومستوى الثقة ($1 - P(X > 0)$) محددة من المنظمة القطرية لوقاية النباتات.

ويمكن تقريب التوزيع ثنائي القيمة بتوزيع Poisson. وعندما تزداد قيمة n وتقل قيمة p ، فإن معادلة التوزيع ثنائي القيمة الواردة أعلاه تميل لمعادلة توزيع Poisson الواردة أدناه.

$$P(X=i) = \frac{(n\phi p)^i e^{-n\phi p}}{i!} \quad \text{الصيغة 7}$$

حيث e هي قيمة الأساس للوغاريتم الطبيعي.

ويمكن تبسيط احتمال عدم العثور على وحدات غير مصابة إلى

$$P(X=0) = e^{-n\phi p} \quad \text{الصيغة 8}$$

ويحسب احتمال العثور على وحدة مصابة واحدة على الأقل (درجة الثقة) على أنه

$$P(X>0) = 1 - e^{-n\phi p} \quad \text{الصيغة 9}$$

وتسفر المعادلة لقيمة n عن المعادلة التالية، التي يمكن استخدامها لتحديد حجم العينة:

$$n = -\ln[1 - P(X>0)]/\phi p \quad \text{الصيغة 10}$$

ويظهر الجدولان 3 و 4 أحجام العينة عندما يكون العدد المقبول صفرًا، محسوبًا لمستويات مختلفة من كفاءة الكشف، ومستويي الكفاءة والثقة مع التوزيع ثنائي القيمة وتوزيع Poisson، على التوالي. وتبين مقارنة حالة تحقيق كفاءة تبلغ 100 في المائة بالنسبة لأحجام العينات في الجدول 1 (انظر المرفق 2) أن التوزيع ثنائي القيمة وتوزيع Poisson يعطيان نتائج مماثلة للتوزيع فوق الهندسي عندما تكون قيمة n كبيرة وقيمة p صغيرة.

الجدول 3: جدول أحجام العينات لمستويي ثقة 95 و 99 في المائة عند مستويات كشف متغيرة، تبعاً لقيم الكفاءة حيث يكون حجم العينة كبيراً، وتكون العينة مخلوطة على نحو كاف، التوزيع ثنائي القيمة

99=P في المائة (درجة الثقة) في المائة مستوى الكشف					95=P في المائة (درجة الثقة) في المائة مستوى الكشف					الكفاءة في المائة
0.1	0.5	1	2	5	0.1	0.5	1	2	5	
4603	919	459	228	90	2995	598	299	149	59	100
4650	929	463	231	91	3025	604	302	150	60	99
4846	968	483	241	95	3152	630	314	157	62	95
5115	1022	510	254	101	3328	665	332	165	66	90
5416	1082	540	269	107	3523	704	351	175	69	85
5755	1149	574	286	113	3744	748	373	186	74	80
6138	1226	612	305	121	3993	798	398	199	79	75
9209	1840	919	459	182	5990	1197	598	299	119	50
18419	3682	1840	919	367	11982	2396	1197	598	239	25
46050	9209	4603	2301	919	29956	5990	2995	1497	598	10

الجدول 4: جدول بأحجام العينات لمستويي ثقة 95 و 99 في المائة عند مستويات كشف متغيرة، تبعاً لقيم الكفاءة حيث يكون حجم الرسالة كبيراً، وتكون الرسالة مخلوطة على نحو كاف، توزيع Poisson

99=P في المائة (درجة الثقة) في المائة مستوى الكشف					95=P في المائة (درجة الثقة) في المائة مستوى الكشف					الكفاءة في المائة
0.1	0.5	1	2	5	0.1	0.5	1	2	5	
4606	922	461	231	93	2996	600	300	150	60	100
4652	931	466	233	94	3026	606	303	152	61	99
4848	970	485	243	97	3154	631	316	158	64	95
5117	1024	512	256	103	3329	666	333	167	67	90
5418	1084	542	271	109	3525	705	353	177	71	85
5757	1152	576	288	116	3745	749	375	188	75	80
6141	1229	615	308	123	3995	799	400	200	80	75
9211	1843	922	461	185	5992	1199	600	300	120	50
18421	3685	1843	922	369	11983	2397	1199	600	240	25
46052	9211	4606	2303	922	29958	5992	2996	1498	600	10

المرفق 4

أخذ العينات للآفات ذات التوزيع التجميعي: أخذ العينات على أساس التوزيع ثنائي القيم "بيتا"

في حالة التوزيع المكاني التجميعي، يمكن تعديل أخذ العينات للتعويض عن التجمع. ولتطبيق هذا التعديل، يجدر افتراض أن أخذ العينات السلعة قد تم في عناقيد (صناديق مثلاً) وأنه تم فحص كل وحدة مختارة في عنقود منتخب (أخذ العينات بالطريقة العنقودية). وفي هذه الحالات، فإن نسبة الوحدات المصابة، f ، لن تظل ثابتة عبر كل العناقيد ولكنها ستتبع عامل كثافة بيتا.

$$P(X=i) = \binom{n}{i} \frac{\prod_{j=0}^{i-1} (f + j\theta) \prod_{j=0}^{n-i-1} (1 - f + j\theta)}{\prod_{j=0}^{n-1} (1 + j\theta)} \quad \text{الصيغة 11}$$

f هو المعدل المتوسط للوحدات المصابة (مستوى الإصابة) في الرسالة.

$P(X=i)$ هو احتمال ملاحظة i وحدة مصابة في رسالة ما

n = عدد الوحدات في رسالة ما.

Π هو دالة المنتج

θ توفر قياساً للتجمع في الرسالة التي يبلغ ترتيبها j حيث $0 < \theta < 1$.

وكثيراً ما يهتم أخذ العينات للصحة النباتية أكثر باحتمال عدم ملاحظة وحدة مصابة بعد تفتيش عدة دفعات. ولدفعه مفردة فإن احتمال أن تكون $X > 0$ هو

$$P(X > 0) = 1 - \prod_{j=0}^{n-1} (1 - f + j\theta) / (1 + j\theta) \quad \text{الصيغة 12}$$

⁵ لا يعدّ هذا المرفق جزءاً رسمياً من المعيار، وهو متاح للعلم فقط.

واحتمال أن تكون كل رسالة من عدة رسالات خالية من الوحدات المصابة يعادل $P(X=0)^m$ ، حيث m هو عدد الرسالات. وعندما تكون قيمة f منخفضة يمكن تقدير المعادلة 1 عن طريق

$$\Pr(X=0) \approx (1+n\theta)^{-(mf/\theta)} \quad \text{الصيغة 13}$$

ويستخرج احتمال ملاحظة وحدة مصابة أو أكثر عن طريق المعادلة $1 - \Pr(X=0)$ ويمكن إعادة ترتيب هذه المعادلة لتحديد قيمة m

$$m = \frac{-\theta}{f} \left[\frac{\ln(1 - P(x > 0))}{\ln(1 + n\theta)} \right] \quad \text{الصيغة 14}$$

ويقدّم أخذ العينات بالطريقة التطبيقية طريقاً لتقليل تأثير التجمّع. ويجدر اختيار الطبقات بطريقة تقلّل التجمّع ضمن الطبقات إلى الحدود الدنيا.

وعندما يكون مستويا التجمّع والثقة ثابتين، يمكن تحديد حجم العينة. وبدون درجة التجمّع، لا يمكن تحديد حجم العينة.

ويمكن تضمين قيم الكفاءة (ϕ) لأقل من 100 في المائة بإحلال ϕf محل f في المعادلة.

المرفق 5

مقارنة بين نتائج أخذ العينات بالطريقة فوق الهندسية
وطريقة النسب الثابتة⁶

الجدول 5: الثقة في نتائج الخطط المختلفة لأخذ العينات عند مستوى كشف قدره 10 في المائة

أخذ العينات بالنسب الثابتة (2 في المائة)		أخذ العينات بالطريقة فوق الهندسية (أخذ العينات بالطريقة العشوائية)		
مستوى الثقة	حجم العينة	مستوى الثقة	حجم العينة	حجم الرسالة
0.100	1	1	10	10
0.100	1	0.954	22	50
0.191	2	0.952	25	100
0.346	4	0.953	27	200
0.472	6	0.955	28	300
0.573	8	0.953	28	400
0.655	10	0.952	28	500
0.881	20	0.950	28	1 000
0.959	30	0.954	29	1 500
0.998	60	0.954	29	3 000

الجدول 6: المستويات الدنيا التي يمكن كشفها بمستوى ثقة قدره 95 في المائة باستعمال الخطط المختلفة لأخذ العينات

أخذ العينات بالنسب الثابتة (2 في المائة)		أخذ العينات بالطريقة فوق الهندسية (أخذ العينات بالطريقة العشوائية)		
المستوى الأدنى للكشف	حجم العينة	المستوى الأدنى للكشف	حجم العينة	حجم الرسالة
1.00	1	0.10	10	10
0.96	1	0.10	22	50
0.78	2	0.10	25	100
0.53	4	0.10	27	200
0.39	6	0.10	28	300
0.31	8	0.10	28	400
0.26	10	0.10	28	500
0.14	20	0.10	28	1 000
0.09	30	0.10	29	1 500
0.05	60	0.10	29	3 000

⁶ لا يعدّ هذا المرفق جزءاً رسمياً من المعيار، وهو متاح للعلم فقط.

توصية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل
أو الحد من استخدامه كتدبير للصحة النباتية

(2008)

بيان المحتويات

المقدمة
النطاق
المراجع
تعريف
مجمل التوصيات

الخلفية

التوصيات

- 1- الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل كتدبير للصحة النباتية
- 2- الحد من أحجام بروميد الميثيل المستخدمة كتدبير للصحة النباتية
- 3- الحد الفيزيائي من انبعاثات بروميد الميثيل
- 4- تسجيل استخدام بروميد الميثيل كتدبير للصحة النباتية
- 5- خطوط توجيهية للاستخدام المناسب لبروميد الميثيل كتدبير للصحة النباتية

مرفق 1

أمثلة عن معاملات الصحة النباتية الممكنة للاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه

المقدمة

النطاق

هذه الوثيقة عبارة عن توصية للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على النحو المنصوص عليه في الاتفاقية (1997) المادة الحادية عشرة - 2 (ز). وتوفر هذه التوصية¹ توجيهاً للمنظمات القطرية لوقاية النباتات والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات حول استبدال أو خفض استخدام بروميد الميثيل كتدبير صحة نباتي، بغية التقليل من انبعاثات بروميد الميثيل.

المراجع

تعديل كوبنهاجن لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون (من الاجتماع الرابع للأطراف لبروتوكول مونتريال، كوبنهاجن، 1992).

قائمة مصطلحات الصحة النباتية، 2008. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 5، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

خطوط توجيهية لنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الواردات، 2004. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 20، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

الخطوط التوجيهية للتفتيش، 2005. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتدابير الصحة النباتية رقم 23، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

الخطوط التوجيهية لوضع اللوائح الخاصة بمواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية، 2002، مع تعديلات على الملحق الأول، 2006. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 15، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

الخطوط التوجيهية لتحديد تعادل تدابير الصحة النباتية والاعتراف بذلك، 2005. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 24، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997. منظمة الأغذية والزراعة، روما.

بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، 2000. أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن الأوزون، برنامج الأمم المتحدة للبيئة. الرقم الدولي المعياري للكتاب: 6-1888-80792.

[HTTP://WWW.UNEP.ORG/OZONE/PDFS/MONTREAL-PROTOCOL2000.PDF](http://www.unep.org/ozone/pdfs/montreal-protocol2000.pdf)

تحليل مخاطر الآفات الحشرية، بما في ذلك المخاطر على البيئة وعلى الكائنات الحية المحورة وراثياً، 2004. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 11، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

¹ لا يؤثر أي نص في هذه التوصية للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في حقوق وواجبات الأطراف المتعاقدة في ظل اتفاقيات دولية أخرى. قد تكون أحكام اتفاقيات دولية أخرى قابلة للتطبيق، كبروتوكول مونتريال، على سبيل المثال.

تحليل مخاطر الآفات بالنسبة للآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح، 2004. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 21، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

أسس الصحة النباتية لوقاية النباتات وتطبيق تدابير الصحة النباتية في التجارة الدولية، 2006. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 1، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

معاملات الصحة النباتية للآفات الخاضعة للوائح، 2007. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 28، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

تقرير لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل (1998) المعنون *Assessment of alternatives to methyl bromide, 30*، *October 1998, 354 pp. UNEP, Nairobi, Kenya*. 30 أكتوبر/تشرين الأول 1998، 354 صفحة. برنامج الأمم المتحدة للبيئة، نيروبي، كينيا.

تقرير الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية، 2007. منظمة الأغذية والزراعة، روما.

شروط إنشاء مناطق ينخفض فيها انتشار الآفات، 2005. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 22، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

متطلبات إنشاء المناطق الخالية من الآفات، 1995. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 4، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

متطلبات إنشاء أماكن للإنتاج خالية من الآفات ومواقع للإنتاج خالية من الآفات، 1996. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 10، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

استخدام التدابير المتكاملة في إطار منهج النظم لإدارة مخاطر الآفات، 2002. المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 14، منظمة الأغذية والزراعة، روما.

تعريف

ترد تعريفات الصحة النباتية المستعملة في هذه التوصية في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5 (دليل مصطلحات الصحة النباتية).

مجمل التوصيات

تجمل هذه التوصية للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات مناطق للعمل وخطوطاً لاستبدال أو خفض استخدام بروميد الميثيل كتدبير صحة نباتي. وتحقيقاً للهدف العام المتمثل في الحد من إطلاق بروميد الميثيل في الغلاف الجوي، يجوز للمنظمات القطرية لوقاية النباتات أن تنظر في طرائق لخفض كميات بروميد الميثيل المستعملة، وتقليل انبعاثات بروميد الميثيل بطرائق فيزيائية، وتحفيز تدابير صحة نباتية وتطبيقها بحيث تكون قابلة للتطبيق من الناحيتين الاقتصادية والفنية كبدايل ناجحة لاستخدام بروميد الميثيل. وتوفر هذه التوصية أيضاً إرشادات لتسجيل استعمال بروميد الميثيل.

الخلفية

إن الغرض الرئيسي من الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (الاتفاقية) ومسؤولية الأطراف المتعاقدة فيها هو منع انتشار وإدخال آفات النباتات والمنتجات النباتية وتحفيز تدابير مناسبة لمكافحتها. ولتحقيق ذلك، تعمل الأطراف المتعاقدة أيضاً على تشجيع تدابير مناسبة لمكافحة الآفات الخاضعة للوائح. وتنص الاتفاقية الدولية لوقاية النبات، في ديباجتها، على أن تأخذ الأطراف المتعاقدة في الاعتبار، لدى موافقتها على الاتفاقية، "المبادئ الموافق عليها دولياً التي تنظم وقاية النباتات وحماية صحة الإنسان والحيوان والبيئة". وشجع الاجتماع الثاني لهيئة تدابير الصحة النباتية "الأطراف المتعاقدة على ترويج أفضل ممارسات التبخير، وتكنولوجيا الاسترداد وتطوير واستخدام بدائل لبروميد الميثيل في تدابير الصحة النباتية عندما تكون هذه مجدية من الناحيتين الاقتصادية والفنية". وعليه، يتم تشجيع الأطراف المتعاقدة أيضاً، في الوقت الذي يعمل فيه على تحقيق أهداف الاتفاقية، على مراعاة الشواغل البيئية، التي تشمل وقاية طبقة الأوزون بالتقليل من انبعاثات بروميد الميثيل.

ويمكن أن تكون الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية أيضاً أطرافاً متعاقدة في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون. والأطراف الموقعة على بروتوكول مونتريال ملزمة بوقاية طبقة الأوزون عن طريق خفض انبعاثات المواد المستنفدة للأوزون، والقضاء عليها في نهاية المطاف، عن طريق الانهاء التدريجي لإنتاجها واستيرادها واستهلاكها، مع مراعاة استثناءات الحجر وما قبل الشحن².

وفي تعديل كوبنهاجن لبروتوكول مونتريال لعام 1992، تم إدراج بروميد الميثيل كمادة مستنفدة للأوزون وخاضعة لأحكام الانتهاء التدريجي لاستخدامها الواردة في بروتوكول مونتريال. على أن استخدام بروميد الميثيل لأغراض الحجر الزراعي وأغراض ما قبل الشحن مستثنى حالياً من أحكام الإنهاء التدريجي الواردة لبروتوكول نظراً لصعوبة تحديد بدائل مجدية فنياً واقتصادياً. لا توجد حالياً حدود لكمية بروميد الميثيل التي يمكن استخدامها للأغراض المتعلقة بالحجر الزراعي وأغراض ما قبل الشحن. وتعديل بيجين لبروتوكول مونتريال لعام 1999، تم الاتفاق على إلزامية لتوفير لتأمين بيانات إحصائية عن كميات بروميد الميثيل المستخدمة سنوياً لأغراض الحجر الزراعي وأغراض ما قبل الشحن. وقد سري مفعول هذا التعديل في يناير/كانون الثاني 2001. وعليه، تقع على أطراف بروتوكول مونتريال التزامات بالفعل لرصد استعمالاتها من بروميد الميثيل والإبلاغ عنها.

تم استخدام بروميد الميثيل بصورة واسعة كعوامل لمكافحة الآفات لعدة عقود. وهو يتيح طيفاً واسعاً لمكافحة الحشرات، والخيطيات، والأعشاب، والمرضات والقوارض. وتم استخدام بروميد الميثيل أساساً كمبخر للتربة قبل زراعة المحاصيل، كما يتم استعماله أيضاً لمعالجة السلع وتبخير المنشآت. وتتمثل معظم استخدامات بروميد الميثيل، كتدبير للصحة النباتية في معالجة السلع المعمرة، مثل الحبوب، والمواد الغذائية المجففة، ومواد التعبئة الخشبية، والأخشاب والكتل الخشبية، بالإضافة إلى السلع السريعة العطب، مثل الفاكهة.

² تعزو هذه الوثيقة لبعض المصطلحات المستعملة من قبل بروتوكول مونتريال كما يلي: أغراض الحجر وما قبل الشحن، الوحدات القطرية للأوزون. وهذه ليست مصطلحات للاتفاقية ولا يتعين تفسيرها على هذا النحو.

من المعترف به أن ثمة حاجة إلى بدائل بروميد الميثيل كتدابير صحة نباتية خاصة، نظراً لإمكانية فرض قيود في المستقبل على استخدام بروميد الميثيل. ومن المعترف به أيضاً أن هناك حاجة لدى الأطراف المتعاقدة إلى الاستمرار في استخدام بروميد الميثيل إلى توافر تدابير صحة نباتية بديلة مكافئة ومجدية.

وقد خفضت بعض الدول بنجاح استخدام بروميد الميثيل أو ألغته.

ينبغي لتدابير الصحة النباتية البديلة لبروميد الميثيل والمعادلة للتبخير ببروميد الميثيل طبقاً للمعيار لتدابير الصحة النباتية الدولي رقم 24 (الخطوط التوجيهية لتحديد تعادل تدابير الصحة النباتية والاعتراف بذلك)، حتى تعتبر تدابير لها مقومات البقاء بموجب الاتفاقية لوقاية النباتات، أن تكون مجددة اقتصادياً وفنياً. وبالمقارنة عرّفت لجنة الخيارات الفنية المعنية ببروميد الميثيل التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (MBTOC) البدائل بأنها تلك المعاملات غير الكيميائية أو الكيميائية و/أو الإجراءات الممكن تطبيقها من الناحية الفنية لمكافحة الآفات، وبالتالي اجتناب استخدام بروميد الميثيل أو استبداله³.

التوصيات

لخفض الخطر من دخول بعض الآفات الحجرية، تبقى الحاجة لبروميد الميثيل، كتدبير صحة نباتي، قائمة لحين تطوير نطاق من البدائل المكافئة. وتشجّع الأطراف المتعاقدة على وضع استراتيجية قطرية أو إقليمية من شأنها مساعدتهم على تقليل استخدام بروميد الميثيل لتدابير الصحة النباتية و/أو تقليل انبعاثاته. وقد تتضمن هذه الاستراتيجية مناطق العمل التالية:

- استبدال استخدام بروميد الميثيل
- خفض استخدام بروميد الميثيل
- خفض انبعاثات بروميد الميثيل فيزيائياً
- التسجيل الدقيق لاستخدام بروميد الميثيل لتدابير الصحة النباتية.

ويتعيّن على الأطراف المتعاقدة، أثناء تطويرها وتطبيقها استراتيجيات لاستبدال بروميد الميثيل و/أو خفض استخدامه مراعاة أية التزامات دولية خاضعة لها وذات صلة بمبادئ الإتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وهذه المبادئ موصوفة في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 1 (أسس الصحة النباتية لوقاية النباتات وتطبيق تدابير الصحة النباتية في التجارة الدولية)

1- الاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل كتدبير للصحة النباتية

ينبغي على الأطراف المتعاقدة، اعترافاً منها بالرغبة في خفض استخدام بروميد الميثيل، العمل على استبدال استخدام بروميد الميثيل بزيادة استخدام تدابير صحة نباتية بديلة، حيثما كان ذلك ممكناً. وحيثما يكون التبخير ببروميد الميثيل مستخدماً حالياً كعلاج من معالجات الصحة النباتية للآفات الخاضعة للوائح فقد يتم استبداله بتدبير

³ لجنة الخيارات الفنية لبروميد الميثيل، 1998.

صحة نباتية بديل لا يتم فيه استخدام بروميد الميثيل. وقد يتضمن ذلك استخدام نهج النظم والمناطق الخالية من الآفات والمناطق التي ينخفض فيها لمعالجة انتشار الآفات وأماكن الإنتاج الخالية من الآفات، ومواقع الإنتاج الخالية من الآفات والتعادل.

وفيما يلي أمثلة لتدابير صحة نباتية يجوز تطبيقها بصورة مستقلة أو بالارتباط مع تدابير صحة نباتية أخرى للاستعاضة عن بروميد الميثيل كمعالجة من معالجات الصحة النباتية في حال تعادلها:

- استخدام كيماويات أخرى مثل المعاملات المذكورة في المرفق 1 (مثل فلوريد الكبريت)
- استخدام المعاملات الفيزيائية (مثل رفع درجة الحرارة، التبريد، التشجيع)
- التجهيز الفوري للسلع (مثل طحن الحبوب إلى دقيق عند الوصول)
- طرائق إنتاج خالية من الآفة (مثل مستنبتات نمو خالية من التربة، وزراعة الأنسجة، والمزارع المعقمة).

وفي الحالات التي يتم فيها تحديد شحنات غير ملتزمة في نقطة الاستيراد، ينبغي تجنب استعمال بروميد الميثيل حيثما يكون ذلك ممكناً (يوجد في القسم 5-1-6-1 من المعيار الدولي رقم 20 خطوط توجيهية لنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الواردات وصفا للأعمال المناسبة الواجب اتخاذها في حالات عدم الإمتثال).

وتعمل هيئة تدابير الصحة النباتية، مستندة إلى حد بعيد على أحكام المعيار الدولي رقم 28 (معالجات الصحة النباتية لآفات الخاضعة للوائح) على اعتماد معالجات تكون بدائل ناجحة لبروميد الميثيل. وتشجع الأطراف المتعاقدة على استخدام هذه البدائل، عندما تصبح معترفاً بها، للاستعاضة بها عن بروميد الميثيل حيثما كان ذلك مناسباً.

وحيثما يحتوي أحد المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية على خيارات لمعالجات متنوعة لسلعة، أحدها بروميد الميثيل (والمعيار الوحيد الذي تنطبق عليه هذه الحالة حالياً هو المعيار الدولي رقم 15: الخطوط التوجيهية لوضع اللوائح الخاصة بمواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية) في يحين تعتبر الخيارات الأخرى أقل إضراراً بالبيئة من حيث تأثيرها، فإن الأطراف المتعاقدة تشجع على استخدام الخيار/الخيارات ذات التأثير الأدنى.

يتضمن المرفق 1 قائمة بالبنود التي تمت معالجتها تاريخياً ببروميد الميثيل، ويعرض بدائل ممكنة لمعالجات صحة نباتية بديلة قد يؤدي استخدامها للاستعاضة عن استعمال بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه.

2- الحد من أحجام بروميد الميثيل المستخدمة كتدبير للصحة النباتية

يمكن الوصول إلى الحد من انبعاثات بروميد الميثيل من خلال استخدام جرعات منخفضة من بروميد الميثيل كتدبير للصحة النباتية أو الحد من وتيرة المعالجة. وإضافة لما تقدّم، يتعيّن تحليل الاستخدام الحالي لبروميد الميثيل بحرص لتحديد ما إذا كانت المعالجة مناسبة وضرورية.

ويمكن اتباع النهج التالية، حيثما كان ذلك مناسباً، للحد من استخدام بروميد الميثيل كتدبير للصحة النباتية:

- التبخير المعتمد على التفتيش عوضاً عن التبخير الإلزامي، أي كشف وتحديد آفة الحجر الزراعي التي تثير القلق

- تجنب إعادة التبخير بلا مبرر ببروميد الميثيل (أي أنه لا ينبغي اللجوء إلى إعادة التبخير إلا في الحالات الواضحة للآفات الحجرية)
- تحسين مرافق المعالجة، حسب الاقتضاء، بغية تعظيم كفاءة التدخين، وبذلك يمكن الحد من تجديد مواد التدخين أو مقتضيات إعادة التدخين
- زيادة وقت التعريض بغية الحد من الجرعات، حيثما أمكن من الناحية الفنية
- الامتثال لشروط الصحة النباتية بالنسبة لسلع التصدير
- تجنب المعالجة في الحالات التي تكون فعالية المعالجة فيها محل شك أو هامشية
- إعادة تقدير الجرعات وأزمة التعريض بغية الحد منها
- استعمال درجات الحرارة المثلى أثناء التبخير
- استعمال مرافق معالجة بحجم مناسب
- تقييم مخاطر الآفات وفعالية المعالجة (عن طريق إجراء تحليل لمخاطر الآفات) لتحديد ما إذا كان من الممكن استخدام جرعة أكثر ملاءمة أو معالجات بديلة.

3- الحد الفيزيائي من انبعاثات بروميد الميثيل

- يتعين أن تهدف الأطراف المتعاقدة إلى الحد من إطلاق بروميد الميثيل في الغلاف الجوي بطرق فيزيائية عن طريق تحديث المرافق على النحو المناسب لزيادة كفاءة استخدام بروميد الميثيل بقصد تحسين:
- ضبط انبعاثات بروميد الميثيل، عن طريق استردادها، و/أو إعادة استخدامها أو القضاء عليها، من خلال استخدام غرف مانعة للتسرب وفقاعات احتواء/استرداد، وما شابه ذلك، على سبيل المثال.
 - أداء التبخير، ومثال ذلك استعمال أدوات ضبط الاختبارات البيولوجية، حيثما كان ذلك ملائماً، بدلاً من منتجات التركيز × الزمن، واستعمال درجات حرارة أعلى أثناء التبخير من خلال التدفئة التكميلية عند الضرورة مع اقتران ذلك بجريان الهواء، واختبار الضغط إلخ، وخفض التسرب
 - جريان الغاز، باستخدام ناقل للغاز كثنائي أكسيد الكربون على سبيل المثال
 - رصد الغاز ودرجة الحرارة بما في ذلك المعايرة المناسبة للأجهزة.

4- تسجيل استخدام بروميد الميثيل كتدبير للصحة النباتية

لقياس مدى التقدم في الحد من انبعاثات بروميد الميثيل الناتجة عن استخداماته كتدبير للصحة النباتية، تُشجّع المنظمات القطرية لوقاية النباتات على أن تسجل بدقة البيانات عن الاستخدام الحالي وتجميع هذه البيانات وتتشاورها مع الوحدة القطرية للأوزون في البلد⁴ (الهيئة القطرية المسؤولة عن تطبيق بروتوكول مونتريال).

ينبغي أن تتضمن المعلومات عن استخدام بروميد الميثيل لتدابير الصحة النباتية:

- الكميات المستخدمة من بروميد الميثيل بالكيلو غرام

⁴ الالتزامات الخاصة بتسجيل استخدامات بروميد الميثيل والإبلاغ عنها موجودة في بروتوكول مونتريال.

- وصف المواد المبخرة⁵، حيثما كان ذلك ملائماً
- ما إذا كان الاستخدام يتعلق بسلع الاستيراد أو التصدير
- الآفات المستهدفة.

5- خطوط توجيهية للاستخدام المناسب لبروميد الميثيل كتدبير للصحة النباتية

تشجيع المنظمات القطرية لوقاية النباتات على الاشتراك في تنسيق الأعمال التالية:

- 1- استعراض ودراسة كيفية تغيير سياسات الصحة النباتية (مثل شروط الصحة النباتية بالنسبة للواردات) للاستعاضة عن استخدام بروميد الميثيل و/أو الحد منه عند الاقتضاء وحيثما وجد بديل له مجد فنيا وله الطابع العملي ومقومات البقاء اقتصادياً. وقد يتطلب ذلك أيضاً مراجعة وتنقيح الإتفاقيات الثنائية بين البلدان.
- 2- ضمان أن يكون التبخير ببروميد الميثيل مستعملاً للآفات الحجرية فقط وأن تكون المنظمة القطرية لوقاية النباتات هي التي تسمح به أو تؤديه، بما في ذلك التبخير كعمل طارئ للآفات غير المقومة سابقاً (على النحو الموصوف في القسم 5-1-6-2 من المعيار الدولي رقم 20: خطوط توجيهية لنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الواردات).
- 3- إتاحة التوجيه للمسؤولين عن عمليات التبخير ببروميد الميثيل لأغراض الحجر حول أهمية متابعة تدابير بديلة ومجدية للصحة النباتية.
- 4- إعداد واستخدام تدابير صحة نباتية تتوافر لها مقومات البقاء وتكون معادلة ومجدية كبدايل بروميد الميثيل.
- 5- إعلام المنظمات القطرية الأخرى لوقاية النباتات عند وجود بدائل لاستخدام بروميد الميثيل تتوافر لها مقومات البقاء.
- 6- عرض معالجات الصحة النباتية تتسم بكونها فعالة وكفؤة وموثقة ومجدية وقابلة للتنفيذ كبدايل لبروميد الميثيل على أمانة الاتفاقية باستخدام الخطوط التوجيهية الواردة في المعيار الدولي رقم 28 (معالجات الصحة النباتية للآفات الخاضعة للوائح).
- 7- إعطاء أعلى الأولويات لإعداد معالجات بديلة للسلع التي يكون استخدام بروميد الميثيل بالنسبة لها عالياً.
- 8- الاتصال مع مجموعات البحوث وهيئات التمويل لإعداد معالجات بديلة حسب مقتضى الحال.
- 9- التنسيق مع وحدة الأوزون الوطنية، حسب الاقتضاء، لتيسير جمع بيانات استخدام بروميد الميثيل ورفع التقارير عنها سنوياً.
- 10- نشر تفاصيل المعالجة ببروميد الميثيل المعتمدة من المنظمة القطرية لوقاية النباتات أو على البوابة/المنفذ الإلكتروني الدولية للصحة النباتية أو ربطها بهذه البوابة ([HTTPS://WWW.IPPC.INT](https://www.ippc.int)) لتبادل المعلومات بشأنها.
- 11- التعاون مع الوحدة القطرية للأوزون لتطبيق استراتيجية للاستعاضة عن بروميد الميثيل والحد من استخدامه.
- 12- تبادل المعلومات عن بدائل استخدام بروميد الميثيل فيما بين المنظمة القطرية لوقاية النباتات والوحدة القطرية للأوزون.

⁵ يتيح العمود الأول من الجدول الوارد في المرفق 1 قائمة بالبند المنجزة.

- 13- تحديد المعالجات الحالية التي يكون فيها بروميد الميثيل الخيار الوحيد، وتوفير معلومات كافية للجهاز الملائم من أجهزة الاتفاقية حتى تتم مراعاتها عند تطوير بدائل محتملة لها مقومات البقاء (مثل تحديد السلعة، والآفات المقترنة بها التي يستخدم بروميد الميثيل بخصوصها، والكفاءة المطلوبة).
- 14- تقييم أو إعادة تقييم مخاطر الآفات (عن طريق تحليل مخاطر الآفات) لتحديد ما إذا كانت مواصفات المعالجة مناسبة وما إذا لم يكن من الممكن استخدام معالجة أو تدابير بديلة أقل صرامة.

المرفق 1

أمثلة عن معالجات الصحة النباتية الممكنة للاستعاضة عن بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه

ترد في الجدول التالي قائمة بالمعالجات التي يمكن النظر فيها واعتمادها كبدايل لبروميد الميثيل والمسجلة حالياً، حسب الاقتضاء، والمستخدم في بلد واحد على الأقل⁶. كما يمكن استخدام هذه المعالجات للاستعاضة عن بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه في ظروف معينة.

ويجوز، كبديل لذلك، النظر في اللجوء إلى تدابير الصحة النباتية، بما فيها المناطق الخالية من الآفات أو المناطق التي ينخفض فيها انتشار الآفات ونهج النظم المتكاملة، كبدايل لبعض المعالجات المسرودة أدناه. وقد يكون استعمال أسماء البنود المعروضة في هذا المرفق مساعداً لضمان الاتساق في الإبلاغ عن الاستخدام لأغراض الحجر وما قبل الشحن.

تؤثر الاعتبارات التالية في اختيار تدبير ما:

- توليفات أنماط المحاصيل (أزهار، فاكهة، مجموع ورقي، الخ) و/أو أنواعها وأنواع الآفات (حشرات، بكتريا، فطريات، فيروسات، الخ)
- الافتقار إلى التسجيل القطري أو وجود اتفاقية بين البلدان بشأن المعادلات، الأمر الذي قد يحول دون استخدام معالجات خاصة في بلدان معينة
- العوامل الاقتصادية التي قد تؤثر على استخدام المعالجة في بلدان معينة
- العمليات في سلسلة الإمداد التي قد تخفض الآفات لمستوى مقبول (مثل الغسيل، التجميد، التقطيع)
- مقاومة آفة ما للبديل المقترح، الأمر الذي قد يغير جدول الجرعات اللازمة أو يحول دون استخدام البديل
- التشجيع (قد لا تقبل الآفات التي لم تصل إلى طور النضج لكنه يمتصها بدلا من ذلك من الوصول إلى طور النضج)
- الاستعمال المقصود للسلعة
- الآثار غير المرغوبة للمخلفات الكيميائية بالنسبة للعاملين
- أحكام في المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية ذات الصلة
- المعالجات الأخرى التي يمكن الاتفاق عليها بين البلدان بالاستناد إلى اتفاقيات ثنائية.

⁶ قد لا تكون المعالجات الواردة في الجدول أدناه قد اعتمدت من قبل هيئة تدابير الصحة النباتية.

قائمة بالبند المبخرة	أمثلة عن معالجات الصحة النباتية المحتملة للنظر فيها بقصد الاستعاضة عن بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه
السلع	
أبصال، كورمات، درنات وريزومات (بغرض الغرس)	الماء الساخن، تعقيم التربة لحجر ما قبل الزراعة (بالبخار أو كيميائياً)، الغمس بمبيد للآفات، أو توليفة من هذه المعالجات
أزهار وأغصان مقطوعة (بما في ذلك الأوراق)	جو متحكم به (ثاني أكسيد الكربون، نيتروجين + توليفة معاملات، ماء ساخن، تشيع، فوسفين، خليط فوسفين/ غاز ثاني أكسيد الكربون، بايروثرويدات + ثاني أكسيد الكربون، فورمات الإيثيل + ثاني أكسيد الكربون
فاكهة وخضر طازجة	معاملة بالتبريد، هواء مضغوط ذو درجة حرارة عالية، ماء ساخن، تشيع، تجميد سريع، معاملة ببخار ساخن، الغمس الكيماوي، سيانيد الهيدروجين، فوسفين، توليفة معاملات
بذور، حبوب وبذور زيتية معدة للاستهلاك بما في ذلك الأرز (ليس بغرض الغرس)	معالجة بالحرارة، تشيع، فورمات الإيثيل، سلفيد الكاربونيل، فوسفين، فوسفين + ثاني أكسيد الكربون، جو متحكم به (ثاني أكسيد الكربون، نيتروجين)
مواد غذائية مجففة (بما في ذلك الأعشاب، الثمار المجففة، البن والكافو)	معالجة بالحرارة، ثاني أكسيد الكربون تحت ضغط عالي، تشيع، فورمات الإيثيل، أكسيد الإيثيلين، فوسفين، فوسفين + ثاني أكسيد الكربون، جو متحكم به، ثاني أكسيد الكربون، نيتروجين، فلوريد السلفريل، أكسيد البروبيلين
مواد المشاتل (نباتات موجهة للغرس بخلاف البذور)، والتربة المرافقة ومستنباتات النمو الأخرى	ماء ساخن، تعقيم التربة (بالبخار أو كيميائياً مثل مبخرات أيزو ثيو سيانات الميثيل (MITC))، الغمس في مبيد للآفات، فوسفين، توليفة من أي من هذه المعاملات
بذور (بغرض الزراعة)	ماء ساخن، غمس أو تعفير بمبيد للآفات، فوسفين، توليفة معاملات
مواد التعبئة الخشبية ⁷	معاملة بالحرارة، (محتواة في الملحق الأول للمعيار الدولي رقم 15)، يمكن إضافة معاملات إضافية بديلة في المستقبل
أخشاب (بما في ذلك الأخشاب المستديرة، والمنشورة، ورقائق الخشب)	معاملة بالحرارة، تجفيف في الأتّن، إزالة اللحاء، ميكروويف، تشيع، مزيج من MITC + سلفات الفلوريد، يوديد الميثيل، التشيع أو الغمس

⁷ تجدر ملاحظة أن المعيار الدولي رقم 15 (الخطوط التوجيهية لوضع اللوائح الخاصة بمواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية) هو المعيار الوحيد حالياً الذي يضع قائمة بالمعالجات المعتمدة لمواد التعبئة الخشبية. ومواد التعبئة الخشبية هي السلعة الوحيدة التي ترد في معيار دولي لتدابير الصحة النباتية، عرض للمعالجات المحددة الخاصة بها.

قائمة بالبنود المبخرة	أمثلة عن معالجات الصحة النباتية المحتملة للنظر فيها بقصد الاستعاضة عن بروميد الميثيل أو الحد من استخدامه
	الكيميائي، فوسفين، فلوريد السلفريل
الكتل الخشبية الكبيرة (بقشرة أو بدونها)	معاملة بالحرارة، تشيع، إزالة القشرة، فوسفين، فلوريد السلفريل
دريس، قش، دريس حشائش، علف حيواني مجفف (خلاف الحبوب والنجيليات المذكورة أعلاه)	معاملة بالحرارة، تشيع، ضغط عالي + فوسفين، فوسفين، فلوريد السلفريل
القطن ومحاصيل ومنتجات الألياف الأخرى	معاملة بالحرارة، رص/كبس، تشيع، فوسفين، فلوريد السلفريل
أشجار المكسرات/النقل (لوز، جوز، بندق، وغير ذلك)	ثاني أكسيد الكربون تحت ضغط عال، جو متحكم به (ثاني أكسيد الكربون، نيتروجين)، معاملة بالحرارة، تشيع، أكسيد الإيثيلين، فورمات الإيثيل فوسفين، فوسفين + ثاني أكسيد الكربون، أكسيد البروبيلين، فلوريد السلفريل
المنشآت والمعدات	
مباني تحتوي آفات حجرية (بما في ذلك المصاعد، أماكن السكن، مصانع، مرافق تخزين)	جو متحكم به (ثاني أكسيد الكربون، نيتروجين)، معاملة بالحرارة، رش أو تضبيب بمبيد للآفات، فوسفين، فلوريد السلفريل
معدات (بما في ذلك الآليات والمركبات الزراعية المستعملة) وحاويات الشحن الفارغة، ومواد التعبئة التي يعاد استخدامها	جو متحكم به (ثاني أكسيد الكربون، نيتروجين)، معاملة بالحرارة، البخار، الماء الساخن، رش أو تضبيب بمبيد للآفات، فوسفين، فلوريد السلفريل
بنود أخرى	
أمتعة شخصية، أثاث، مشغولات يدوية، مشغولات فنية، جلود حيوانية، فرو وجلود	جو متحكم به (ثاني أكسيد الكربون، نيتروجين)، معاملة بالحرارة، تشيع، أكسيد الإيثيلين، رش أو تضبيب بمبيد للآفات، فوسفين، فلوريد السلفريل

هيكل المصطلحات في المعايير

المصطلح	الاستخدام	المثال
المجال الفني	تنشئ هيئة تدابير الصحة النباتية فريق خبراء فنيين للعمل في مجال فني محدد (يظهر في عنوان فريق الخبراء الفنيين ويرد وصف له في مواصفاته)	فريق الخبراء الفنيين بشأن: - بروتوكولات التشخيص؛ - الحجر الزراعي الحرجي؛ - المناطق الخالية من الآفات ونهج النظم في معالجة ذبابة الفاكهة؛ - معالجات الصحة النباتية؛ - مسرد المصطلحات.
المواضيع	تتم عمليات طلب <i>المواضيع</i> كل سنتين ويضاف <i>أحد المواضيع</i> لبرنامج العمل بواسطة هيئة تدابير الصحة النباتية	- مراجعة المعيار رقم 15 من معايير تدابير الصحة النباتية؛ - بروتوكولات تشخيص البكتيريا؛ - المعالجات بالاشعاع؛ - المناطق التي تنخفض فيها الإصابة بالآفات فيما يتعلق بذبابة الفاكهة.
الموضوعات	ينبغي أن توافق لجنة المعايير على <i>الموضوعات</i> . ولا ينطبق مفهوم <i>الموضوع</i> إلا على فرق الخبراء الفنيين. ويجوز أن تقوم هيئة تدابير الصحة النباتية بمراجعة قائمة الموضوعات. ¹	- المعالجة الفردية في نطاق <i>أحد المواضيع</i> المعتمدة؛ - بروتوكولات التشخيص الأحادية لآفة معينة في نطاق <i>أحد المواضيع</i> المعتمدة؛ - مصطلح جديد في المسرد.

¹ للأطراف المتعاقدة أو الأطراف المهتمة الأخرى أن تساهم في قائمة المواضيع استجابة للطلبات تقديم المواضيع، وذلك عملاً بإجراءات ومعايير تحديد المواضيع التي ستدرج في برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

إجراءات ومعايير تحديد المواضيع التي تدرج في برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

ينبغي استخدام الإجراءات التالية¹ لدى وضع مواضيع لمعايير تدرج في برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات:

- 1- تطلب أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تقديم طلبات بشأن المواضيع التي ستدرج في برنامج عمل وضع المعايير. ويُصدر هذا الطلب مرة كل عامين. ويرسل إلى الأطراف المتعاقدة والمنظمات الوطنية لوقاية النباتات والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات، وأمين لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية كما يوضع على البوابة الدولية للصحة النباتية (www.ippc.int). كما يمكن أن تستجيب منظمات أخرى (مثل اتفاقية التنوع البيولوجي) وجماعات الخبراء الفنيين في الهيئة لهذا الطلب.
- 2- تقدم للأمانة مقترحات تفصيلية بشأن المواضيع الجديدة أو لمراجعة معايير سارية من معايير تدابير الصحة النباتية (IPPC@fao.org) في موعد لا يتجاوز 31 يوليو/ تموز من العام الذي يصدر فيه طلب تقديم المواضيع باستخدام استمارة التقديم لمواضيع برنامج عمل وضع معايير الهيئة المتوافرة على البوابة الدولية للصحة النباتية. وينبغي أن يعالج التقديم المعايير التي تطبق بشأن مسوغات المواضيع المقترحة (على النحو الوارد أدناه). وينبغي، حيثما يكون ممكناً، بيان المعلومات التي تدعم المسوغات، والتي قد تساعد في ترتيب الأولويات. ويفضل أن يرسل التقديم في شكل إلكتروني.
- 3- تقوم أمانة الاتفاقية الدولية بتجميع قائمة بالمواضيع من التقديمات التي تلقتها. ولا تدرج في التجميع التقديمات المرسلة في السنوات السابقة ولم تتم إضافتها إلى برنامج عمل وضع المعايير. ويمكن إعادة تقديمها حسب مقتضى الحال.
- 4- تقدم القائمة المجمع للمقترحات المفصلة إلى جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية، وتوضع على البوابة الدولية للصحة النباتية. وتستعرض جماعة العمل غير الرسمية هذه التقديمات وتحدد الأولويات الإستراتيجية مراعية معايير تبرير المواضيع المقترحة (على النحو الوارد أدناه).
- 5- تقوم لجنة المعايير، بعد مراعاة الأولويات الإستراتيجية التي وضعتها جماعة العمل غير الرسمية، واستخدام المعايير الواردة أدناه، باستعراض برنامج العمل الحالي، والقائمة المجمع للمقترحات المفصلة. وتقتراح برنامج

¹ بخلاف المقترحات الخاصة بالموضوعات ذات الصلة بالمواضيع التي سبق أن اعتمدتها هيئة تدابير الصحة النباتية بشأن الملاحق والمرفقات التي ستعمل فيها جماعات الخبراء الفنيين.

معايير تبرير المواضيع المقترحة وترتيب أولوياتها

المعايير الأساسية

- 1- الإسهام في الهدف من الاتفاقية الدولية حسب الوصف الوارد في المادة ط - 1.
- 2- إمكانية التنفيذ على المستوى العالمي (بما في ذلك سهولة التنفيذ ومدى التعقيدات التقنية، وقدرة المنظمات الوطنية لوقاية النباتات على التنفيذ، وفائدته لأكثر من إقليم واحد).
- 3- تحديد واضح للمسائل التي يتعين تسويتها من خلال وضع معيار.
- 4- توافر المعلومات، أو إمكانية جمعها، لدعم المعيار المقترح (المعلومات والخبرات العلمية والتاريخية والتقنية).

المعايير الداعمة

العملية

- 1- إمكانية تطبيق المعيار المقترح ضمن إطار زمني معقول.
- 2- مرحلة وضع المعيار المقترح (وهل هناك معيار عن نفس الموضوع يستخدم على نطاق واسع من جانب المنظمات الوطنية لوقاية النباتات والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات أو منظمة دولية ذات صلة).
- 3- توافر الخبرة اللازمة لوضع المعيار المقترح.

الاقتصادية

- 4- القيمة التقديرية للنباتات المحمية.
- 5- القيمة التقديرية للتجارة التي تتأثر بالمعيار المقترح (مثل حجم التجارة وقيمة التجارة ونسبة هذه التجارة في الناتج المحلي الإجمالي) إذا كان ذلك ملائماً.
- 6- القيمة التقديرية لفرص التجارة الجديدة التي تنشأ عن الموافقة على المعيار المقترح.
- 7- المنافع المحتملة من حيث مكافحة الآفات أو أنشطة الحجر الزراعي.

البيئة

- 8- فائدة الحد من العواقب البيئية السلبية المحتملة لبعض تدابير الصحة النباتية مثل الحد من الانبعاثات العالمية لحماية طبقة الأوزون.
- 9- فائدة إدارة الأنواع غير المحلية التي تشكل آفاتاً للنباتات (مثل بعض الأنواع الغريبة الغازية).
- 10- الإسهام في حماية البيئة من خلال حماية النباتات البرية وموائلها ونظمها الأيكولوجية والتنوع البيولوجي الزراعي.

الاستراتيجية

- 11- توسيع الدعم للمعيار المقترح (مثل طلبه من منظمة أو أكثر من المنظمات الوطنية أو الإقليمية لوقاية النباتات أو أن منظمة أو أكثر من المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات اعتمدت معياراً عن نفس الموضوع).
- 12- الوتيرة التي تعالج بها المسألة بواسطة المعيار المقترح تظهر كعنصر يسبب اضطراباً للتجارة (مثل المنازعات أو الحاجة إلى مناقشات ثنائية متكررة، وعدد المرات التي تتعرض فيها التجارة للإضطراب سنوياً).
- 13- الصلة والفائدة للبلدان النامية.
- 14- التغطية (التطبيق على طائفة عريضة من البلدان/ الآفات/ السلع).
- 15- تكملة معايير أخرى (مثل إمكانية استخدام المعيار كجزء من نهج نظمي تجاه آفة، ومعالجات تكميلية لآفات أخرى).
- 16- معايير أساسية لمعالجة مفاهيم جوهرية (مثل فعالية المعالجة ومنهجيات التفتيش).
- 17- العمر المتوقع للمعيار (مثل الاحتياجات التجارية في المستقبل والاستخدام المقترح لتكنولوجيا أو منتجات تقادمت بسهولة).
- 18- الحاجة الملحة للمعيار.

الاعتبارات العامة لوضع المعايير

ينبغي كجزء من إجراءات وضع المعايير مراعاة الاعتبارات العامة لدى وضع المواصفات وصياغة المعايير، ولدى إبداء ونظر التعليقات ولدى اعتماد المعايير.

وعلى الرغم من أن هذه الاعتبارات العامة لم تقدم كجزء من إجراءات وضع المعايير فإنها تشكل جزءاً أساسياً من عملية وضع المعايير. وتراعى هذه الاعتبارات حرصاً على الآتي:

- أن تتبع إجراءات وضع المعايير عملية تتسم بالشفافية (بما في ذلك على سبيل المثال نشر الوثائق ذات الصلة كما نصت عليه "الأحكام الخاصة بإتاحة الوثائق المتعلقة بوضع المعايير" والتشاور مع الأطراف المتعاقدة، إلخ.).
- أن تكون معايير تدابير الصحة النباتية من نوعية رفيعة ومستندة إلى العلم.
- أن توضع معايير تدابير الصحة النباتية وفقاً لأولويات هيئة تدابير الصحة النباتية المتفق عليها.
- أن تتاح لجميع الأطراف المتعاقدة الفرصة للإنخراط في العملية والمشاركة فيها، بما يشمل آليات التمويل المناسبة للمشاركة في الاجتماعات. وأن يشارك أصحاب الشأن المحليين من خلال الأطراف المتعاقدة.
- أن تنتهج إجراءات وضع المعايير أسلوباً متسقاً.
- أن ينفذ برنامج وضع المعايير في حدود الموارد المتاحة لوضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وآليات التمويل الوطنية أو الإقليمية.
- أن تُعرض المعايير على الهيئة لاعتمادها بعد استكمال جميع المراحل وما لم تكن هناك حاجة لإجراء مناقشات مستفيضة.
- أن تكون العلاقات التراتبية بين جميع الجماعات، وجماعات الخبراء واللجان المشاركة في عملية وضع المعايير علاقات واضحة.
- أن تيسر إجراءات وعمليات وضع المعايير وضع المعايير واعتمادها، فتكون مرنة وتجري مراجعتها دورياً.
- يجب تجنب الخطوات البيروقراطية غير الضرورية التي تحد من الكفاءة دون أن تحسن من النتائج.

إجراءات وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (الملحق 1 من اللائحة الداخلية لهيئة تدابير الصحة النباتية)

تُقسم عملية وضع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية إلى أربع مراحل:

- المرحلة 1- وضع برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
- المرحلة 2- الصياغة
- المرحلة 3- مشاورات الأعضاء
- المرحلة 4- الاعتماد والنشر.

جمعت مقررات الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية وهيئة تدابير الصحة النباتية بشأن العديد من جوانب عملية وضع المعايير في دليل إجراءات الاتفاقية الدولية الذي يجري تحديثه سنوياً.

المراحل

المرحلة 1: وضع برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

الخطوة 1: طلب المواضيع

تطلب أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تقديم مواضيع مرة كل سنتين. وتقدم المقترحات المفصلة بشأن المواضيع الجديدة أو لتعديل معايير حالية إلى أمانة الاتفاقية.

الخطوة 2: تعديل واعتماد برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية

تقوم هيئة تدابير الصحة النباتية بتعديل واعتماد برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية مع مراعاة الأولويات الاستراتيجية التي حددتها جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية، وبرنامج العمل المعدل الذي اقترحه لجنة المعايير.

المرحلة 2: الصياغة

الخطوة 3: وضع المواصفات

تعين لجنة المعايير لكل موضوع أو جماعة خبراء فنيين مشرفاً (أو مشرفين) يقوم بالتعاون مع الأمانة في صياغة المواصفات مع مراعاة الاقتراح (أو المقترحات) بشأن الموضوع.

وتقوم لجنة المعايير باستعراض مشروع المواصفات، وما أن تتم الموافقة على تقديمه لمشاورات الأعضاء، يتاح على البوابة الدولية للصحة النباتية لفترة تشاور تبلغ 60 يوماً. ويجري تجميع التعليقات التي تتلقاها أمانة الاتفاقية

الدولية وعرضها على البوابة الدولية وتقديمها إلى المشرف (المشرفين)، ولجنة المعايير للنظر. ويجري تعديل المواصفات حسب الضرورة ووضع صيغتها النهائية والموافقة عليها من لجنة المعايير ونشرها على البوابة الدولية.

الخطوة 4: إعداد مشروع المعيار الدولي¹

تجري صياغة المعيار أو تعديله بواسطة جماعة خبراء صياغة (جماعة عمل مؤلفة من خبراء أو جماعة خبراء فنيين) وفقا للمواصفات ذات الصلة.

العملية العادية:	العملية الخاصة:
يقدم مشروع المعيار الناتج إلى لجنة المعايير	يقدم مشروع المعيار الناتج إلى لجنة المعايير في أي وقت بالبريد الإلكتروني.
تستعرض لجنة المعايير أو اللجنة الفرعية السابعة للجنة المعايير المشروع خلال اجتماع وتقرر ما إذا كانت ترسله لمشاورات الأعضاء أو إعادته إلى المشرف (المشرفين) أو إلى جماعة خبراء صياغة أو إبقائه على جدول أعمال اللجنة الفرعية 7 للجنة المعايير فقط، وفي حالة اجتماع اللجنة الفرعية 7 للجنة المعايير فقط، تراعى أية تعليقات يبديها أعضاء لجنة المعايير.	تقرر لجنة الصياغة قدر المستطاع بالبريد الإلكتروني ما إذا كانت سترسله إلى مشارات الأعضاء أو إعادته إلى المشرف (المشرفين) أو إلى جماعة خبراء صياغة أو إبقائه على جدول أعمال لجنة المعايير لاتخاذ قرار بشأن كيفية المضي فيه.

المرحلة 3: مشاورات الأعضاء

الخطوة 5: مشاورات الأعضاء

يرسل مشروع المعيار، بعد موافقة لجنة المعايير إلى مشاورات الأعضاء بواسطة أمانة الاتفاقية الدولية إلى الأطراف المتعاقدة، والمنظمات الوطنية لوقاية النباتات، والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات، والمنظمات الدولية ذات الصلة للتشاور. كما يوضع مشروع المعيار على البوابة الدولية وتبلغ فترة التشاور 100 يوم. وتقدم التعليقات من خلال جهة الاتصال في الاتفاقية الدولية. أما التعليقات التي تقدم كتابة إلى الأمانة (ويفضل أن يكون ذلك بوسائل إلكترونية كالبريد الإلكتروني) فتتبع الخطوات التوجيهية التالية:

العملية العادية:	العملية الخاصة:
تقوم الأمانة بتجميع التعليقات وتقديمها للمشرف ولجنة المعايير للنظر.	تقوم الأمانة بتجميع التعليقات وتقديمها للمشرف ولجنة الخبراء الفنيين ولجنة المعايير للنظر (يمكن بالبريد الإلكتروني).

وتعرض التعليقات المجمعة على البوابة الدولية وقت تقديمها للجنة المعايير.

¹ هذه الإجراءات تشير إلى "مشاريع المعايير الدولية" و "المعايير" لتبسيط الصياغة إلا أنها تنطبق أيضا على أي جزء من المعيار الدولي بما في ذلك الملاحق والمرفقات أو الضمائم.

الخطوة 6: استعراض مشروع المعيار الدولي قبل تقديمه للهيئة

العملية العادية:	العملية الخاصة:
تعديل اللجنة الفرعية-7 ولجنة المعايير مشروع المعيار مع مراعاة التعليقات.	إذا لم يجر أحدهم تغييرات في مشروع النص، يقدم مشروع المعيار للهيئة للاعتماد.
تقرر لجنة المعايير ما إذا كانت سترسل مشروع المعيار المعدل إلى الهيئة للاعتماد أو إبقائه على جدول الأعمال أو إعادته إلى المشرف أو جماعة الخبراء الفنيين أو إلى جماعة خبراء الصياغة أو تقديمه لجولة أخرى من مشاورات الأعضاء.	أما إذا حدث تغيير في مشروع المعيار نتيجة للتعليقات، يقدم المشروع للجنة المعايير. وتقوم هذه اللجنة، بالتشاور مع جماعة الخبراء الفنيين المعنية بفحص مشروع المعيار، وتعديله إذا كان ذلك ملائماً. وتقرر لجنة المعايير (يمكن بالبريد الإلكتروني) ما إذا كانت تقدم مشروع المعيار المعدل إلى الهيئة لاعتماده أو أنها ستتخذ إجراءات أخرى لتعليقه مثلاً أو إعادته إلى المشرف عليه أو إلى فريق الخبراء الفنيين، أو عرضه على جولة جديدة من مشاورات الأعضاء.

وينبغي عرض مشاريع المعايير على البوابة الدولية بلغات المنظمة في أسرع وقت ممكن وباللغات الأخرى في موعد لا يتجاوز 6 أسابيع قبل افتتاح اجتماع هيئة تدابير الصحة النباتية.

المرحلة 4: الاعتماد والنشر

الخطوة 7: الاعتماد

العملية العادية:	العملية الخاصة:
بعد موافقة لجنة المعايير، يدرج مشروع المعيار على جدول أعمال الهيئة للاعتماد.	يُدرج مشروع المعيار على جدول أعمال الهيئة للاعتماد.
ترسل التعليقات على المعايير إلى أمانة الاتفاقية الدولية في موعد لا يتجاوز 14 يوماً قبل انعقاد اجتماع الهيئة.	- في حالة عدم تلقي أي اعتراض رسمي ² حتى 14 يوماً قبل اجتماع الهيئة، يعتمد مشروع المقرر دون نقاش.
	- في حالة تلقي اعتراض رسمي قبل 14 يوماً على الأكثر من انعقاد الهيئة، يعاد مشروع المعيار إلى لجنة المعايير. وتقرر هذه اللجنة، (يمكن بالرسائل الإلكترونية) كيفية المضي بما في ذلك احتمال تقديمه للهيئة للاعتماد من خلال العملية العادية.
	ينبغي أن تنشر الاعتراضات الرسمية على البوابة الدولية في أقرب وقت ممكن كي تطلع عليها الأطراف المتعاقدة قبل انعقاد اجتماع هيئة تدابير الصحة النباتية.

وتعتمد هيئة تدابير الصحة النباتية المعيار الدولي رسمياً وفقاً للمادة 10 من لائحته الداخلية.

الخطوة 8: النشر

يرفق المعيار الدولي بتقرير هيئة تدابير الصحة النباتية، وتقوم أمانة الاتفاقية الدولية بنشره بما في ذلك وضعه على البوابة الدولية

² ينبغي أن يكون الاعتراض الرسمي عبارة عن اعتراض مدعم على أسس فنية على اعتماد مشروع المعيار في شكله الحالي ويرسل من خلال جهة الاتصال بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. ولا تصدر الأمانة أية أحكام بشأن صحة الاعتراض- ويقبل الاعتراض المقترن ببعض المناقشات الفنية للمسألة على أنه اعتراض رسمي.

الاختصاصات واللوائح الداخلية لفرق الخبراء الفنيين

الاختصاصات

- 1- نطاق عمل فرق الخبراء الفنيين
تعاون فرق الخبراء الفنيين لجنة المعايير في وضع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية في مجالاتها التقنية المحددة¹ في المواضيع التي تكون قد حددتها هيئة تدابير الصحة النباتية.
- 2- الهدف
الهدف الرئيسي لفرق الخبراء الفنيين هو وضع مشاريع المعايير والملاحق والضمان والتعديلات أو الإضافات النوعية للمعايير المتعلقة بالمواضع الواردة في مجالاتها التقنية المحددة التي تتطلب عملا متواصلا فضلا عن تقديم المشورة للجنة المعايير فيما يتعلق بالمسائل العلمية أو التقنية.
- 3- هيكل فرق الخبراء الفنيين
ينبغي أن يتكون كل فريق من فرق الخبراء الفنيين مما يتراوح بين 6 و10 أعضاء يتمتعون بالخبرة العلمية اللازمة ويمثلون مجالا جغرافيا واسعا (بما في ذلك المشاركة التناسبية للبلدان النامية). وقد يتألف فريق الخبراء الفنيين، في بعض الحالات النوعية وبحسب المجال التقني، من عدد أكبر أو أقل من الأعضاء وفقا لقرار لجنة المعايير.
- 4- وظائف فرق الخبراء الفنيين
تعمل فرق الخبراء الفنيين بتوجيه من لجنة المعايير وتحت إشرافها، وتعمل كمنتدى لتوفير:
 - مشاريع المعايير والملاحق والضمان والتعديلات أو الإضافات على المعايير في مجالاتها التقنية المحددة
 - تقديم المشورة بشأن تعليقات الأعضاء في مجال اختصاصها التقني
 - تقديم المشورة بشأن الموضوعات والمواضيع والأولويات لوضع المعايير التقنية في مجالاتها التقنية
 - غير ذلك من المهام التي تتطلبها لجنة المعايير في نطاق اختصاصاتها ولتحقيق التقدم في أهداف فريق الخبراء الفنيين.
- 5- أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
توفر الأمانة الدعم الإداري والتقني والصياغي بحسب ما تطلبه فرق الخبراء الفنيين. وتتولى الأمانة مسؤولية إعداد التقارير والاحتفاظ بالسجلات.
- 6- إنشاء فرق الخبراء الفنيين
تنشئ هيئة تدابير الصحة النباتية فرق الخبراء الفنيين التي تعمل على أساس مستمر إلى أن تلغيها هيئة تدابير الصحة النباتية بناء على توصية من لجنة المعايير.

¹ يرجى العودة إلى هيكل المصطلحات في المعايير لمزيد من التفاصيل عن "المجال الفني" و"المواضيع" و"الموضوعات".

اللائحة الداخلية

المادة 1: العضوية

ينبغي أن يتمتع أعضاء فرق الخبراء الفنيين بالخبرة العلمية اللازمة فضلا عن خبرات في الموضوع المعني وأن يكون بمقدورهم المشاركة والمساهمة في الوقائع. ويعتبر المشرف على فريق الخبراء الفنيين عضوا فيه. وينبغي أن تخضع عضوية فرق الخبراء الفنيين لاستعراض من جانب لجنة المعايير على أساس منتظم، ويمكن تعديلها حسب مقتضى الحال مع مراعاة، على وجه الخصوص، التغييرات في الاحتياجات من الخبرة العلمية أو غيرها من الخبرات المطلوبة وفي الواجبات الفنية للخبراء.

المادة 2: إجراءات ترشيح واختيار أعضاء فرق الخبراء الفنيين

يجري ترشيح واختيار أعضاء فرق الخبراء الفنيين وفقا لما يلي:

- تطلب الأمانة الترشيحات حسب توجيه لجنة المعايير؛
- تقدم الأطراف المتعاقدة والمنظمات الوطنية لوقاية النباتات والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات، وبصورة استثنائية أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، ترشيحات الخبراء؛
- تلخص الأمانة الترشيحات وتعلق عليها وتقدمها للجنة المعايير والمكتب. وتختار لجنة المعايير الأعضاء استنادا إلى خبراتهم المبينة وتبلغ ذلك للأمانة؛
- يحتفظ بقائمة بأعضاء فرق الخبراء الفنيين على البوابة الدولية للصحة النباتية.

المادة 3: مدة العضوية

يجوز أن يعمل أعضاء فرق الخبراء الفنيين لفترة خمس سنوات، يمكن بعدها أن تمدد لجنة المعايير، بموافقة العضو، العضوية لفترة ولاية ثانية. ويجوز للجنة المعايير، وفقا للمادة 1، من هذه اللائحة الداخلية، تغيير أو تعديل عضوية فرق الخبراء الفنيين في أي وقت. وينبغي للجنة المعايير أن تستعرض العضوية بانتظام، ويجوز تأكيد العضوية. ولا يتطلب تمديد العضوية تطبيق إجراء الترشيح وفقا للمادة 2. ويجوز للأعضاء الإنسحاب في أي وقت من فريق الخبراء الفنيين.

المادة 4: الرئيس

ينتخب رؤساء فرق الخبراء الفنيين من بين أعضائها في كل اجتماع.

المادة 5: المشرف على فريق الخبراء الفنيين

ينبغي أن يكون لكل فريق من فرق الخبراء الفنيين مشرف تختاره لجنة المعايير. وينبغي، قدر الإمكان، أن يكون المشرف على فريق الخبراء الفنيين عضوا في لجنة المعايير. ويتولى المشرف على الفريق المسؤولية عن الاتصال بين لجنة المعايير وفريق الخبراء الفنيين لضمان أن يعمل الفريق وفقا للتوجيهات الصادرة عن لجنة المعايير.

المادة 6: المشرفون الآخرون

يجوز للمشرفين الذين تعينهم لجنة المعايير للعمل في معيار أو ملحق أو ضميعة معينة محالة إلى فريق الخبراء الفنيين المشاركة أيضا في اجتماع فريق الخبراء الفنيين.

المادة 7: المراقبون ومشاركة غير الأعضاء في فرق الخبراء الفنيين

ينبغي لفرق الخبراء الفنيين عدم السماح بحضور المراقبين. ويجوز في حالات معينة، وبموافقة مسبقة من أعضاء فريق الخبراء الفنيين ودون اعتراض من لجنة المعايير، أن يدعو فريق الخبراء الفنيين أشخاصاً يتمتعون بخبرات نوعية إلى المشاركة على أساس كل حالة على حدة في اجتماع محدد أو جزء من اجتماع لفريق الخبراء الفنيين، بصفتهم خبراء مدعوين. ويجوز أن يشارك ممثل للبلد المضيف و/أو المنظمة المضيفة في اجتماع فريق الخبراء الفنيين ومساعدة أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في تنظيم الاجتماع وإدارته بكفاءة. ولا تتخذ مقررات فرق الخبراء الفنيين إلا بواسطة أعضائها.

المادة 8: الدورات

ينبغي أن تجتمع فرق الخبراء الفنيين حسب الضرورة وأن يكون ذلك عموماً مرة واحدة في العام. وينبغي استخدام البريد الإلكتروني والمؤتمرات الإلكترونية وغير ذلك من طرق الاتصال الحديثة حيثما يكون ممكناً في إعداد واستكمال الاجتماعات المباشرة لفرق الخبراء الفنيين. وينبغي أن يعمل أعضاء فرق الخبراء الفنيين وفقاً للمواصفات المحددة لكل فريق والتي توافق عليها لجنة المعايير وإجراءات فرق الخبراء الفنيين المحددة في الدليل الإجرائي للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والتي ينبغي أن تتفق مع الإجراءات التي تعتمد عليها لجنة المعايير.

المادة 9: الموافقة

ينبغي أن تكون الموافقات ذات الصلة بمشاريع الوثائق والموافقة على المشورة المقدمة للجنة المعايير بتوافق الآراء، وإبلاغها للجنة المعايير بواسطة المشرف المعني. وفي حالة عدم التوصل إلى توافق في الآراء ينبغي إبراز المسائل المختلف عليها بين قويسين معقوفين في نص مشروع الوثيقة، وأن يجري شرح المواقف في التقرير وعرضها على لجنة المعايير.

المادة 10: التقارير

ينبغي نشر تقرير اجتماع كل فريق من فرق الخبراء الفنيين على البوابة الدولية للصحة النباتية. وينبغي إبراز قضايا المناقشات الرئيسية في التقرير، وتسجيل مبررات ما يتم التوصل إليه من نتائج. وينبغي أن يقدم المشرف على الفريق التقرير إلى لجنة المعايير مع الإشارة على لجنة المعايير بالإجراءات النوعية التي يطلب منها إتخاذها.

المادة 11: لغة العمل

الانكليزية هي لغة العمل في اجتماعات فرق الخبراء الفنيين.

المادة 12: التعديلات

ينبغي أن تعتمد التعديلات على الاختصاصات واللوائح الداخلية، إذا إقتضى الأمر، من هيئة تدابير الصحة النباتية.

الأحكام المتعلقة بإتاحة وثائق وضع المعايير

نوع الوثيقة	مستوى النفاذ*	ملاحظات
مجموعات الصياغة للخبراء (مجموعات عمل الخبراء وفرق الخبراء الفنيين)		
وثائق العمل	مجموعة الصياغة المعنية للخبراء	كما هو الحال الآن
التقارير	غير مقيد (الجمهور - عامة)	بعد موافقة فريق الصياغة للخبراء
لجنة المعايير: المدخلات		
جدول الأعمال وقائمة المشتركين	الأطراف المتعاقدة والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات ولجنة المعايير	
قائمة وثائق لجنة المعايير	الأطراف المتعاقدة، لجنة المعايير	بيان من لهم حق النفاذ إلى كل وثيقة
مسودة المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية ومسودة المواصفات المقدمة إلى لجنة المعايير	الأطراف المتعاقدة والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات ولجنة المعايير	مع وضع علامة واضحة على أنها مسودة وترقيمها بحيث يسهل الرجوع إليها
تعليقات الأعضاء المدمجة على مسودة المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية	الأطراف المتعاقدة والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات ولجنة المعايير	
تعليقات الأعضاء المدمجة على مسودة المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية	الأطراف المتعاقدة والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات ولجنة المعايير	
ردود المشرفين التفصيلية على ملاحظات الأعضاء	لجنة المعايير فقط	
ملخص المسائل الرئيسية التي نوقشت، ردود لجنة المعايير على الملاحظات الموضوعية التي لم تُدمج في المعيار (فيما يتعلق بمسودة المعايير الدولية للصحة النباتية ومسودة المواصفات)	غير مقيدة (الجمهور - عامة)، وتتاح كملاحق لتقرير لجنة المعايير	
وثائق أخرى صادرة عن لجنة المعايير	- الأطراف المتعاقدة والمنظمات الإقليمية لوقاية النباتات ولجنة المعايير أو - لجنة المعايير فقط	سيحدد ذلك على أساس كل حالة على حدة. وستنظر لجنة المعايير أثناء اجتماعها القادم في كيفية اتخاذ القرار بشأن كل حالة على حدة.
لجنة المعايير: المخرجات		
جميع الوثائق التي توافق عليها لجنة المعايير أثناء اجتماعاتها	غير مقيدة (للجمهور - عامة)، وتتاح كملاحق لتقرير لجنة المعايير	الوثائق التي ستخضع لمعالجة إضافية، تدرج في ملاحق تقرير لجنة المعايير، ومن ثم فإنها ستكون متاحة بدون أي قيود
تقرير لجنة المعايير	غير مقيد (للجمهور - عامة)	كما هو الوضع عليه الآن
وثائق أخرى		
قائمة مجمعة للمقترحات التفصيلية بشأن المواضيع الواجب إدراجها في برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات	غير مقيد (للجمهور - عامة)	ينشر على الموقع الإلكتروني عندما يتم تجميع المواضيع لجماعة العمل غير الرسمية
أي وثيقة تخضع للتقييد طبقاً لما ورد أعلاه	المجموعة المعنية	في هذه الحالة، يجوز لعضو لجنة المعايير أو طرف متعاقد أن يطلب النفاذ إلى الوثيقة. وستتاح هذه الوثيقة بموافقة مسبقة من لجنة المعايير، وبموافقة مسبقة من الشخص أو المجموعة التي أعدت الوثيقة إذا اقتضى الأمر ذلك.

* "الأطراف المتعاقدة" تعني أنه يجوز لجهات الاتصال ومحرري البوابة الدولية للصحة النباتية التابعين للأطراف المتعاقدة، النفاذ إلى مجالات العمل والوثائق ذات الصلة على البوابة الإلكترونية الدولية للصحة النباتية. ومسموح الآن لأعضاء المكتب بالنفاذ إلى جميع مجالات العمل الخاضعة للقيود على البوابة الإلكترونية الدولية، وبناءً على ذلك لم يذكر المكتب هنا.

برنامج عمل وضع معايير الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (مع تعديلات مقترحة)

خصصت أرقام للخانات لتيسير الرجوع إليها فقط. والعناوين المشار إليها هي لتسهيل العمل فقط ويمكن أن تخضع لتعديلات إضافية في سياق إعداد المواصفات والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية.

مواضيع تقوم بإعدادها مجموعة عمل من الخبراء (مع مشروعات معايير دولية للصحة النباتية)

يجري إعداد مشروعات النصوص التالية في إطار العملية العادية لوضع المعايير. وتبين النصوص الموضوعية بين أقواس ما إذا كانت مشروعات المعايير قد أعدتها مجموعة عمل الخبراء أو خبراء استشاريون وعدد الاجتماعات التي عقدت.

الخانة	الأولوية	الموضوع	جهاز الصياغة	أضيف إلى برنامج العمل	الحالة	موعد الإقرار المتوقع
1-	عالية	مستوى الوقاية الملائم (اجتماع واحد لمجموعة عمل الخبراء)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة - 7 (2005)	مشروع نص تستعرضه لجنة المعايير في مايو/أيار 2008	2009
2-		تصنيف السلع بحسب مستوى التصنيع والاستخدام المقصود والخطر على الصحة النباتية (اجتماعان لمجموعة عمل الخبراء، خبير واحد من المنظمة، واجتماع واحد للفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة - 6 (2004)	مشروع نص تستعرضه لجنة المعايير في مايو/أيار 2008	2009
3-		شهادات تصدير درنات البطاطا الصغيرة ومواد الإكثار الدقيقة (اجتماع واحد لمجموعة عمل الخبراء)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة - 6 (2004)	مشروع نص تستعرضه لجنة المعايير في مايو/أيار 2008	2009
4-		غير الموزع على نطاق واسع (استكمال المعيار الدولي 5 قائمة مصطلحات الصحة النباتية (اجتماع واحد لمجموعة عمل الخبراء)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة - 7 (2005)	مشروع نص تستعرضه لجنة المعايير في مايو/أيار 2008	2009
5-		النباتات المخصصة للزراعة (بما يشمل البرامج المتصلة بالحركة والحجر ما بعد الدخول وإصدار الشهادات) (اجتماعان لمجموعة عمل الخبراء)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة - 7 (2005)	مشروع نص تستعرضه لجنة المعايير في مايو/أيار 2008	2009
6-		مراجعة المعيارين الدوليين 5 و 7 (اجتماع واحد لمجموعة عمل الخبراء)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة - 1 (2006)	مشروع نص أعدته مجموعة عمل الخبراء في فبراير/شباط 2008	
7-	عادية	تسهيلات الحجر ما بعد الدخول (اجتماع واحد لمجموعة عمل الخبراء)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة - 6 (2004)	مشروع نص تستعرضه لجنة المعايير في مايو/أيار 2008	2009

مواضيع تقوم بإعدادها مجموعة عمل من الخبراء (بدون مشروعات معايير دولية للصحة النباتية في الوقت الحالي)
يجري إعداد مشروعات النصوص التالية في إطار العملية العادية لوضع المعايير.

الخانة	الأولية	الموضوع	جهاز الصياغة	أضيف إلى برنامج العمل	الحالة	موعد الإقرار المتوقع
8-	عالية	دليل المعايينة	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة -7 (2005)	المواصفات في صيغة مسودة	غير معروف
9-		تحليل مخاطر الآفات على النباتات كآفات حجرية	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة -7 (2005)	اعتمدت المواصفات	2011
10-		الإجازة الأولية للبند الخاضعة للوائح	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة -7 (2005)	اعتمدت المواصفات	2010
11-	عادية	نظم الترخيص للأنشطة المتصلة بالصحة النباتية	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة -3 (2008)	سوف يجري إعداد مشروع المواصفات	غير معروف
12-		تقليل انتقال الآفات عن طريق الحاويات الجوية والطائرات إلى أدنى حد	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة -3 (2008)	سوف يجري إعداد مشروع المواصفات	غير معروف
13-		تقليل انتقال الآفات عن طريق الحاويات ووسائل النقل البحرية إلى أدنى حد	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة -3 (2008)	سوف يجري إعداد مشروع المواصفات	غير معروف
14-		خطوط توجيهية لحركة نقل الآلات والمعدات المستعملة	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة -1 (2006)	أرسلت نشرة المواصفات إلى الأعضاء للتشاور	غير معروف
15-		استيراد معدات تربية النباتات	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة -6 (2004)	اعتمدت المواصفات	2011
16-		تنظيم المنتجات المخزنة في التجارة الدولية	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة -7 (2005)	المواصفات في صورة مشروع	غير معروف
17-		التربية ووسائل الزراعة	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة -7 (2005)	اعتمدت المواصفات	2011
18-		مناولة النفايات المنقولة دولياً والتصرف بها	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة -3 (2008)	سوف يجري إعداد مشروع المواصفات	غير معروف

الخانة	الأولوية	الموضوع	جهاز الصياغة	أضيف إلى برنامج العمل	الحالة	موعد الإقرار المتوقع
19-		الحركة الدولية للأزهار المقطوعة والأوراق	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة 3- (2008)	سوف يجري إعداد مشروع المواصفات	غير معروف
20-		الحركة الدولية للبذور	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة 3- (2008)	سوف يجري إعداد مشروع المواصفات	غير معروف
21-		استخدام التصاريح كترخيص للاستيراد (ملحق بالمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 20: الخطوط التوجيهية لنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الواردات)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة 3- (2008)	سوف يجري إعداد مشروع المواصفات	غير معروف

الفرق الفنية

الخانة	الأولوية	الموضوع	جهاز الصياغة	أضيفت إلى برنامج العمل	الحالة
22-	عالية	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	الهيئة المؤقتة 6- (2004)	العمل جار
23-		الفريق الفني المعني بالحجر الحرجي	الفريق الفني المعني بالحجر الحرجي	الهيئة المؤقتة 6- (2004)	العمل جار
24-		الفريق الفني المعني بالمناطق الخالية من الآفات ونهج النظم لذباب الفاكهة	الفريق الفني المعني بالمناطق الخالية من الآفات ونهج النظم لذباب الفاكهة	الهيئة المؤقتة 6- (2004)	العمل جار
25-		الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	الهيئة المؤقتة 6- (2004)	العمل جار
26-		الفريق الفني المعني بقائمة المصطلحات	الفريق الفني المعني بقائمة المصطلحات	الهيئة 1- (2006)	العمل جار

الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة

يقوم الفريق الفني بإعداد اتفاقات التشخيص التالية في إطار العملية الخاصة بوضع المعايير.

الخانة	الأولية	الموضوع	جهاز الصياغة	أضيفت إلى البرنامج	الحالة	موعد الإقرار المتوقع
		البكتيريا:				-
27-	عالية	- <i>Erwinia amylovora</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	النص في صيغة مشروع	2009
28-		- <i>Xanthomonas axonopodis</i> pv. <i>citri</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	النص في صيغة مشروع	2009
29-		- <i>Xyllela fastidiosa</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	تم تحديد المؤلفين	2011
30-	عادية	- <i>Liberibacter</i> spp. / <i>Liberobacter</i> spp.	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	النص في صيغة مشروع	2010
31-		- <i>Xanthomonas fragariae</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	النص في صيغة مشروع	2010
		الفطريات والمتعضيات على شكل فطريات:				-
32-	عالية	- <i>Fusarium moniliformis</i> / <i>moniforme</i> syn. <i>F. circinatum</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير مايو/أيار 2006	وجهت الدعوة للمؤلفين	غير معروف
33-		- <i>Phytophthora ramorum</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	النص في صيغة مشروع	2010
34-		- <i>Puccinia psidii</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير مايو/أيار 2006	وجهت الدعوة للمؤلفين	غير معروف
35-		- <i>Tilletia indica</i> / <i>T. controversa</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	النص في صيغة مشروع	2010

الخانة	الأولية	الموضوع	جهاز الصياغة	أضيفت إلى البرنامج	الحالة	موعد الإقرار المتوقع
36-	عادية	- <i>Guignardia citricarpa</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	تم تحديد المؤلفين	2011
37-		- <i>Gymnosporangium spp.</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	وجهت الدعوة للمؤلفين	غير معروف
		الحشرات والعنقة:				-
38-	عالية	- <i>Anastrepha spp.</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	النص في صيغة مشروع	2011
39-		- <i>Bactrocera dorsalis complex</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير مايو/أيار 2006	وجهت الدعوة للمؤلفين	غير معروف
40-		- <i>Dendroctonus ponderosae syn. Scolytus scolytus</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير مايو/أيار 2006	وجهت الدعوة للمؤلفين	غير معروف
41-		- <i>Ips spp.</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير مايو/أيار 2006	وجهت الدعوة للمؤلفين	غير معروف
42-		- <i>Liriomyza spp.</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير مايو/أيار 2006	وجهت الدعوة للمؤلفين	غير معروف
43-		- <i>Tephritidae: Identification of immature stages of fruit flies of economic importance by molecular techniques</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2006	وجهت الدعوة للمؤلفين	غير معروف
44-		- <i>Thrips palmi</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	وردت اعتراضات رسمية على هذا المعيار لتشخيص الآفات. وتعمل الأمانة حالياً بالتعاون مع الفريق الفني لإيجاد حلّ لها.	2009
45-	عادية	- <i>Anoplophora spp.</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	تم تحديد المؤلفين	2010

الخانة	الأولية	الموضوع	جهاز الصياغة	أضيفت إلى البرنامج	الحالة	موعد الإقرار المتوقع
46-		<i>Trogoderma granarium</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	النص في صيغة مشروع	2009
		الديدان الخيطية:				-
47-	عالية	<i>Aphelenchoides besseyi</i> , <i>A. ritzemabosi</i> and <i>A. fragariae</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير مايو/أيار 2006	وجهت الدعوة للمؤلفين	غير معروف
48-		<i>Bursaphelenchus xylophilus</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	النص في صيغة مشروع	2010
49-		<i>Ditylenchus destructor</i> / <i>D. dipsaci</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	النص في صيغة مشروع	2010
50-	عادية	<i>Xiphinema americanum</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	النص في صيغة مشروع	2010
		النباتات:				-
51-	عالية	<i>Sorghum halepense</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2006	وجهت الدعوة للمؤلفين	غير معروف
52-		- <i>Striga</i> spp.	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	الهيئة - 3 (2008)	سوف توجه الدعوة للمؤلفين	غير معروف
		الفيروسات والفيتوبلازم:				-
53-	عالية	<i>Plum pox virus</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	النص في صيغة مشروع	2009
54-		<i>Potato spindle tuber viroid</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير مايو/أيار 2006	وجهت الدعوة للمؤلفين	غير معروف

الخانة	الأولوية	الموضوع	جهاز الصياغة	أضيفت إلى البرنامج	الحالة	موعد الإقرار المتوقع
55-		<i>Tospoviruses (TSWV, INSV, WSMV)</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	النص في صيغة مشروع	2010
56-		<i>Viruses transmitted by Bemisia tabaci</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير مايو/أيار 2006	وجهت الدعوة للمؤلفين	غير معروف
57-	عادية	<i>Citrus tristeza virus</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	تم تحديد المؤلفين	2011
58-		<i>Phytoplasmas (general)</i>	الفريق الفني المعني باتفاقات التشخيص بشأن آفات محددة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	تم تحديد المؤلفين	2010

المواضيع التي يقوم بإعدادها الفريق الفني المعني بالحجر الحرجي

وتقوم اللجنة بإعداد مشروعات المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية التالية في إطار العملية العادية لوضع المعايير

الخانة	الأولوية	الموضوع	جهاز الصياغة	أضيف إلى برنامج العمل	الحالة	موعد الإقرار المتوقع
59-	عالية	خطوط توجيهية لتنظيم مواد التغليف الخشبية في التجارة الدولية (تعديل المعيار الدولي رقم 15) (اجتماعان للفريق الفني المعني بالحجر الحرجي)	الفريق الفني المعني بالحجر الحرجي	الهيئة - 1 (2006)	مشروع نص تستعرضه لجنة المعايير في مايو/أيار 2008	2009
60-		الحركة الدولية لبذور أشجار الغابات	الفريق الفني المعني بالحجر الحرجي	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2006	أرسل مشروع المواصفات إلى الأعضاء للتشاور	2012
61-		الحركة الدولية للأخشاب	الفريق الفني المعني بالحجر الحرجي	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2006	أرسل مشروع المواصفات إلى الأعضاء للتشاور	2011
62-	عادية	الإشراف الحرجي	الفريق الفني المعني بالحجر الحرجي	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2006	أرسل مشروع المواصفات إلى الأعضاء للتشاور	2013
63-		المنتجات الخشبية والمنتجات الحرفية المصنوعة من الخشب الخام	الفريق الفني المعني بالحجر الحرجي	الهيئة - 3 (2008)	سوف يجري إعداد مشروع المواصفات	غير معروف

المواضيع التي يقوم بإعدادها الفريق الفني المعني بذبابة الفاكهة

يقوم الفريق الفني بإعداد مشروعات المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية التالية في إطار العملية العادية لوضع المعايير.

الخانة	الأولية	الموضوع	جهاز الصياغة	أضيف إلى برنامج العمل	الحالة	موعد الإقرار المتوقع
64-	عالية	تحديد العائل المحتمل لذبابة الفاكهة	الفريق الفني المعني بذبابة الفاكهة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2006	المواصفات في صورة مشروع	2012
65-		إنشاء أماكن إنتاج خالية من الآفات ومواقع إنتاج خالية من آفة ذبابة الفاكهة	الفريق الفني المعني بذبابة الفاكهة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2005	اعتمدت المواصفات	2011
66-		إجراءات القضاء على ذباب الفاكهة واستئصالها	الفريق الفني المعني بذبابة الفاكهة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2005	اعتمدت المواصفات	2011
67-		إجراءات اصطياد ذباب الفاكهة (فريق الخبراء الفنيين المعني بذبابة الفاكهة) (اجتماع واحد للفريق الفني المعني بذبابة الفاكهة)	الفريق الفني المعني بذبابة الفاكهة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2005	تستعرض لجنة المعايير مشروع النص في مايو/أيار 2008	2009
68-	عادية	نهج النظم بشأن إدارة مخاطر آفات ذبابة الفاكهة (فريق الخبراء الفنيين المعني بذبابة الفاكهة 1) (اجتماع واحد للفريق الفني المعني بذبابة الفاكهة)	الفريق الفني المعني بذبابة الفاكهة	لجنة المعايير نوفمبر/تشرين الثاني 2004	تستعرض لجنة المعايير مشروع النص في مايو/أيار 2008	2009

المواضيع التي يقوم بإعدادها الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية

يقوم الفريق بإعداد معالجات الصحة النباتية التالية في إطار العملية الخاصة لوضع المعايير.

الخانة	الأولية	الموضوع	جهاز الصياغة	أضيف إلى برنامج العمل	الحالة	موعد الإقرار المتوقع
		معالجات ذباب الفاكهة:	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	لجنة المعايير مايو/أيار 2006		-
69-	عالية	معالجة الليمون بالبرودة من آفة <i>Bactrocera tryoni</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	معالجات أوصى بها الفريق الفني إلى لجنة المعايير	2010
70-		معالجة الليمون بالبرودة من آفة <i>Ceratitis capitata</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	ديسمبر/كانون الأول 2007		2010

الخانة	الأولية	الموضوع	جهاز الصياغة	أضيف إلى برنامج العمل	الحالة	موعد الإقرار المتوقع
-71		معالجة الجريب فروت بالبرودة من آفة <i>Ceratitis capitata</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2010
-72		معالجة الجريب فروت بالبرودة من آفة <i>Bactrocera tryoni</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2010
-73		معالجة الجريب فروت بالبرودة من آفة <i>Ceratitis capitata</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2010
-74		معالجة اليوسفي بالبرودة من آفة <i>Bactrocera tryoni</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2010
-75		معالجة اليوسفي بالبرودة من آفة <i>Ceratitis capitata</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2010
-76		معالجة اليوسفي بالبرودة من آفة <i>Ceratitis capitata</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2010
-77		معالجة البرتقال بالبرودة من آفة <i>Bactrocera tryoni</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2010
-78		معالجة البرتقال بالبرودة من آفة <i>Ceratitis capitata</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2010
		المعالجة بالإشعاع:	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	الهيئة 1- (2006)	وردت اعتراضات رسمية على هذا المعيار لتشخيص الآفات. وتعمل الأمانة حالياً بالتعاون مع الفريق الفني لإيجاد حل لها.	-
-79	عالية	— المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Anastrepha ludens</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية		2008
-80		— المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Anastrepha obliqua</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	سبتمبر/أيلول 2006		2008
-81		— المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Anastrepha serpentina</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-82		— المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Bactrocera jarvisi</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008

الخانة	الأولية	الموضوع	جهاز الصياغة	أضيف إلى برنامج العمل	الحالة	موعد الإقرار المتوقع
-83		— المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Bactrocera tryoni</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	أضيف إلى برنامج العمل		2008
-84		— المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Conotrachelus nenuphar</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-85		— المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Cydia pomonella</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-86		— المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Cylas formicarius elegantulus</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-87		— المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Euscepes postfasciatus</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-88		— المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Grapholita molesta</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-89		— المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Grapholita molesta under hypoxia</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-90		— المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Omphisia anastomosalis</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-91		— المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Rhagoletis pomonella</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-92		— المعالجة بالإشعاع من آفة <i>fruit flies of the family Tephritidae (generic)</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية			2008
-93		— المعالجة بالإشعاع من آفة <i>Ceratitis capitata</i>	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية ديسمبر/كانون الأول 2007	معالجات أوصى بها الفريق الفني إلى لجنة المعايير	2010
-94	عالية	معالجات مواد التعبئة الخشبية (كجزء من تعديل المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 15)	الفريق الفني المعني بمعالجات الصحة النباتية (الفريق الفني المعني بالحجر الحرجي)	الهيئة -1 (2006)	طلب تقديم معلومات إضافية عن الاقتراحات لعامي 2006 و 2007	-

المواضيع التي يقوم بإعدادها الفريق الفني المعني بقائمة المصطلحات

يقوم الفريق الفني بإعداد مشروعات المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية التالية في إطار كل من العمليتين العادية والخاصة لوضع المعايير (على النحو المبين أدناه).

الخانة	الأولوية	الموضوع	جهاز الصياغة	أضيف إلى برنامج العمل	الحالة	موعد الإقرار المتوقع
95-	عالية	استعراض المعايير المعتمدة (والتعديلات البسيطة بالمعايير الدولية الناجمة عن الاستعراض)	الفريق الفني المعني بقائمة المصطلحات	الهيئة 1- (2006) (العملية الخاصة)	حددت لجنة المعايير أسلوب الاستعراض	2010
96-		مصطلحات اتفاقية التنوع البيولوجي في علاقتها بقائمة مصطلحات الصحة النباتية (ملحق بالمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5)	الفريق الفني المعني بقائمة المصطلحات	لجنة المعايير مايو/أيار 2007 (العملية العادية)	أعدت في الأصل كوثيقة تفسيرية. وطلبت لجنة المعايير في مايو/أيار 2007 تحويلها إلى ملحق بالمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5. وستستعرض لجنة المعايير مشروع النص في مايو/أيار 2008.	2009
97-	عادية	قائمة مصطلحات الصحة النباتية (تحديث المعيار الدولي رقم 5)	الفريق الفني المعني بقائمة المصطلحات	الهيئة المؤقتة 3- (2001) (العملية العادية)	تحديث سنوياً. ستستعرضها لجنة المعايير في مايو/أيار 2008.	سنوياً

مواضيع لا تزال عالقة

الخانة	الأولوية	الموضوع	جهاز الصياغة	أضيف إلى برنامج العمل	الحالة	موعد الإقرار المتوقع
98-	عالية	بلد المنشأ (تعديلات بسيطة على المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية رقم 7 و 11 و 20 فيما يخص استخدام المصطلح) (اجتماع واحد للفريق الفني المعني بقائمة المصطلحات)	الفريق الفني المعني بقائمة المصطلحات	الهيئة 1- (2006) (العملية الخاصة)	قررت لجنة المعايير تناول هذه المسألة في إطار استعراض المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية رقم 7 و 12 واستعراض جميع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية المعتمدة	غير معروف
99-		فعالية التدابير (اجتماعان لمجموعة عمل الخبراء)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة 3- (2001)	النص في صورة مشروع. وقد استعرضت لجنة المعايير مشروع النص وقررت إرجاء العمل إلى حين استكمال مشروع المعيار الدولي المتعلق بأخذ العينات وملحق قائمة المصطلحات بشأن مستوى الوقاية المناسب.	غير معروف
100-		مراقبة تقترح الحمضيات (<i>Xanthomonas axonopodis</i> pv. <i>citri</i>)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة 4- (2002)	النص في صورة مشروع. وقد قررت لجنة المعايير إرجاء العمل إلى حين استكمال المعيار المتعلق بإتباع النظم إزاء تقترح الحمضيات.	غير معروف
101-	عادية	اتباع نهج النظم في إدارة تقترح الحمضيات (<i>Xanthomonas axonopodis</i> pv. <i>citri</i>) (اجتماعان لمجموعة عمل الخبراء)	مجموعة عمل الخبراء	الهيئة المؤقتة 5- (2003)	قررت لجنة المعايير إرجاء العمل إلى حين التوصل إلى توافق في الآراء بشأن قضية فنية.	غير معروف

برنامج إعداد "نظام استعراض ودعم تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات"

المكونات المقرر إعدادهما

يتألف "نظام استعراض ودعم تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات" من مكونين رئيسيين هما: *نظام استعراض التنفيذ* و*نظام دعم التنفيذ*. ويستخدم هذان المكونان من أجل الخروج باستجابة لاستعراض التنفيذ، علاوة على المعلومات المستقاة من المنفذ الدولي للصحة النباتية (<https://www.ippc.int>)، والمشاورة الفنية بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات، والتقرير بشأن استخدام أداة تقييم قدرات الصحة النباتية والتقارير الصادرة عن المنظمات المعنية الأخرى.

وتوجز *الاستجابة لاستعراض التنفيذ* حالة تنفيذ الأطراف المتعاقدة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات ولعاييرها. وبناءً على هذا الموجز، يجري إعداد خطط عمل تدرج في إطار برنامج العمل المقترح الذي يُعرض على هيئة تدابير الصحة النباتية كي تنظر فيه. وتشكل خطط العمل الموصى بها عاملاً رئيسياً في عملية وضع هيئة تدابير الصحة النباتية لخطط المساعدة الفنية والاستراتيجية.

وترد أدناه العناصر المختلفة للمكونين المذكورين، كما يشار إليها في الجدول 1 مع مواعيد تقريبية لبدء العمل.

نظام استعراض التنفيذ

العنصر الأول: ترصد أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وفاء الأطراف المتعاقدة بشروط رفع التقارير عن طريق المنفذ الدولي للصحة النباتية. وهذا يشمل الآتي:

- تكرر أمانة الاتفاقية الدولية إحاطة الأطراف المتعاقدة علماً بالتزاماتها في مجال رفع التقارير
- تستجيب الأطراف المتعاقدة بالوفاء بالتزاماتها في مجال رفع التقارير إن لم تكن قد قامت بذلك بالفعل
- توفر أمانة الاتفاقية الدولية معلومات عن الصعوبات التي تلاحقها الأطراف المتعاقدة في ما يتعلق بالتزامات رفع التقارير سنوياً، وذلك من خلال نشر قائمة على موقع المنفذ الدولي للصحة النباتية تضم الأطراف المتعاقدة التي تواجه مثل تلك الصعوبات. كما ترفع تقريراً سنوياً موجزاً إلى هيئة تدابير الصحة النباتية.

العنصر الثاني: استعراض كل ثلاث سنوات لتقييم تنفيذ الالتزامات الأخرى (عدا رفع التقارير) المتضمنة في الاتفاقية الدولية. وهذا يشمل الآتي:

- تضع الأمانة استبياناً لجمع المعلومات من الأطراف المتعاقدة بشأن تنفيذ الالتزامات التي نصّت عليها الاتفاقية الدولية وخاصة في ما يتعلق بالمواد الرابعة والخامسة والسابعة والثامنة¹
- تقوم هيئة مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية وخبراء آخرون باستعراض هذا الاستبيان
- توزيع الاستبيان التجريبي على عدد محدود من الأطراف المتعاقدة تمثل أقاليم منظمة الأغذية والزراعة السبعة، وذلك لتقييمه وتحسينه

¹ يمكن لهذا الآلية أن تستخدم كذلك للتعامل مع عناصر هامة تدخل في إجراء الاستعراض العالمي لحالة وقاية النباتات في العالم من جانب الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

- تقوم هيئة مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية وخبراء آخرون باستعراض الاستبيان من أجل إدخال ما يلزم من تحسينات
- توزيع الاستبيان على الأطراف المتعاقدة للإجابة عليه
- تجميع البيانات وتحليلها
- إنشاء مجموعة للاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات
- تحليل الإجابات على الاستبيان على يد اجتماع لمجموعة الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات. ويشمل هذا الخروج باقتراحات لتحسين الاستبيان قبل استعماله مرة أخرى
- رفع تقرير مجموعة الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات إلى هيئة مكتب الهيئة لأغراض استخدام نظام دعم التنفيذ. ومن الجدير بالملاحظة أن هيئة المكتب تستخدم الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات أيضاً كجزء من الاستجابة لاستعراض التنفيذ
- تقديم تقرير الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات إلى جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية
- تقديم تقرير الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات إلى هيئة تدابير الصحة النباتية.

نظام دعم التنفيذ

- من المقرر أن تنشئ أمانة الاتفاقية الدولية مكتب مساعدة. وهذا ينطوي على تعيين مسؤول لشؤون تنفيذ المعايير لدى الأمانة. ويقوم هذا المسؤول بتنسيق أنشطة التنفيذ التي تضطلع بها الأمانة لتحقيق الآتي:
- العمل على توفير المساعدة للأطراف المتعاقدة التي تطلبها من أجل تنفيذ المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية
 - توفير المشورة في ما يخص تنفيذ المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية
 - رصد الصعوبات التي تعترض طريق التنفيذ وتحديد والإبلاغ عنها
 - ضمان وصل الأطراف المتعاقدة التي تطلب المساعدة بالجهات المانحة المحتملة
 - رفع تقرير موجز إلى الهيئة عن أنشطة مكتب المساعدة إلى هيئة تدابير الصحة النباتية.
- وتنتفع هيئة المكتب هذه في اضطلاعها بوظائفها، حسبما اقتضى الأمر، بخدمات أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، وهيئة مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية وأجهزتها الفرعية، والأجهزة الفرعية التابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية ومكتب الشؤون القانونية في منظمة الأغذية والزراعة وغيره من الوحدات.

الاستجابة لاستعراض التنفيذ

- تعدّ هيئة المكتب كل ثلاث سنوات استجابة لاستعراض التنفيذ بالاستناد إلى الآتي:
- تقرير الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات
 - تقرير موجز عن أنشطة مكتب المساعدة في الاتفاقية الدولية
 - تقرير عن الصعوبات التي تعترض التنفيذ تقدمه المشاورة الفنية بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات
 - التقارير السنوية التي تصدرها أمانة الاتفاقية الدولية وتنشرها على موقع المنفذ الدولي للصحة النباتية بشأن وفاء الأطراف المتعاقدة بالتزاماتها في مجال رفع التقارير

• التقارير الصادرة عن المنظمات الدولية المعنية الأخرى

وستشتمل الاستجابة لاستعراض التنفيذ (والتي ستأتي على شكل تقرير) على خطط عمل مناسبة. وبلاستناد إلى هذه الاستجابة يمكن الخروج بتوصيات عن الأنشطة المستقبلية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، وذلك بغرض إدراجها في برنامج عمل هيئة تدابير الصحة النباتية، وينبغي لهذه التوصيات أن تشكل إسهاماً رئيسياً في عملية وضع خطط المساعدة الفنية والاستراتيجية في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن لهذه الاستجابة أن تتناول عدداً من التوصيات الواردة في التقرير عن تقييم الاتفاقية الدولية، ولا سيما في ما يخص استعراض حالة وقاية النباتات في العالم ووضع إجراءات لرصد تنفيذ المعايير.

وسوف تنظر جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية في الاستجابة وتليها هيئة تدابير الصحة النباتية.

وكما سلف الذكر، ستقدم هذه الاستجابة توصيات عن الأنشطة المستقبلية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، وذلك بغرض إدراجها في برنامج العمل التشغيلي لهيئة تدابير الصحة النباتية.

الجدول 1: خطة عمل لثلاث سنوات مع محطات رئيسية وتواريخ مقترحة

التاريخ المقترح	الإجراءات	المكوّن
السنة الأولى		
أبريل/نيسان	التقرير السنوي الذي تقدّمه أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات إلى هيئة تدابير الصحة النباتية بشأن: الصعوبات التي تواجهها الأطراف المتعاقدة في الوفاء بالتزامات رفع التقارير من خلال المنفذ الدولي للصحة النباتية؛ وأيضاً بشأن أنشطة مكتب المساعدة التابع للاتفاقية الدولية.	نظام استعراض التنفيذ (العنصر الأول)
مايو/أيار	تكرر أمانة الاتفاقية الدولية إحاطة الأطراف المتعاقدة علماً بالتزاماتها في مجال رفع التقارير (المرة الأولى في عام 2008)	نظام استعراض التنفيذ (العنصر الأول)
يونيو/حزيران	تعيين مسؤول لشؤون تنفيذ المعايير	نظام دعم التنفيذ
أغسطس/آب	تضع الأمانة استبياناً لجمع المعلومات من الأطراف المتعاقدة بشأن تنفيذ الالتزامات الأخرى (عدا الإبلاغ) المتضمنة في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وخاصة في ما يتعلق بالمواد الرابعة والخامسة والسابعة والثامنة	نظام استعراض التنفيذ (العنصر الثاني)
سبتمبر/أيلول	استعراض للاستبيان تجريه هيئة مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية وخبراء آخرون	نظام استعراض التنفيذ (العنصر الثاني)
سبتمبر/أيلول	بدء نشاط مكتب المساعدة التابع للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات	نظام دعم التنفيذ
أكتوبر/تشرين الأول	توزيع الاستبيان التجريبي	نظام استعراض التنفيذ (العنصر الثاني)
نوفمبر/تشرين الثاني	استعراض للاستبيان تجريه هيئة مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية وخبراء آخرون	نظام استعراض التنفيذ (العنصر الثاني)
ديسمبر/كانون الأول	تقييم تجريه عدد محدود من الأطراف المتعاقدة (علاوة على إبدائها ملاحظاتها) يعقبه الاستعراض الثاني الذي تقوم به هيئة مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية وخبراء آخرون	نظام استعراض التنفيذ (العنصر الثاني)
السنة الثانية		
مارس/آذار	توزيع الاستبيان على الأطراف المتعاقدة	نظام استعراض التنفيذ (العنصر الثاني)
مارس/آذار	تجميع وتحليل البيانات لإدراجها في تقرير أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.	نظام استعراض التنفيذ (العنصر الأول)
أبريل/نيسان	التقرير السنوي لأمانة الاتفاقية الدولية المقدم إلى هيئة تدابير الصحة النباتية بشأن: الصعوبات التي تواجهها الأطراف المتعاقدة في الوفاء بالتزامات رفع التقارير من خلال المنفذ الدولي للصحة النباتية؛ وأيضاً بشأن أنشطة مكتب المساعدة التابع للاتفاقية	نظام استعراض التنفيذ (العنصر الأول)
أبريل/نيسان	إنشاء مجموعة تتولى الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات	نظام استعراض التنفيذ (العنصر)

مايو/أيار	قيام اجتماع لمجموعة الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات بتحليل الإجابات على الاستبيان والتقدم باقتراحات	نظام استعراض التنفيذ (العنصر الثاني)
يونيو/حزيران	تقارير عن التنفيذ تصدرها المشاورة الفنية بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات والمنظمات الدولية المعنية الأخرى	الاستجابة لاستعراض التنفيذ (الثاني)
تقارير تتلقاها الأمانة	إعداد تقرير	الاستجابة لاستعراض التنفيذ
يونيو/حزيران	<ul style="list-style-type: none"> • يقوم على العناصر التالية: - تقرير الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات - تقرير موجز عن أنشطة مكتب المساعدة التابع للاتفاقية - تقرير عن المصاعب التي تواجه التنفيذ تصدرها المشاورة الفنية بين المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات - تقرير موجز عن اتجاهات التنفيذ تصدره أداة تقييم قدرات الصحة النباتية - تقارير صادرة عن المنظمات الدولية المعنية الأخرى • ويشتمل على خطط للعمل. 	الاستجابة لاستعراض التنفيذ
تقارير تعددها هيئة مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية	الاستعراض الذي تقوم به جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالخطيطة الاستراتيجية والمساعدة الفنية	نظام استعراض التنفيذ
يوليو/تموز - أغسطس/آب	إعداد وثيقة (عن الاستجابة لاستعراض التنفيذ) ترفع إلى هيئة تدابير الصحة النباتية	الاستجابة لاستعراض التنفيذ
أكتوبر/تشرين الأول		
نوفمبر/تشرين الثاني		
السنة الثالثة		
مارس/آذار	تجميع وتحليل البيانات لإدراجها في تقرير أمانة الاتفاقية الدولية	نظام استعراض التنفيذ (العنصر الأول)
أبريل/نيسان	تقديم التقرير إلى مجموعة الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات (ويقدم للمرة الأولى في الدورة الخامسة لهيئة تدابير الصحة النباتية المزمع عقدها في عام 2010)	نظام استعراض التنفيذ (العنصر الثاني)
أبريل/نيسان	التقرير السنوي لأمانة الاتفاقية الدولية المقدم إلى هيئة تدابير الصحة النباتية بشأن: الصعوبات التي تواجهها الأطراف المتعاقدة في الوفاء بالتزامات رفع التقارير من خلال المنفذ الدولي للصحة النباتية؛ وأيضاً بشأن أنشطة مكتب المساعدة التابع للاتفاقية.	نظام استعراض التنفيذ (العنصر الأول)
أبريل/نيسان	تقرير الاستجابة لاستعراض التنفيذ	الاستجابة لاستعراض التنفيذ

اختصاصات مجموعات العمل المفتوحة العضوية المعنية ببناء القدرات الوطنية في مجال الصحة النباتية

الغرض من مجموعات العمل المفتوحة العضوية هو إعداد:

- (1) مشروع ورقة مفاهيم عن القدرات في مجال الصحة النباتية للنظر فيه من جانب جماعة العمل غير الرسمية في 2008 لعرضه على الدورة الرابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية.
- (2) مشروع إستراتيجية لبناء القدرات الوطنية في مجال الصحة النباتية للنظر فيه من جانب جماعة العمل غير الرسمية وعرضه على هيئة تدابير الصحة النباتية.
- (3) اقتراح خطة تنفيذية للاستراتيجية للسنوات الست الأولى من تشغيلها.

وسوف تعدّ مجموعة العمل المفتوحة العضوية إطار عمل مع العناصر المكوّنة للاستراتيجية. وسوف تتيح أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات المعلومات المفصلة ذات الصلة.

وسوف تقترح الاستراتيجية إجراءات لتطبيق العناصر الأساسية لبناء القدرات في مجال الصحة النباتية في ما يتعلّق بما يلي:

- مسؤوليات الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات من أجل وقاية الموارد النباتية
- أهمية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمعايير التي نصّت عليها لتيسير التجارة
- المجالات الحساسة الواردة في خطة الأعمال
- دور تقييم القدرات في مجال الصحة النباتية وغيرها من الأدوات المماثلة لتحديد الاحتياجات في مجال تنمية القدرات
- برنامج لبلورة نظام استعراض تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات ودعمها، بما في ذلك تطوير مكتب المساعدة
- تمويل برنامج المساعدة الفنية في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والإشراف عليه بما يشمل:
 - إقامة علاقات مع الجهات المانحة المحتملة
 - تنسيق أنشطة المساعدة الفنية من قبل الأمانة.

ويجدر بمجموعات العمل المفتوحة العضوية أن تتناول في مناقشاتها التعاريف والمفاهيم المتصلة ببناء القدرات المستخدمة في منظمات أخرى لمعرفة ما إذا كانت هذه المفاهيم قابلة للتطبيق على بناء القدرات في إطار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

وبالنظر إلى درجة تعقيد المهمة، يجوز لمجموعة العمل المفتوحة العضوية أن تقرر التوصية ببلورة عناصر الاستراتيجية المذكورة بقدر أكبر من جانب مجموعات العمل أو الخبراء.

مجموعة العمل المفتوحة العضوية

يشارك في مجموعة العمل المفتوحة العضوية أعضاء من الأطراف المتعاقدة تكون لديهم معرفة جيّدة في الميادين التالية :

- القدرات والإمكانات اللازمة لتطبيق عناصر نظام الصحة النباتية
- تخطيط المساعدة الفنية وتمويلها وتوفيرها
- الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وأهدافها وهياكلها
- الاحتياجات الخاصة للأقاليم التي ينتمون إليها على صعيد المساعدة الفنية
- التخطيط الاستراتيجي والإدارة والخبرة الكافية.

وعلاوة على ذلك، يجوز لأمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وهيئة مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية دعوة الخبراء المناسبين للمشاركة في مجموعة العمل المفتوحة العضوية.

وسوف تبحث أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في إمكانية تمويل حضور المشاركين من البلدان النامية ضمن حدود الموارد المتاحة.

نموذج نص رسالة بشأن قبول المراسلات بالشكل الإلكتروني

الموضوع: قبول المراسلات بالشكل الإلكتروني من أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات إلى جميع نقاط الاتصال بالاتفاقية

بالنيابة عن المنظمة القطرية لوقاية النباتات/الطرف المتعاقد [الاسم] أو المنظمة الإقليمية لوقاية النباتات.....[الاسم]

سوف نحمل النسخ الإلكترونية من الوثائق المنشورة في الموقع الإلكتروني لأمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على شبكة الإنترنت الخاص بمراسلات أمانة الاتفاقية مع جميع الأطراف المتعاقدة. وليس ثمة ما يدعو إلى إرسال نسخ مطبوعة بالبريد. وفي مفهومنا أننا سنتلقى إشعارات عبر البريد الإلكتروني بتوافر الوثائق، مع وصلة منفصلة إلى الوثائق ذات الصلة.

.....

التاريخ

.....

اسم نقطة الاتصال بالاتفاقية

.....

التوقيع

يرجى توجيه الرسالة على العنوان التالي:

IPPC Secretariat

AGPP-FAO

viale delle Terme di Caracalla

00153 Rome, Italy

Fax: +39-06-570 54819

(scanned copy with signature please) ippc@fao.org-mail:

مكتب هيئة تدابير الصحة النباتية
(فترة الولاية 2008-2010)

الإقليم في المنظمة	البلد	الإسم	
أفريقيا	كينيا	السيد CHAGEMA KEDERA	نائب الرئيس
آسيا	إندونيسيا	السيد Arifin TASRIF	
أوروبا	المملكة المتحدة	السيد Steve ASHBY	
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	بليز	السيد Francisco Adrián GUTIERREZ	
الشرق الأدنى	الأردن	السيد محمد كتبي بدر	نائب الرئيس
أمريكا الشمالية	كندا	السيدة Reinouw BAST-TJEERDE	الرئيس
جنوب غرب المحيط الهادي	أستراليا	السيد Bill ROBERTS	

لجنة المعايير: الأعضاء والبدلاء المحتملون

ألف – أعضاء لجنة المعايير

إقليم المنظمة	البلد	الاسم	الترشيح	الفترة الحالية/ والمدة	انتهاء الفترة الحالية
أفريقيا	نيجيريا	السيدة Olofunke AWOSUSI	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى/ 3 سنوات	2011
	جنوب أفريقيا	السيد Michael HOLTZHAUSEN	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى/ 3 سنوات	2009
	أوغندا	السيد Robert KARYEJJA	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى/ 3 سنوات	2009
	زامبيا	السيد Arundel SAKALA	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	يعمل كبديل	2009
آسيا	الصين	السيد Fuxiang WANG	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى/ 3 سنوات	2009
	الهند	السيد Prabhakar CHANDURKAR	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى/ 3 سنوات	2009
	إندونيسيا	السيد Dwi Putra SETIAWAN	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	يعمل كبديل	2009
	اليابان	السيد Motoi SAKAMURA	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى/ 3 سنوات	2009
أوروبا	الدانمرك	السيد Ebbe NORDBO	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى/ 3 سنوات	2011
	ألمانيا	السيد Jens-Georg UNGER	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى/ 3 سنوات	2009
	إسرائيل	السيد David OPATOWSKI	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى/ 3 سنوات	2009
	المملكة المتحدة	السيدة Jane CHARD	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى/ 3 سنوات	2011
أمريكا	الأرجنتين	السيد Diego QUIROGA	الدورة الأولى لهيئة تدابير	الفترة الأولى/ 3 سنوات	2009

		الصحة النباتية (2006)			اللاتينية والكاريبي
2009	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيد Odilson RIBEIRO E SILVA	البرازيل	
2009	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيدة Magda GONZALEZ	كوستاريكا	
2010	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	السيدة Beatriz MELCHO	أوروغواي	
2011	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	السيد صفوت عبد الحميد الحداد	مصر	الشرق الأدنى
2009	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيد محمد كتبي بدر	الأردن	
2009	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيد خضر جبريل موسى	السودان	
2009	يعمل كبديل	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيد Birol AKBAS	تركيا	
2009	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيد عبد الله السباني	اليمن	
2011	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	السيدة Marie-Claude FOREST	كندا	أمريكا الشمالية
2009	تعمل كبديل	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيدة Julie ALIAGA	الولايات المتحدة الأمريكية	
2009	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيد David PORRITT	أستراليا	جنوب غرب المحيط الهادي
2009	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيد John HEDLEY	نيوزيلندا	
2009	الفترة الأولى / 3 سنوات	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	السيد Sione FOLIAKI	تونغا	

باء — بدلاء لجنة المعايير المحتملون

إقليم المنظمة	الترتيب	البلد	الاسم	الترشيح	الفترة الحالية/ والمدة	انتهاء الفترة الحالية
أفريقيا	1	السنغال	السيد Mame Ndene LO	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2009
	2	المغرب	السيد لحسن أبها	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2010
آسيا	1	تايلند	السيد Udorn UNAHAWUTTI	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2009
	2	جمهورية كوريا	السيدة Kyu-Ock YIM	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2011
أوروبا	1	بولندا	السيد Piotr WŁOdarczyk	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2011
	2	تركيا	السيد Birol AKBAS	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2011
أمريكا اللاتينية والكاريبي	1	غواتيمالا	السيد Jaime SOSA LEMMUS	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2009
	2	جامايكا	السيدة Shelia HARVEY	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2010
الشرق الأدنى	1	الجمهورية العربية السورية	السيد عبد الحكيم محمد	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2011
	2	جمهورية إيران الإسلامية	السيد Mohammad Reza ASGHARI	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى / 3 سنوات	2011
أمريكا	بدلاً من	كندا	السيد Steve CÔTÉ	الدورة الثالثة لهيئة	الفترة الأولى / 3 سنوات	2011

الشمالية	كندا		تدابير الصحة النباتية (2008)		
	بدلاً من الولايات المتحدة الأمريكية	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد Nancy KLAG	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	الفترة الأولى / 3 سنوات 2010
جنوب غرب المحيط الهادي	1	نيوزيلندا	السيدة Susan COOPER	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	الفترة الأولى / 3 سنوات 2010
	2	فيجي	السيد Hiagi FORAETE	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	الفترة الأولى / 3 سنوات 2010

الجهاز الفرعي المعني بتسوية النزاعات : الأعضاء والبدلاء المحتملون

ألف – أعضاء الجهاز الفرعي المعني بتسوية النزاعات

إقليم المنظمة	البلد	الاسم	مرشح/أعيد ترشيحه	الفترة الحالية/ والمدة	انتهاء الفترة الحالية
أفريقيا	كوت ديفوار	السيد Konan Lucien KOUAME	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى/سنتان	2010
آسيا	جمهورية كوريا	السيد Young-Chul JEONG	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الثانية/سنتان	2010
أوروبا	تركيا	السيد Birol AKBAS	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى/سنتان	2009
أمريكا اللاتينية والكاريبي	إكوادور	السيد Carlos NIETO CABRERA	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	الفترة الأولى/سنتان	2009
الشرق الأدنى	ليبيا	السيد بشير عثمان غشيرا	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى/سنتان	2010
أمريكا الشمالية	الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة Mary Lisa MADELL	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى/سنتان	2010
جنوب غرب المحيط الهادئ	نيوزيلندا	السيد John HEDLEY	الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية (2006) الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الثانية/سنتان	2010

باء - البدلاء المحتملون في الجهاز الفرعي المعني بتسوية النزاعات

إقليم المنظمة	البلد	الاسم	الترشيح	الفترة الحالية/ والمدة	انتهاء الفترة الحالية
أفريقيا	تنزانيا	السيدة Rose-Anne MOHAMMED	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى/سنتان	2010
آسيا	الصين	السيدة Xiaoling WU	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	الفترة الأولى/سنتان	2009
أوروبا		شاغر			
أمريكا اللاتينية والكاريببي	كولومبيا	السيد Jaime CÁRDENAS	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	الفترة الأولى/سنتان	2009
الشرق الأدنى	لبنان	السيد شارل زرزور	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى/سنتان	2010
أمريكا الشمالية	كندا	السيدة Janet MACDONALD	الدورة الثالثة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2008)	الفترة الأولى/سنتان	2010
جنوب غرب المحيط الهادي	أستراليا	السيد Rob SCHWARTZ	الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية (2007)	الفترة الأولى/سنتان	2009

قائمة المندوبين والمراقبين

Chagema KEDERA (كينيا)

:

الرئيس

Reinouw BAST-TJEERDE (كندا)

:

نائب الرئيس

Ralf LOPIAN (فنلندا)

MEMBERS - MEMBRES - MIEMBROS – الأعضاء

ALGERIA - ALGÉRIE - ARGELIA

Représentant

Mme Fatiha BENDDINE
Sous-Directeur
Direction de la Protection des Végétaux et des
Contrôles Techniques
Ministère de l'Agriculture et du Développement
Rural
12, boulevard Colonel Amirouche
Alger
Phone: +213 21 429349
Email: fbenddine@hotmail.com

ARGENTINA - ARGENTINE

Representante

Sra Diana María GUILLÉN
Gerente General de Protección Vegetal
SENASA
Paseo Colón 367, Piso 9
1063 Buenos Aires
Phone: +54 11 41215176
Fax: +54 11 41215179
Email: dnpv@sinavimo.gov.ar;
dguillenar@yahoo.com.ar

Suplente(s)

Diego QUIROGA
Director de Cuarentena Vegetal
Servicio Nacional de Sanidad y Calidad
Agroalimentaria (SENASA)
Paseo Colón 367, Piso 7
1063 Buenos Aires
Phone: +54 11 43316041; 49 Ext. 1727/728
Fax: +54 11 3425137
Email: dquiroga@senasa.gov.ar

Sra María del Carmen SQUEFF
Consejera, Representante Permanente Alterna
ante la FAO
Embajada de la República Argentina
Piazza dell'Esquilino 2
Roma, Italia

Agustín ZIMMERMAN
Representante Permanente Alternante ante la FAO
Embajada de la República Argentina
Piazza dell'Esquilino 2
Roma, Italia

Observers

Sr Guillermo CORTES
Coordinador General
Centro Regional Cuyo
SENASA

Guillermo GAUDIO
Coordinador
Sistema de Información y Bases de Datos de la
Dirección de Vigilancia y Monitoreo
SENASA

Sra Maria Laura GONZALEZ CATALINI
Inspector de Control de Gestión de la Coordinación
de Aduanas Secas y Pasos Fronterizos
SENASA
Avda. Paseo Colón 367

Carlos GRIGNOLA
Coordinador General de Centro Regional NOA Sur
SENASA

Fernando LADRÓN DE GUEVARA
SENASA

Sra María Julia PALACÍN
A cargo de la Dirección de Cuarentena Vegetal
SENASA
Avda. Paseo Colón 315, 4 B

Sra Wilda RAMIREZ
Directora de Sanidad Vegetal
SENASA

ARMENIA - ARMÉNIE

Representative

Garnik PETROSYAN
IPPC National Contact Point
Head of Plant-Breeding, Forestry and
Protection Department
Ministry of Agriculture
Government Building 3, Republic Square
Yerevan
Phone: +374 10 523411
Fax: +374 91 411938

AUSTRALIA - AUSTRALIE

Representative

Ms Lois RANSOM
 Chief Plant Protection Officer
 Product Integrity, Animal and Plant Health
 Department of Agriculture Fisheries & Forestry
 GPO Box 858
 Canberra, ACT 2601
 Phone: +61 2 6272 4888
 Fax: +61 2 6272 5835
 Email: lois.ransom@daff.gov.au

Alternate(s)

David PORRITT
 Senior Manager
 Plant Biosecurity
 Biosecurity Australia
 Department of Agriculture Fisheries & Forestry
 GPO Box 858
 Canberra, ACT 2601
 Phone: +61 2 6272 4633
 Fax: + 61 2 6272 3307
 Email: david.porrirt@biosecurity.gov.au

Bill ROBERTS
 Principal Scientist
 Biosecurity Australia
 Department of Agriculture Fisheries & Forestry
 GPO Box 858
 Canberra, ACT 2601
 Phone: + 61 2 6272 4047
 Fax: + 61 2 6272 6382
 Email: bill.roberts@biosecurity.gov.au

AUSTRIA - AUTRICHE

Representative

Ms Kornelia LOIDL
 Department I 2
 Ministry of Agriculture, Forestry, Environment
 and Water Management
 Stubenring 1
 1012 Vienna
 Phone: +43 1 71100 6972
 Fax: +43 1 71100 6503
 Email: kornelia.loidl@lebensministerium.at

Alternate(s)

Ms Daniela NOWOTNY
 Department I 2
 Ministry of Agriculture, Forestry, Environment
 and Water Management
 Stubenring 1
 1012 Vienna
 Phone: +43 1 71100 6697
 Fax: +43 1 71100 6503
 Email: daniela.nowotny@lebensministerium.at

AZERBAIJAN - AZERBAÏDJAN - AZERBAIYÁN

Representative

Ms Dilzara AGHAYEVA
 IPPC National Contact Point
 Senior Consultant
 International Coordinator
 State Phytosanitary Control Service
 Ministry of Agriculture
 R. Aliyev 5
 AZ-1025 Baku
 Phone: +994 12 4902464
 Fax: +994 12 4902464
 Email: pqasaze@mail.ru

BANGLADESH

Representative

Samsul ALAM
 Director General
 Department of Agriculture Extension
 Ministry of Agriculture
 Building - 4
 Dhaka
 Phone: +88 02 9140857
 Fax: +88 02 9140850
 Email: dg@dae.gov.bd;
 controlroomdae@yahoo.com

BELGIUM - BELGIQUE - BÉLGICA

Représentant

Lieven VAN HERZELE
 Attaché
 Ministère de la Santé Publique, de la Sécurité
 de la chaîne alimentaire et de l'Environnement
 DG4 Animaux et alimentation
 Division de la Protection des Plantes
 Eurostation II
 Place Victor Horta 40 Box 10
 B-1060 Bruxelles
 Phone: +322 524 7323
 Fax: +322 524 7349
 Email: Lieven.VanHerzele@health.fgov.be

BELIZE - BELICE

Representative

Mr Francisco GUTIERREZ
 Technical Director
 Plant Health Services
 Belize Agricultural Health Authority
 Corner Forest Drive / Hummingbird Highway
 Belmopan

BHUTAN - BHOUTAN - BHUTÁN

Representative

Thuji TSHERING
 Chief Regulatory and Quarantine Officer
 Quality Control and Quarantine Division
 Bhutan Agriculture and Food Regulatory
 Authority
 Ministry of Agriculture
 P.O. Box No. 1071
 Thimphu
 Phone: +975 2327031
 Fax: +975 2327032
 Email: t_tshering@moa.gov.bt;
 thujitshering@yahoo.com

BOLIVIA - BOLIVIE

Representante

Sr Pedro Ernesto ZAVALA CASTRO
 Jefe Nacional de Sanidad Vegetal
 Servicio Nacional de Sanidad Agropecuaria e
 Inocuidad Alimentaria
 Calle Cobija núm. 234
 La Paz
 Phone: +591 34628105 int. 1202
 Fax: +591 34628107
 Email: pzavaleta@senasag.gov.bo

BOSNIA AND HERZEGOVINA - BOSNIE-HERZÉGOVINE - BOSNIA Y HERZEGOVINA

Representative

Milad ZEKOVIC
 Director
 Plant Health Protection
 Ministry of Foreign Trade and Economic
 Relations
 Trampina 4/III
 Sarajevo 71000
 Phone: +387 33 212387
 Fax: +387 33 217032
 Email: upravabihzzb@bih.nat.ba

Alternate(s)

Ms Ajla DAUTBASIC
 Expert Associate for Phytopharmacy Means and
 Mineral Fertilizers
 Plant Health Protection
 Ministry of Foreign Trade and Economic
 Relations
 Trampina 4/III
 Sarajevo 71000
 Phone: +387 33212387
 Fax: +387 33217032
 Email: aj_dautbasic@yahoo.com;
 upravabihzzb@bih.nat.ba

Ms Sladjana KRESTALICA
 Expert Associate for Plant Health Protection
 Ministry of Foreign Trade and Economic
 Relations
 Trampina 4/III
 Sarajevo 71000
 Phone: +387 33 212387
 Fax: +387 33 217032
 Email: sladjanakrestalica@yahoo.com;
 upravabihzzb@bih.nat.ba

BRAZIL - BRÉSIL - BRASIL

Representative

Renato MOSCA DE SOUZA
 Counselor
 Deputy Permanent Representative
 Permanent Representation of the Federative
 Republic of Brazil to FAO
 Via di Santa Maria dell'Anima 32
 00186 Rome, Italy

Alternate(s)

Jose Geraldo BALDINI
 Ministry of Agriculture, Livestock and Food Supply
 Esplanada dos Ministérios
 Block D, Edifício anexo B - sala 303
 Brasilia DF

Gutemberg BARONE DE ARAÚJO NOJOSA
 Ministry of Agriculture, Livestock and Food Supply
 Esplanada dos Ministérios
 Block D, 3rd floor, room 349
 Brasilia

Mr Odilson LUIZ RIBEIRO E SILVA
 Ministry of Agriculture, Livestock and Food Supply
 Esplanada dos Ministérios
 Block D, Annex B, room 406
 Brasilia
 70-043-900

Ms Maria Raquel SILVA
 Adviser
 Plant Health Department
 Ministry of Agriculture, Livestock and Food Supply
 Esplanada dos Ministérios
 Block D, Anexo B, Sala 314
 70043-900 Brasilia/DF
 Phone: +55 61 32182330
 Fax: +55 61 33243874
 Email: dsv@agricultura.gov.br;
 maria.raquel@agricultura.gov.br

BULGARIA - BULGARIE

Representative

Ms Sofia STAMENOVA
National Service for Plant Protection
Regional Service on Plant Protection
Blagoevgrad Gramada
P.O. Box 390
Sofia
Phone: +359 73831568
Fax: +359 73831568
Email: stamesof@mail.bg

Alternate(s)

Ms Mariya TOMALIEVA
National Service for Plant Protection
Ministry of Agriculture and Food Supply
Hristo Blvd. 17
Sofia
Phone: +359 29173734
Fax: +359 29173759
Email: m.tomalieva@nsrz.government.bg

BURKINA FASO

Représentant

Sana KOROGHO
Ingénieur d'Agriculture
Direction de la Protection des Végétaux et du
Conditionnement
Ministère de l'agriculture, de l'hydraulique et
des ressources halieutiques
B.P. 5362
Ouagadougou 01
Phone: +226 50 361915
Fax: +226 50 361865
Email: sageko2000@yahoo.fr;
dpvc@agriculture.gov.bf

Suppléant(s)

Boubakar CISSE
Representant Permanent Adjoint
Ambassade du Burkina Faso
Via XX Settembre, 86
00187 Rome, Italie
Phone: +39 0642020611
Email: bker_cisse@yahoo.fr

BURUNDI

Représentant

Eliakim SAKAYOYA
Point de Contact Officiel de la CIPV
Directeur de la Protection des Végétaux
Département de la Protection des Végétaux
Ministère de l'Agriculture et de l'Elevage
B.P. 114
Gitega
Phone: +257 22402036; 79976214
Fax: +257 22402104
Email: sakayoyaeliakim@yahoo.fr;
dpvbd@yahoo.fr

CAMEROON - CAMEROUN - CAMERÚN

Représentant

Mr Syxtus Thomas NUZA
Directeur
Réglementation du Contrôle de Qualité des
Intrants et des Produits Agricoles
Ministère de l'agriculture et du développement rural
P.O. Box 1639
Yaoundé
Phone: +237 7797887; 2316771
Email: syxnuza@yahoo.com

CANADA - CANADÁ

Representative

Ms Marie-Claude FOREST
International Standards Advisor
Plant Health Division
Canadian Food Inspection Agency
59 Camelot Drive,
Ottawa, Ontario K1A 0Y9
Phone: +1 613 221 4359
Fax: +1 613 228 6602
Email: mcforest@inspection.gc.ca

Alternate(s)

Eric ALLEN
Chairperson of the International Forestry
Quarantine Research Group, and Research
Scientist
Canadian Forests Service
Natural Resources Canada
506 West Burnside Road
Victoria, British Columbia V8Z 1M5
Phone: +1 250 363 0674
Fax: +1 250 363 0775
Email: E.Allen@pfc.cfs.nrcan.gc.ca

Ian D. CAMPBELL
Director, Science Advice
Canadian Food Inspection Agency
159 Cleopatra Drive
Ottawa, Ontario K1A 0Y9
Phone: +1 613 221 7021
Email: campbelli@inspection.gc.ca

Ms Janet MACDONALD
Adviser; Alternative Head of Delegation
National Manager
Export/Import, Plant Health Division
59 Camelot Drive
Ottawa, Ontario K1A 0Y9
Phone: +1 613 221 3918
Fax: +1 613 228 6602
Email: macdonaldje@inspection.gc.ca

Mr Gregory WOLFF
Adviser; Alternative Head of Delegation
National Manager
Potato Section, Plant Health Division
Canadian Food Inspection Agency
59 Camelot Drive
Ottawa, Ontario K1A 0Y9
Phone: +1 613 221 4354
Fax: +1 613 228 6602
Email: wolffg@inspection.gc.ca

CPM Vice-Chairperson
Ms Reinouw Bast-Tjeerde
Manager, International Plant Protection Issues
Plant Health Division
Canadian Food Inspection Agency
59 Camelot Drive
Ottawa, Ontario K1A 0Y9
Phone: +1 613 221 4344
Fax: +1 613 228 6602
Email: rbast@inspection.gc.ca

CAPE VERDE - CAP-VERT - CABO VERDE

Représentant
José Eduardo BARBOSA
Représentant Permanent auprès de la FAO
Ambassade de la République du Cap-Vert
Via Giosué Carducci 4 - Int. 3
Rome, Italie

Suppléant(s)
Jorge BRITO
Technicien Supérieur / Entomologist
Ministère de l'Environnement et de
l'Agriculture / INIDA
P.O. Box 84
Praia
Email: jmeubrito@hotmail.com;
mendesbrito.jorge@gmail.com

Mme Maria Goretti SANTOS LIMA
Représentant Permanent Adjoint
Ambassade de la République du Cap-Vert
Via Giosué Carducci 4 - Int. 3
Rome, Italie

CENTRAL AFRICAN REPUBLIC - RÉPUBLIQUE CENTRAFRICAINE - REPÚBLICA CENTROAFRICANA

Représentant
Jean-Benoît MBORHOUL
Expert en Protection des Végétaux
Ministère du développement rural
B.P. 786
Bangui
Phone: +236 21614988, +236 72283842
Fax: +236 21611997

CHILE - CHILI

Representante
Sra Soledad CASTRO DORECHESSI
Head, Plant Protection Division
Servicio Agrícola y Ganadero
Av. Bulnes 140
Santiago
Phone: +56 2 3451201
Fax: +56 2 3451203
Email: soledad.castro@sag.gob.cl

Suplente(s)
Jaime Gonzalez GONZALEZ
Assistant Head, Plant Protection Division
Servicio Agrícola y Ganadero
Av. Bulnes 140
Santiago
Phone: +56 2 3451229
Fax: +56 2 3451203
Email: jaime.gonzalez@sag.gob.cl

Pablo WILLSON
Plant Protection Division
Servicio Agrícola y Ganadero
Av. Bulnes 140
Santiago

CHINA - CHINE

Representative

Jianqiang WANG
Deputy Division Director
Department of Crop Production
Ministry of Agriculture
11 Nongzhanguan Nanli
Beijing
Phone: +86 10 64191835
Fax: +86 10 64193376
Email: wangjianqiang@agri.gov.cn

Alternate(s)

Kuai Tat CHEONG
Acting Head of Division
Civic and Municipal Affairs Bureau
Department of Gardens and Green Areas
Division for the Protection of Natural Areas
Macao, SAR
Email: ktcheong@iacm.gov.mo

Pengfei HE
Section Chief
General Administration of Quality Supervision,
Inspection and Quarantine of China

Clive S. K. LAU
Senior Agricultural Officer
Agriculture, Fisheries and Conservation
Department
Rm 627, 6/F, Cheung Sha Wan Government
Offices
303 Cheung Sha Wan Road
Kowloon, Hong Kong, SAR
Phone: +852 21507039
Fax: +852 21520319
Email: clive_sk_lau@afcd.gov.hk

Chuang NIE
First Secretary
Permanent Representation of China to FAO
Via degli Urali, 12
Rome, Italy

Ms Kun PAN
Officer
Department of Treaty and Law
Ministry of Foreign Affairs
2 Chaoyangmen Nandajie
Beijing

Fuxiang WANG
Division Director
National Agricultural Technology Extension
and Service Center
Ministry of Agriculture
No.20 Mai Zi Dian Street
Beijing
Phone: +86 10 64194524
Fax +86 10 64194726
Email: wangfuxiang@agri.gov.cn

Ms Ming ZHANG
Second Secretary
Permanent Representation of China to FAO
Via degli Urali, 12
Rome, Italy

Lijun ZHAO
Programme Officer
Department of International Cooperation
Ministry of Agriculture
11 Nongzhanguan Nanli
Beijing
Phone: +86 10 64192423
Fax: +86 10 65004635
Email: zhaolijun@agri.gov.cn

Ms Wenxia ZHAO
Deputy Director
Chinese Academy of Forestry Science
Email: zhaowenxia@caf.ac.cn

COMOROS - COMORES - COMORAS

Représentant

Youssoufa Mohamed ALÍ
Coordinateur National du Programme Régional
de Protection des Végétaux
Ministère de l'agriculture, de la pêche, et de
l'environnement
B.P. 1406
Moroni
Phone: +269 339033
Fax: +269 756005
Email: youssoufa63@yahoo.fr

CONGO

Représentant

Emile ESSEMA
Deuxième Conseiller
Ambassade de la République du Congo
Via Ombrone, 8/10
00198 Rome, Italie

Suppléant(s)

Blaise GASSILA
 Directeur de la Production Agricole et de la
 Protection des Végétaux
 Ministère de l'agriculture et de l'élevage
 6, rue Louis Tréchet
 B.P. 2453
 Brazzaville
 Phone: +242 6692542; 5642991
 Fax: +242 814513
 Email: blaisegassila@yahoo.fr

Mme Lydie Palchéné PALEVOUSSA
 Charge de Mission à la Direction des
 Programmes

COOK ISLANDS - ÎLES COOK - ISLAS COOK

Representative

Ngatoko Ta NGATOKO
 Quarantine Adviser
 IPPC National Contact Point
 Ministry of Agriculture
 Nikao
 P.O. Box 96
 Rarotonga
 Phone: +682 28711
 Fax: +682 21881
 Email: nngatoko@agriculture.gov.ck

COSTA RICA

Representante

Sr Manuel ARAYA VARGAS
 Servicio Fitosanitario del Estado
 Ministerio de Agricultura
 Estación Cuarentena
 Puerto Caldera
 Phone: +506 26344108
 Email: maraya@protecnet.go.cr

Suplente(s)

Sra Magda GONZÁLEZ ARROYO
 Departamento de Exportaciones
 Apdo. 70-3006
 Barreal-Heredia
 Phone: +506 22606721
 Fax: +506 22606721
 Email: mgonzalez@protecnet.go.cr

Sra Delia GUTIÉRREZ
 Servicio Fitosanitario del Estado
 Ministerio de Agricultura y Ganadería
 Phone: +506 22606190
 Email: dgutierrez@protecnet.go.cr

Sra Greta PREDELLA

Asistente
 Representación Permanente de Costa Rica
 Embajada ante la Santa Sede
 Via G.B. Benedetti, 3
 Roma, Italia

Jorge REVOLLO

Ministro Consejero
 Representación Permanente de Costa Rica
 Embajada ante la Santa Sede
 Via G.B. Benedetti, 3
 Roma, Italia

CROATIA - CROATIE - CROACIA

Representative

Ms Renata BRLEK
 Plant Health Department
 Ministry of Agriculture, Fishery and Rural
 Development
 Directorate of Agriculture
 Phytosanitary Sector
 Ulica grada Vukovara 78
 HR-10 000 Zagreb
 Phone: +385 1 610 9459
 Fax: +385 1 610 9202
 Email: renata.brlek@mps.hr

CUBA

Representante

Sra Ilena HERRERA CARRICARTE
 Especialista
 Dirección de Asuntos Internacionales y
 Servicios Técnicos
 Centro Nacional de Sanidad Vegetal
 Ministerio de Agricultura
 Ave. Independencia y Conill
 Nuevo Vedado
 La Habana
 Phone: +537 881 5089
 Fax: +537 870 3277
 Email: ileana@sanidadvegetal.cu

CYPRUS - CHYPRE - CHIPRE

Representative

Gabriel ODYSSEOS
 Deputy Permanent Representative to FAO
 Permanent Representation of the Republic of
 Cyprus to FAO
 Piazza Farnese, 44
 Rome, Italy

**CZECH REPUBLIC - RÉPUBLIQUE
TCHÈQUE - REPÚBLICA CHECA**

Representative

Ms Jitka MASKOVA
Division of Protection against Harmful
Organisms
State Phytosanitary Administration
Drnovska 507
161 06 Prague
Phone: +420 233 022 258
Fax: +420 233 022 226
Email: jitka.maskova@srs.cz

Alternate(s)

Ms Gabriela CERVENA
Division of Diagnostic
State Phytosanitary Administration
Slechtitelv 23
Omolovc 77900
Phone: +420 585 570 139
Fax: +420 585 227 790
Email: gabriela.cervena@srs.cz

Zdenek CHROMY
Head of Regional Division
State Phytosanitary Administration
Smetanovo namesti 279
580 01 Havlickuv Brod
Phone: +420 569 429 711
Fax: +420 569 421 158
Email: zdenek.chromy@srs.cz

Ms Svetla KOZELSKA
Head of Division of Diagnostic
State Phytosanitary Administration
Slechtitelu 23/773
779 00 Olomouc
Phone: +420 585 570 110
Fax: +420 585 227 790
Email: svetla.kozelska@srs.cz

CÔTE D'IVOIRE

Représentant

Konan Lucien KOUAMÉ
Directeur
Direction de la Protection des Végétaux, du
Contrôle et de la Qualité
Ministère de l'agriculture
Abidjan
Phone: +225 20222260
Fax: +225 20212032
Email: l_kouame@yahoo.fr; isysphyt@aviso.ci

**DEMOCRATIC PEOPLE'S REPUBLIC OF
KOREA - RÉPUBLIQUE POPULAIRE
DÉMOCRATIQUE DE CORÉE - REPÚBLICA
POPULAR DEMOCRÁTICA DE COREA**

Representative

Jong Sun WON
Deputy Representative to FAO
Councilor
Embassy of the Democratic People's Republic
of Korea
Viale dell'Esperanto, 26
Rome, Italy

Alternate(s)

Ri Song CHOL
Alternate Representative to FAO
Second Secretary
Embassy of the Democratic People's Republic
of Korea
Viale dell'Esperanto, 26
Rome, Italy

DENMARK - DANEMARK - DINAMARCA

Representative

Ebbe NORDBO
Head of Section
Plant Directorate
Skovbrynet 20
DK-2800 Lyngby
Phone: +45 45263891
Fax: +45 45263613
Email: eno@pdir.dk

Alternate(s)

Egill BOCCANERA
Attache
Royal Danish Embassy
Via dei Monti Parioli, 50
Rome, Italy
Phone: +39 06 9774830
Fax: +39 06 97748399
Email: egilboc@um.dk

Søren SKAFTE

Alternate Permanent Representative to FAO
Royal Danish Embassy
Via dei Monti Parioli, 50
Rome, Italy
Email: sorska@um.dk

**DOMINICAN REPUBLIC - RÉPUBLIQUE
DOMINICAINE - REPÚBLICA
DOMINICANA**

Representante

José DE LA CRUZ HERASME
Secretaria de Estado de Agricultura
Departamento de Sanidad Vegetal
División de Cuarentena Vegetal
Aut. Duarte, Km. 6-1/2
Los Jardines del Norte
Santo Domingo
Phone: +809 5473888 Ext.4104; 905 4706
Fax: +809 5628939
Email: jherasme72@yahoo.com

Suplente(s)

Sra Yanina GATERAUX
Ministra Consejera
Representante Alterna
Misión Permanente de la República
Dominicana ante la FAO
Via Baldassare Peruzzi 10
Roma, Italia
Phone: +39 06 97613679; 340 7652435
Fax: +39 06 97256408
Email: yaninag2000@hotmail.com

Héctor MARTÍNEZ
Ministro Consejero
Representante Alterno
Misión Permanente de la República
Dominicana ante la FAO
Via Baldassare Peruzzi 10
Roma, Italia
Email: hemafer09@hotmail.com

ECUADOR - ÉQUATEUR

Representante

Sra Mónica MARTÍNEZ
Consejero
Embajada de la República del Ecuador
Via Antonio Bertoloni, 8
Roma, Italia

Suplente(s)

Francisco SALGADO
Tercer Secretario
Embajada de la República del Ecuador
Via Antonio Bertoloni, 8
Roma, Italia

Sr José Eduardo VILATUÑA RODRÍGUEZ
Coordinador de Investigación Fitosanitaria
Servicio Ecuatoriano de Sanidad Agropecuaria
Ministerio de Agricultura, Ganadería,
Acuicultura y Pesca
Avda. Amazonas y Eloy Alfaro
Quito

EGYPT - ÉGYPT - EGIPTO

Representative

Safwat Abd El-Hamid EL-HADDAD
Head of Sector
Agricultural Services
Ministry of Agriculture and Land Reclamation
5, Nadi El Seid Street, Dokki
Cairo
Phone: +202 33372881
Fax: +202 33363582
Email: safwat.el_haddad@e-mail.com;
safwat@epq.gov.eg

EL SALVADOR

Representante

Helmer Alonso ESQUIVEL
Jefe
Division de Sanidad Vegetal
Ministerio de Agricultura y Ganadería
Calle y Cantón El Matanzano
Soyapango
San Salvador
Phone: +503 2297 8423; 2297 8441
Email: helmer_esquivel@yahoo.com

Suplente(s)

Sra Maria Eulalia JIMENEZ
Ministro Consejero
Embajada de la República de El Salvador
Via Gualtierio Castellini, 13
00197 Roma, Italia

ERITREA - ÉRYTHRÉE

Representative

Tekleab MESGHENA
Director General
Regulatory Services Department
Ministry of Agriculture
P.O. Box 1162
Asmara
Phone: +291 1 120395; 158847
Fax: +291 1 127508
Email: mtekleab@eol.com.er

ESTONIA - ESTONIE

Representative

Ms Helis VARIK
Counsellor
Plant Health Department
Estonian Ministry of Agriculture
Ministry of Agriculture
39/41 Lai Street
Tallinn
Phone: +372 625 6536
Fax: +372 625 6200
Email: helis.varik@agri.ee

ETHIOPIA - ÉTHIOPIE - ETIOPIÁ

Representative

Fikre MARKOS
Deputy Coordinator, APHRD
Ministry of Agriculture and Rural Development
P.O. Box 62347
Addis Ababa
Phone: +251 11 6478596; 0911 250651
Email: fikrem2001@yahoo.com

**EUROPEAN COMMUNITY (MEMBER
ORGANIZATION) - COMMUNAUTÉ
EUROPÉENNE (ORGANISATION MEMBRE)
- COMUNIDAD EUROPEA
(ORGANIZACIÓN MIEMBRO)**

Représentant

Roman VÁGNER
Biotechnologies et santé des végétaux
Direction Générale Santé et protection des
consommateurs
European Commission, DG Sanco
232 rue Belliard
Brussels, Belgium
Phone: +32 22959664
Fax: +32 22969399
Email: Roman.Vagner@ec.europa.eu

Suppléant(s)

Michael KURZWEIL
Biotechnologies et santé des végétaux
Direction Générale Santé et protection des
consommateurs
European Commission, DG Sanco
232 rue Belliard
Brussels, Belgium

FINLAND - FINLANDE - FINLANDIA

Representative

Ms Tiina-Mari MARTIMO
Ministry of Agriculture and Forestry
Department of Food and Health
Unit for Plant Production and Animal Nutrition
Mariankatu 23, P.O. Box 30
Helsinki, FI-00023
Phone: +358 9 1605 2700
Fax: +358 9 1605 2443
Email: tiina-mari.martimo@mmm.fi

CPM Vice-Chairperson

Ralf LOPIAN
Ministry for Agriculture and Forestry
Department of Food and Health
Mariankatu 23
P.O. Box 30
Helsinki
Phone: +358 40 3527262
Email: ralf.lopian@myllylanmylly.inet.fi

FRANCE - FRANCIA

Représentant

Mme Laure LE BOURGEOIS
Chef du bureau de la santé des végétaux
Ministère de l'agriculture et de la pêche
251, rue Vaugirard
73732 Paris cedex 15
Phone: +33 1 49558188
Fax: +33 1 49555949
Email: laure.le-bourgeois@agriculture.gouv.fr

Suppléant(s)

Mme Laurence BOUHOT-DELDUC
Chargée au mission au bureau de la santé des
végétaux
Ministère de l'agriculture et de la pêche
251, rue Vaugirard
73732 Paris
Phone: +33 1 49558437
Fax: +33 1 49555949
Email: laurence.bouhot-
delduc@agriculture.gouv.fr

GEORGIA - GÉORGIE

Representative

Bezhan REKHVIASHVILI
 Senior Specialist
 Plant Protection Department
 National Service of Food Safety
 Veterinary and Plant Protection
 Ministry of Agriculture
 15a, Tamarashvili Street
 0177 Tbilisi
 Phone: +995 32 397 069
 Fax: +995 32 397 498
 Email: dpp@fvp.ge

GERMANY - ALLEMAGNE - ALEMANIA

Representative

Jens-Georg UNGER
 Head of Institute
 Julius Kuehn Institute (JKI)
 Institute on National and International Plant Health
 Messeweg 11/12
 38104 Braunschweig
 Phone: +49 531 299 3370
 Fax: +49 531 299 3007
 Email: ag@jki.bund.de; jens-georg.unger@jki.bund.de

GHANA

Representative

Jack Vesper SUGLO
 Director
 Plant Protection and Regulatory Services
 Directorate
 Ministry of Food and Agriculture
 P.O. Box M.37
 Accra
 Phone: +233 24 4388275; 21 290404
 Email: jackvesper@yahoo.com

GREECE - GRÈCE - GRECIA

Representative

Nikolaos KOULIS
 Regulatory Expert
 Ministry of Rural Development & Food
 150 Sygrou Avenue
 176 71 Kallithea
 Phone: +30 210 9287233
 Fax: +30 210 9212090
 Email: syg059@minagric.gr

GUATEMALA

Representante

Francisco BONIFAZ RODRÍGUEZ
 Embajador
 Embajada de la República de Guatemala
 Via dei Colli della Farnesina, 128
 Roma, Italia

Suplente(s)

Agostino PIZZO
 Asistente
 Embajada de la República de Guatemala
 Via dei Colli della Farnesina, 128
 Roma, Italia

Sra Ileana RIVERA APARICIO

Ministro Consejero
 Embajada de la República de Guatemala
 Via dei Colli della Farnesina, 128
 Roma, Italia

GUINEA - GUINÉE

Représentant

Abdourahamane Kindy BALDE
 Chef
 Service Nationale de la Protection des Végétaux
 Ministère de l'agriculture, de l'élevage, de
 l'environnement et des eaux et forêts
 B.P. 576
 Conakry

Suppléant(s)

Jean-Luc FABER
 Chef
 Section Gestion des pesticides et agréments
 professionnels
 Ministère de l'agriculture, de l'élevage, de
 l'environnement et des eaux et forêts
 B.P. 576
 Conakry
 Email: elsabang@yahoo.fr

Carl Benny RAYMOND

Representant Permanent Suppléant
 Ambassade de la République de Guinée
 Via Adelaide Ristori, 9b/13
 00197 Rome, Italy

Abdoulaye TRAORE
 Conseiller économique
 Ambassade de la République de Guinée
 Via Adelaide Ristori, 9b/13
 00197 Rome, Italy

HAITI - HAÏTI - HAITÍ

Représentant

Pierre Charlemagne CHARLES
 Assistant Directeur
 Protection de Végétaux/MARNDR

Suppléant(s)

Pierre Guito LAUORE
 Directeur de Protection des Végétaux
 Ministère de l'agriculture, des ressources
 naturelles et du développement rural
 Route Nationale No. 1, Damien
 Port-au-Prince
 Email: guitolaure@ yahoo.fr

HUNGARY - HONGRIE - HUNGRIA

Representative

Lajos SZABÓ
 Counsellor
 Department of Food Chain Control
 Ministry of Agriculture and Rural Development
 Kossuth Lajostér 11
 1055 Budapest
 Email: szaboL@fvm.hu

INDIA - INDE

Representative

Pankaj KUMAR
 Joint Secretary
 Department of Agriculture & Cooperation
 Ministry of Agriculture
 Room no. 224, Krishi Bhawan
 New Delhi
 Email: pankajkumar@nic.in

Alternate(s)

D.D.K. SHARMA
 Deputy Director
 RPQS, Haji Bunder Road,
 Sewrice
 Mumbai
 Email: ddk.sharma@nic.in

INDONESIA - INDONÉSIE

Representative

Mr Syukur IWANTORO
 Director General
 Indonesia Agricultural Quarantine Agency
 Jl.Harsono RM3
 GDE.LT.1 Ragunan
 Jakarta Selatan
 Phone: +62 21 7816481
 Fax: +62 21 7816481
 Email: syukur@deptan.go.id

Alternate(s)

Tasrif ARIFIN
 Adviser; Head
 International Cooperation Division in the
 Agency of Agricultural Quarantine
 Jl.Harsono RM 3
 Ragunan, Jakarta
 Phone: +62 21 7816482
 Fax: +62 21 7816482
 Email: caqsps@indo.net.id

Setiawan DWI PUTRA
 Adviser
 Deputy Director
 Plant Quarantine Export and inter area
 Jl.Harsono RM 3
 Ragunan, Jakarta
 Phone: +62 21 7816482
 Email: setiawan@deptan.go.id

Abdul MUNIF
 Adviser
 Secretary of Agriculture Minister
 Jl.Harsono RM 3
 Ragunan, Jakarta
 Phone: +62 21 7804265
 Fax: +62 21 7816780

Erizal SODIKIN
 Agriculture Attache
 Embassy of Indonesia in Rome
 Via Campania 53-55
 00187 Rome, Italy
 Phone: +39 06 42009121
 Fax: 39 06 4880280
 Email: erizalsodikin79@yahoo.com

SUKIRNO
 Adviser
 Director General of Horticulture
 Jl. AUP Pasar Minggu
 Jakarta
 Phone: +62 21 7819117
 Email: ditlinhort@deptan.go.id

Ms Ati WASIATI
 Adviser
 Director General of Food Crop
 Jl. AUP Pasar Minggu
 Jakarta
 Phone: +62 21 7806760
 Email: atiwasiati@deptan.go.id

**IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF) - IRAN
(RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D') - IRÁN
(REPÚBLICA ISLÁMICA DEL)****Representative**

Javad S. TAVAKOLIAN
H.E. Ambassador
Permanent Representative to FAO
Permanent Representation of the Islamic
Republic of Iran to FAO
Via Aventina, 8
Rome, Italy

Alternate(s)

Alireza MOHAJER
Alternate Permanent Representative to FAO
Permanent Representation of the Islamic
Republic of Iran to FAO
Via Aventina, 8
Rome, Italy

Seyed Morteza ZAREI
Alternate Permanent Representative to FAO
Permanent Representation of the Islamic
Republic of Iran to FAO
Via Aventina, 8
Rome, Italy

IRAQ**Representative**

Mr Basim MUSTAFA KHALIL
Director
Ministry of Agriculture
State Board of Plant Protection
Plant Quarantine
Phone: +964 1 5411193
Email: bmustafa52@yahoo.com

IRELAND - IRLANDE - IRLANDA**Representative**

Michael HICKEY
Chief Plant Health Officer
Horticulture and Plant Health Division
Department of Agriculture, Fisheries and Food
Maynooth Business Campus
Maynooth, Co Kildare
Phone: +353 1 5053354
Fax: +353 1 5053564
Email: michael.hickey@agriculture.gov.ie

ITALY - ITALIE - ITALIA**Représentant**

Fabrizio OLEARI
Director General
Ministry of Health
Via Ribotta 5
00144 Rome

Suppléant(s)

Antonio CONSOLINO
Ministry of Health
SNURCA
Via Ribotta, 5
00144 Rome
Phone: +39 659946844
Email: a.consolino@sanita.it

Maurizio DESANTIS
Senior Officer
Ministry of Agriculture
Via XX Settembre, 20
Rome

Bruno Caio FARAGLIA
Technical Coordinator
Central Phytosanitary Service
Ministry of Agriculture
Via XX Settembre, 20
Rome
Phone: +39 06 46656088
Fax: +39 06 4814628
Email: b.faraglia@politicheagricole.gov.it

Roberto LOMOLINO
Veterinary Officer
Ministry of Health
SNURCA
Via Ribotta 5
00144 Rome

Stefano MORICONI
Medical Officer
Ministry of Health
SNURCA
Via Ribotta 5
00144 Rome

Mme Rita SAIU
Ministry of Health
SNURCA
Via Ribotta 5
00144 Rome

JAMAICA - JAMAÏQUE

Representative

Ms Shelia Yvonne HARVEY
Chief
Plant Quarantine/Produce Officer
Ministry of Agriculture
193 Old Hope Road, Hope Gardens
Kingston 6
Phone: +1 876 9770637
Fax: +1 876 9776992
Email: syharvey@moa.gov.jm; ppq@moa.gov.jm

JAPAN - JAPON - JAPÓN

Representative

Kazuhiko SHIMADA
Director, Plant Quarantine Office
Plant Protection Division
Food Safety and Consumer Affairs Bureau
Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
1-2-1, Kasumigaseki, Chiyoda-ku
Tokyo
Phone: +81 3 3502 5978
Fax: +81 3 3502 3386
Email: kazuhiko_shimada@nm.maff.go.jp

Alternate(s)

Hajime KATSUMATA
Senior Researcher
Yokohama Plant Protection Station
Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
1-16-10, Shinyamashita, Naka-ku
Yokohama
Phone: +81 45 622 8693
Fax: +81 45 621 1685
Email: katsumatah@pps.go.jp

Yuji KITAHARA

Officer
Yokohama Plant Protection Station
Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
1-1, Furugome, Furugomeaza
Narita-shi, Chiba
Phone: +81 76 34 2352
Fax: +81 76 34 2354

Ryosuke OGAWA

Director, International Affairs Division
Food Safety and Consumer Affairs Bureau
Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
1-2-1, Kasumigaseki, Chiyoda-ku
Tokyo
Phone: +81 3 3502 8732
Fax: +81 3 3507 4232
Email: ryosuke_ogawa@nm.maff.go.jp

Koji ONOSATO

Section Chief, International Affairs Division
Food Safety and Consumer Affairs Bureau
Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
1-2-1, Kasumigaseki, Chiyoda-ku
Tokyo
Phone: +81 3 3502 2291
Fax: +81 3 3507 4232

Dou OZAKI

Associate Director, International Affairs
Division
Food Safety and Consumer Affairs Bureau
Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
1-2-1, Kasumigaseki, Chiyoda-ku
Tokyo
Phone: +81 3 3502 2291
Fax: +81 3 3507 4232
Email: dou_ozaki@nm.maff.go.jp

Motoi SAKAMURA

Principal Officer
Kobe Plant Protection Station
Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
1-1, Hatoba-cho, Chuou-ku
Kobe
Phone: +81 78 331 1350
Fax: +81 78 391 1757
Email: sakamuram@pps.go.jp

Hiroshi YOKOCHI

Deputy Director, Plant Protection Division
Food Safety and Consumer Affairs Bureau
Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
1-2-1, Kasumigaseki, Chiyoda-ku
Tokyo

JORDAN - JORDANIE - JORDANIA

Representative

Mohammad Rabah KATBEH BADER
Head
Phytosanitary Division
Ministry of Agriculture
Amman
Phone: +962 795895691
Email: Katbehbader@moa.gov.jo

KENYA

CPM Chairperson

Chagema John KEDERA
Managing Director
Kenya Plant Health Inspectorate Service
Oloolua Ridge, Karen
Nairobi
Phone: +254 020 882308; 884545; 882933
Fax: +254 020 882265; 3536171/2; 3536175
Email: director@kephis.org

Representative

Mr Abed KAGUNDU
Officer in Charge - Quarantine
Kenya Plant Health Inspectorate Service
Oloolua Ridge, Karen
P.O. Box 49592
Nairobi 00100

**LAO PEOPLE'S DEMOCRATIC REPUBLIC -
RÉPUBLIQUE DÉMOCRATIQUE
POPULAIRE LAO - REPÚBLICA
DEMOCRÁTICA POPULAR LAO**

Representative

Phaydy PHIXAYSARAKHAM
Director
Plant Quarantine Division
Department of Agriculture
Ministry of Agriculture and Forestry
Lane Xang Avenue, Patuxay Square
P.O. Box 811
Vientiane
Phone: +856 21 412350
Fax: +856 21 412349
Email: doag@laotel.com; phaydy8@yahoo.com

LATVIA - LETTONIE - LETONIA

Representative

Ringolds ARNITIS
State Plant Protection Service
Republikas Lauk 2
Riga, LV-1981
Phone: +371 67027098
Fax: +371 67027302
Email: ringolds.arnitis@vaad.gov.lv

LEBANON - LIBAN - LÍBANO

Représentant

Charles ZARZOUR
Chef, Département d'Exportation, d'Importation
et de la Quarantine Agricole
Ministère de l'agriculture
Rue des Ambassades
Bir Hassan, Henri Chehab Caserne
Beyrouth
Phone: +961 3 666676
Fax: +961 1849635
Email: chzr@vitesseracing.com;
czarzour@agriculture.gov.lb

LIBERIA - LIBÉRIA

Representative

Peter N. KORVAH
Deputy Minister
Technical Services
Ministry of Agriculture
P.O. Box 10-9010
1000 Monrovia

**LIBYAN ARAB JAMAHIRIYA -
JAMAHIRIYA ARABE LIBYENNE -
JAMAHIRIJA ÁRABE LIBIA**

Representative

Bashir Otman GSHERA
Director
Locust and Agricultural Pests Control Center
Tripoli
Phone: +218 21 4626722
Fax: +218 21 3613936
Email: bashir_gshera@yahoo.com

Alternate(s)

Omar Essyah EKILANI
Phone: +218 927918505
Email: oalkilany@yahoo.co.uk

Abdulmagid Ibrahim FAZZANI
Phone: +218 925457470
Email: Alfzani-2000@yahoo.com

Mr Hesham HUWISA

LITHUANIA - LITUANIE - LITUANIA

Representative

Edmundas MORKEVICIUS
Head
State Plant Protection Service
Kalvariju St. 62
09304 Vilnius
Phone: +370 5 2752750
Fax: +370 5 2752128
Email: vaated@vaat.lt

Alternate(s)

Ms Regina GIRDVAINYTE
Deputy Permanent Representative to FAO
Embassy of the Republic of Lithuania
Viale di Villa Grazioli, 9
Rome, Italy
Phone: +39 06 8559052
Fax: +39 06 8559053
Email: reginag@zum.lt

MADAGASCAR

Représentant

Jean Armand RANDRIAMAMPIANINA
 Chef
 Service de la Quarantaine
 Direction de la Santé Animale et du
 Phytosanitaire
 Ministère de l'agriculture, de l'élevage et de la pêche
 Nanisána-ladiambola
 Antananarivo 101
 Phone: +261 20 2241678
 Email: sqi_jar@yahoo.fr; sq@maep.gov.mg

MALAWI

Representative

Charles T. KISYOMBE
 Deputy Director
 Agricultural Research Services Headquarters
 Ministry of Agriculture and Food Security
 P.O. Box 30779 - Capital City
 Lilongwe 3
 Phone: +265 9337618
 Fax: +265 1707374
 Email: ctkisyombe@yahoo.co.uk

Alternate(s)

Charles SINGANO
 Plant Protection Officer
 Bvumbwe Agricultural Research Station
 P.O. Box 5784
 Limbe
 Phone: +265 9 307474
 Fax: +265 1 471323
 Email: chasinga2001@yahoo.co.uk

MALAYSIA - MALAISIE - MALASIA

Representative

Sulaiman bin Md. ZAIN
 Deputy Director-General of Agriculture
 Department of Agriculture
 Level 17, Lot 4G2, Presint 4
 Pusat Pentadbiran Kerajaan Persekutuan
 62632 Putrajaya
 Phone: +603 88703005; 88703006
 Fax: +603 88888284

Alternate(s)

Amri BIN ISMAIL
 Embassy of Malaysia
 Via Nomentana, 297
 00162 Rome, Italy

Johari RAMLI

Agricultural Attaché and Alternate Permanent
 Representative to FAO
 Embassy of Malaysia
 Via Nomentana 297
 00162 Rome
 Phone: +39 068419296; 068411339
 Fax: +39 068555110
 Email: joharis5@hotmail.com

Kin San YIP

Principal Assistant Director of Agriculture
 Department of Agriculture Sabah
 Enforcement and Crop Protection Section
 Aras 1, Wisma Pertanian Sabah
 Phone: +603 6 088 283264
 Fax: +603 6 088 239046
 Email: KinSan.Yip@sabah.gov.my

MALDIVES - MALDIVAS

Representative

Ibrahim SHAREEF
 Deputy Director
 Ministry of Fisheries, Agriculture and Marine
 Resources
 Ghaazee Building, Ameer Ahmed Magu
 Malé
 Phone: +960 3322625
 Fax: +960 3326558
 Email: ibrahim.shareef@fishagri.gov.mv

MALI - MALÍ

Suppléant(s)

Abdramane SIBIDE
 Chef
 Division Législation et Contrôle Phytosanitaire
 Direction Nationale de l'Agriculture
 Ministère de l'agriculture
 B.P. 1098
 Bamako
 Phone: +223 222 2877
 Fax: +223 222 4036
 Email: abdramanesidibe@hotmail.com

Mme Fanta Diallo TOURE

Chef
 Office de la Protection des Végétaux
 Ministère de l'agriculture
 B.P. 281
 Bamako
 Phone: +223 222 24 04; 222 80 24
 Fax: +223 222 48 12
 Email: tourefantadiallo@hotmail.com

MALTA - MALTE

Representative

Ms Marica GATT
 Director, Plant Health
 Plant Health Department
 Plant Biotechnology Center
 Annibale Preca Street
 Lija, LJA 1915
 Phone: +356 2339 7201
 Fax: +356 2143 3112
 Email: marica.gatt@gov.mt

MAURITANIA - MAURITANIE

Représentant

Aly OULD HAIBA
 Ambassadeur
 Ambassade de la République islamique de
 Mauritanie
 Via Paisiello, 26 Int. 5
 00198 Rome, Italie
 Email: ouldhaiba68@yahoo.fr

Suppléant(s)

Mme Marièm MINT MOHAMED AHMEDOU
 Premier Conseiller
 Ambassade de la République islamique de
 Mauritanie
 Via Paisiello, 26 Int. 5
 00198 Rome, Italie

Moussa Mamadou SOW
 Point de Contact Officiel de la CIPV
 Direction de l'Agriculture
 B.P. 180
 Nouakchott
 Phone: +222 5257879; 660 4424
 Fax: +222 5241992
 Email: m_dioolo@yahoo.fr;
 mamadoudioolosow@gmail.com

MAURITIUS - MAURICE - MAURICIO

Representative

Ms Neeta Rye LECKRAZ
 Principal Research and Development Officer
 Ministry of Agro Industry and Fisheries
 National Plant Protection Office
 Réduit
 Phone: +230 464 4872
 Fax: +230 465 9591
 Email: moa-pathology@mail.gov.mu

Alternate(s)

Denis CANGY
 Embassy of the Republic of Mauritius
 Alternate Permanent Representative
 c/o Consulate of the Republic of Mauritius
 Via G.B. Morgagni 6/A
 00161 Rome, Italy

MEXICO - MEXIQUE - MÉXICO

Representante

Javier TRUJILLO ARRIAGA
 Director General
 Secretaría de Agricultura, Ganadería,
 Desarrollo Rural, Pesca y Alimentación
 G. Pérez Valenzuela no. 127
 Viveros de Coyoacán
 Ciudad de México
 Phone: +52 55 50903000 ext. 51323
 Fax: +52 55 36268434
 Email: trujillo@senasica.sagarpa.gob.mx

Suplente(s)

Victor FLORES
 Representante Permanente Alterno
 Embajada de los Estados Unidos Mexicanos
 Via Lazzaro Spallanzani, 16
 Roma, Italia

Mario PUENTE RAYA
 Director, Regulación Fitosanitaria
 Secretaría de Agricultura, Ganadería,
 Desarrollo Rural, Pesca y Alimentación
 G. Pérez Valenzuela no. 127
 Viveros de Coyoacán
 Ciudad de México
 Phone: +52 55 545147
 Fax: +52 55 56580696
 Email: mpuente@senasica.sagarpa.gob.mx

MOLDOVA

Representative

Mme Tatiana BUJNITA-TRICOLICI
 Spécialist
 Inspectorat Principal d'Etat pour la Quarantaine
 Phitosanitaire
 Rue Ialoveni 100 B
 2070 Chisinau
 Phone: +373 22 284419; 069552727
 Fax: +373 22 284419
 Email: fitotat@yahoo.fr

Alternate(s)

Mme Elena GUBSCAIA
 Inspectorat Principal d'Etat pour la Quarantaine
 Phytosanitaire
 Rue Ialoveni 100 B
 2070 Chisinau

MOROCCO - MAROC - MARRUECOS

Représentant

Mekki CHOUIBANI
 Chef
 Division des contrôles techniques et phytosanitaires
 Ministère de l'agriculture et de la pêche maritime
 Avenue Hassan II Km4, Station Dbagh
 Rabat
 Phone: +212 37299931
 Fax: +212 37297544
 Email: chouibani@yahoo.fr

MYANMAR

Representative

U Myo NYUNT
 Manager
 Myanmar Agriculture Service
 Ministry of Agriculture and Irrigation
 Bayintnaung Road
 Gyogon, Insein
 Phone: +95 1 644214
 Fax: +95 1 644019
 Email: ppmas.moai@mptmail.net.mm

NEPAL - NÉPAL

Representative

Suroj POKHREL
 Director
 Plant Protection Directorate
 Department of Agriculture
 Ministry of Agriculture and Cooperatives
 Singh Durbar
 Kathmandu

**NETHERLANDS - PAYS-BAS - PAÍSES
BAJOS**

Representative

Harmen HARMSMA
 Director
 Plant Protection Service of the Netherlands
 Ministry of Agriculture, Nature and Food
 Quality
 P.O. Box 9102
 7600 HC Wageningen
 Phone: +31 317496600
 Fax: +31 317421701
 Email: h.a.harmsma@minlnv.nl

Alternate(s)

Ms Iris FAASSEN
 Manager International Phytosanitary Affairs
 Department of Agriculture
 Ministry of Agriculture, Nature and Food Quality
 P.O. Box 20401
 2500 EK The Hague
 Phone: +31 703785712
 Fax: +31 703786156
 Email: i.faassen@minlnv.nl

Ms Mennie GERRITSEN-WIELARD
 Senior Staff Officer Phytosanitary Affairs
 Department of Agriculture
 Ministry of Agriculture, Nature and Food Quality
 P.O. Box 20401
 2500 EK The Hague
 Phone: +31 703785782
 Fax: +31 703786156
 Email: m.j.gerritsen@minlnv.nl

Corné VAN ALPHEN
 Senior Staff Officer Phytosanitary Affairs
 Department of Agriculture
 Ministry of Agriculture, Nature and Food Quality
 P.O. Box 20401
 2500 EK The Hague
 Phone: +31 70 3785552
 Fax: + 31 70 3786156
 Email: c.a.m.van.alphen@minlnv.nl

Ton VAN ARNHEM
 Division Chief
 International Phytosanitary Affairs
 Department of Agriculture
 Ministry of Agriculture, Nature and Food
 Quality
 P.O. Box 20401
 2500 EK Den Haag
 Phone: +31 70385094
 Fax: +31 70386156
 Email: a.c.van.arnhem@minlnv.nl

**NEW ZEALAND - NOUVELLE-ZÉLANDE -
NUEVA ZELANDIA**

Representative

John HEDLEY
 Principal Adviser
 International Coordination, MAF Biosecurity
 Ministry of Agriculture and Forestry
 Pastoral House, 25 The Terrace
 P.O. Box 2526
 Wellington
 Phone: +64 4 8940428; 29 8940428
 Fax: +64 894 0731
 Email: john.hedley@maf.govt.nz

Alternate(s)

Peter THOMSON
Director
Post Border, MAF Biosecurity
Ministry of Agriculture and Forestry
Pastoral House, 25 The Terrace
P.O. Box 2526
Wellington
Phone: +64 4 8940353; 29 8940353
Fax: +64 4 8940728
Email: peter.thomson@maf.govt.nz

NICARAGUA

Representante

Sra Monica ROBELO RAFFONE
Embajadora
Representante Permanent ante la FAO
Embajada de la República de Nicaragua
Via Brescia, 16
Roma, Italia
Phone: +39 06 8414693
Email: embanicitalia@hotmail.com

NIGER - NÍGER

Suppléant(s)

Dogo ISSOUFOU
Chef de service Législation et Réglementation
Phytoprotecteurs
Protection des Végétaux
Ministère du Développement Agricole
B.P. 323
Niamey
Phone: +227 20742556
Fax: +227 20741983
Email: dpv@intnet.ne

NIGERIA - NIGÉRIA

Representative

Mamman MAGAJI
Executive Director
Nigeria Agriculture Quarantine Service
Federal Ministry of Agriculture and Water
Resources
Area 11, Garki - P.M.B. 135
Abuja
Phone: +80 36770158
Email: magajimamm@yahoo.com;
nvqs_ngr@yahoo.com

Alternate(s)

Ms S.O. ONWUADUEGBO
Head
Nigeria Agricultural Quarantine Service
Email: nvqs_ngr@yahoo.com

NIUE - NIOUÉ

Representative

Ms Crispina F. KONELO
Senior Plant Protection and Quarantine Officer
IPPC NPPO
P.O. Box 74
Department of Agriculture, Forestry and
Fisheries
Alofi
Phone: +683 4032
Fax: +683 4079
Email: npo_niue@mail.gov.nu

NORWAY - NORVÈGE - NORUEGA

Representative

Ms Katrine RØED MEBERG
Adviser/Dr.scient.
Department of Food Policy
Ministry of Agriculture and Food
P.O. Box 8007 Dep.
0030 Oslo
Email: katrineb.meborg@lmd.dep.no

Alternate(s)

Ms Hilde PAULSEN
Senior Adviser
Norwegian Food Safety Authority
P.O. Box 383
Phone: +47 64944346
Fax: +47 23217001
Email: hilde.paulsen@mattilsynet.no

OMAN - OMÁN

Representative

Sulaiman AL-TOUBI
Director of Plant Quarantine Department
Ministry of Agriculture
Muscat
Phone: +968 24698937
Fax: +968 24692069
Email: saltoubi@maf.gov.om

Alternate(s)

Rasmi MAHMOUD
Adviser
Embassy of the Sultanate of Oman
Via della Camilluccia, 625
00135 Rome, Italy

PAKISTAN - PAKISTÁN

Alternate(s)

Allah RAKHA ASI
Adviser
Director General
Department of Plant Protection

PANAMA - PANAMÁ

Representante

Olehg AGUILAR
Subdirector Nacional
Representante de la Organización Nacional de
Protección Fitosanitaria
Tocumen, Río Tapia
Ciudad de Panamá
Phone: +507 266 4803
Fax: +507 290 6710
Email: oaguilar@mida.gob.pa

Suplente(s)

Humberto BERMÚDEZ
Director Nacional de Normas para la
Importación de Alimentos de la Utoridad
Panameña de Seguridad de Alimentos
(AUPSA)

Dario B. GORDÓN
Punto Focal ante la CIPF
Tocumen, Río Tapia
Ciudad de Panamá
Phone: +507 266 4803
Fax: +507 290 6710
Email: dgordon@mida.gob.pa

Anselmo GUERRA
Secretario General
Autoridad Panameña de Seguridad de Alimentos

Horacio MALTEZ
Representante Permanente Adjunto ante la FAO
Representación Permanente de la República de
Panamá ante la FAO
Viale Regina Margherita, 239 - piso 4
00198 Roma, Italia

Gilberto REAL
Administrador General
Autoridad Panameña de Seguridad de
Alimentos (AUPSA)

Rubén SERRACÍN
Director Ejecutivo
Cuarentena Agropecuaria
Ministerio de Agricultura de Panama
Calle Manuel E. Melo, 576
Apartado 5390

**PAPUA NEW GUINEA - PAPOUASIE-
NOUVELLE-GUINÉE - PAPUA NUEVA
GUINEA**

Alternate(s)

Pere KOKOA
Chief Plant Protection Officer
National Agriculture Quarantine & Inspection
Authority
P.O. Box 741
Port Moresby
Phone: +675 325 9977
Fax: +675 325 9310
Email: cqoplant@online.pg

PARAGUAY

Representante

Ernesto Raul GALLIANI GRANADA
Director Dirección de Protección
Servicio Nacional de Calidad y Sanidad Vegetal
y de Semillas (SENAVE)
Entre Humaita n. 145, (calle) Nuestra Señora de
la Asunción e Independencia Nacional
Edificio Planeta 1 - Piso 2
Asunción
Phone: +595 21 445769; 441491
Fax: +595 21 441491
Email: secretaria-general@senave.gov.py;
proteccionvegetal@senave.gov.py

Suplente(s)

Sra Liz CORONEL
Representación Permanente de Paraguay ante los
Organismos Internacionales con sede en Roma
Embajada de la República del Paraguay
Via Firenze, 43 Scala A, Int 17
Roma, Italia

Sra Natalia TOLEDO BARBOZA
Jefa
Departamento de Cuarentena Vegetal
Servicio Nacional de Calidad y Sanidad Vegetal
y de Semillas (SENAVE)
Humaita n. 145, (entre) Nuestra Sra. de la
Asunción e Independencia Nacional
Edificio Planeta 1 - Piso 2
Asunción
Phone: +595 21445769, +595 21441491
Fax: +595 21441491
Email: cuarentena_vegetal@senave.gov.py

PERU - PÉROU - PERÚ

Representante

Sra Gianinna ASTOLFI
Segunda Secretaria
Representante Permanente Alterno
Embajada de la República del Perú
Via Francesco Siacci, 2/B, Int. 5
Roma, Italia

Suplente(s)

Sra Vilma GUTARRA GARCIA
Especialista en Cuarentena Vegetal
Servicio Nacional de Sanidad Agraria
Av. La Molina 1915
Lima
Phone: +511 3133300 Anexo 2042
Email: vgutarra@senasa.gob.pe

Manuel ÁLVAREZ
Consejero, Representante Permanente Adjunto
ante la FAO
Embajada de la República del Perú
Via Francesco Siacci, 2/B, Int. 5
Roma, Italia

PHILIPPINES - FILIPINAS

Representative

Larry R. LACSON
Chief
Plant Quarantine Service
Bureau of Plant Industry
692 San Andres Street
Malate, Manila
Phone: +632 404 0409
Email: lacsonlr@yahoo.com

POLAND - POLOGNE - POLONIA

Representative

Piotr WŁODARCZYK
Lublin Voivodeship Inspector
State Plant Health and Seed Inspection Service
ul. Diamentowa 6
20 -447 Lublin
Phone: +48 81 7440326
Fax: +48 81 7447363
Email: wi-lublin@piorin.gov.pl

PORTUGAL

Representative

Antonio PACHECO
Expert
Ministry of Agriculture, Rural Development
and Fisheries
DGADR, Tapada da Ajuda, Edificio 1
Lisbon
Phone: +351 21 3613247
Fax: +351 21 3613277
Email: antoniopacheco@dgadr.pt

REPUBLIC OF KOREA - RÉPUBLIQUE DE CORÉE - REPÚBLICA DE COREA

Representative

Chang Yong PARK
Director
National Plant Quarantine Service
Ministry for Food, Agriculture, Forestry and
Fisheries
433-1, Anyang 6-dong
Mana-Gu, Anyang
Phone: +82 31 4451223
Fax: +82 31 4456934
Email: cypark@npqs.go.kr

Alternate(s)

Young-chul JEONG
Deputy Director
National Plant Quarantine Service
Ministry for Food, Agriculture, Forestry and
Fisheries
Anyang 6-Dong, Anyang
Phone: +82 31 446 1926
Fax: +82 31 445 6934
Email: ycjeong@npqs.go.kr

Ms Kyu-Ock YIM

Researcher
National Plant Quarantine Service
Ministry for Food, Agriculture, Forestry and
Fisheries
433-1 Anyang 6-ong
Manan-gu, Anyang
Phone: +82 31 446 1926
Fax: +82 31 445 6934
Email: koyim@npqs.go.kr

ROMANIA - ROUMANIE - RUMANIA

Représentant

Ms Elena LEAOTA
 Director
 Phytosanitary National Agency
 B.dul. Carol 24
 Bucarest
 Phone: +40 21 3072386
 Fax: +40 213072485
 Email: elena.leaota@mail.anf.maa.ro

Suppléant(s)

Ms Florica GOGU
 Director
 Central Laboratory of Phytosanitary Quarantine
 11 Afumati St
 Voluntari, Ilfov
 Phone: +40 21 2703254
 Fax: +40 21 2703254
 Email: gogu.florica@lccf.ro

RUSSIAN FEDERATION - FÉDÉRATION DE RUSSIE - FEDERACIÓN DE RUSIA

Representative

Nikolay TRYAKHOV
 Deputy Head
 Phytosanitary Surveillance and Surveillance in
 the Field of Grain and Grain Products Quality
 and Safety Department
 Federal Service for Veterinary and
 Phytosanitary Surveillance
 Orlikov per. 1/11
 107139 Moscow
 Phone: +7 495 9754992
 Fax: +7 495 6076602
 Email: skupova@yandex.ru

Alternate(s)

Ms Renata KAMALOVA
 Head
 Division for International Relations
 Federal State Enterprise
 "All-Russian Plant Quarantine Centre"
 32, Pogranichnaya street, P. Bykovo
 2, Ramenski Region
 140150 Moscow oblast
 Phone: +7 915 1951045
 Fax: +7 495 6078046
 Email: litprince@yandex.ru

SAINT VINCENT AND THE GRENADINES - SAINT-VINCENT-ET-LES GRENADINES - SAN VICENTE Y LAS GRANADINAS

Representative

Reuben ROBERTSON
 Chief Agricultural Officer
 Ministry of Trade and Agriculture
 Richmond Hill
 Kingstown

SAMOA

Representative

Pelenato FONOTI
 Assistant Chief Executive Officer
 Quarantine Division
 Ministry of Agriculture and Fisheries
 Government Building
 Apia
 Phone: +685 22561; 22562; 22564
 Fax: +685 24576
 Email: maffm@lesamoa.net

SAO TOME AND PRINCIPE - SAO TOMÉ-ET-PRINCIPE - SANTO TOMÉ Y PRÍNCIPE

Représentant

Alvaro Costa VILA NOVA
 Chef Département Protection des Plantes
 Direction Agricole
 Ministère de l'Agriculture
 B.P. 309
 Sao Tomé
 Phone: +239 225381; 904925
 Email: vilanovalvaro@yahoo.com.br;
 novalvaro@cstome.net

SAUDI ARABIA - ARABIE SAOUDITE - ARABIA SAUDITA

Representative

Fahad bin Mohammed AL SAQAN
 Director-General Plant Protection Department
 Ministry of Agriculture
 Riyadh

Alternate(s)

Solaiman bin Abdallah AL SAWI
 Agricultural Researcher
 Plant and Animal Quarantine Department
 Ministry of Agriculture
 Riyadh

SENEGAL - SÉNÉGAL

Représentant

Mame Ndéné LO
Ingénieur Agronome
Directeur de la Protection des Végétaux
Ministère de l'agriculture, des biocarburants et
de la sécurité alimentaire
Phone: +221 8340397
Fax: +221 8342854
Email: dvp1@orange.sn

SEYCHELLES

Representative

Randy STRAVENS
Senior Laboratory Technologist
Plant Protection Services Section
Department of Natural Resources
Ministry of Environment and Natural Resources
Victoria
Email: plantpro@seychelles.net;
rs25goal@hotmail.com

SLOVAKIA - SLOVAQUIE - ESLOVAQUIA

Representative

Ms Katarina BENOVSKA
Plant Commodities Department
Ministry of Agriculture
Dobrovicova 12
812 66 Bratislava 1
Phone: +421 259266357
Fax: +421 25966358
Email: katarina.benovska@land.gov.sk

Alternate(s)

Milan KOVÁČ
Permanent Representative to FAO
Embassy of the Slovak Republic
Via dei Colli della Farnesina, 144/6
Rome, Italy

SLOVENIA - SLOVÉNIE - ESLOVENIA

Representative

Ms Vlasta KNAPIC
Head of Plant Health Division
Ministry of Agriculture, Forestry and Food
Phytosanitary Administration of the Republic of
Slovenia
Einspielerjeva 6
SI-1000 Ljubljana
Phone: +386 1 3094 379
Fax: +386 1 3094 335
Email: Vlasta.Knapic@gov.si

Alternate(s)

Antonio ATAZ
Council of the European Union
General Secretariat
DG B II Agriculture
Bureau 40 GM 36, Justus Lipsius building
Rue de la Loi, 175
1048 Bruxelles
Belgium
Phone: +32 2 281 4964
Fax: +32 2 281 9425
Email: antonio.ataz@consilium.europa.eu

Ms Jozica Jerman CVELBAR
Head of Phytosanitary Inspection
Inspectorate of Agriculture, Forestry and Food
Ministry of Agriculture, Forestry and Food
Parmova 33
SI-1000 Ljubljana
Phone: +386 1 43 45 700
Fax: +386 1 43 45 717
Email: jozi.cvelbar@gov.si

Ms Alenka GRIVEC
Ministry of Agriculture, Forestry and Food
Phytosanitary Administration of the Republic of
Slovenia
Einspielerjeva 6
SI-1000 Ljubljana
Phone: +386 1 3094 379
Fax: +386 1 3094 335
Email: alenka.grivec@gov.si

Ms Alenka PIVK
Inspectorate for Agriculture, Forestry and Food
Ministry of Agriculture, Forestry and Food
Parmuva 33
SI-1000 Ljubljana
Phone: +386 1 4345700
Email: alenka@pivk@gov.si

SOUTH AFRICA - AFRIQUE DU SUD - SUDÁFRICA

Representative

Ms Alice P. BAXTER
Deputy Director
International Plant Health Matters
Directorate Plant Health
Private Bag X14
0031 Gezina
Pretoria
Phone: +27 12 3196114
Fax: +27 12 3196580
Email: AliceB@nda.agric.za;
NPPOZA@nda.agric.za

Alternate(s)

Nolan AFRICANDER
Deputy Director
National Plant Health Matters
Directorate Plant Health
Department of Agriculture
Private Bag X5015
7599 Stellenbosch
Phone: +27 21 8091625;00
Fax: +27 21 8832570
Email: NolanA@nda.agric.za

Ms Njabulo NDULI
Councillor; Agricultural Affairs
Embassy of South Africa
Agricultural Section
Via Tanaro 14
00198 Rome, Italy
Phone: +39 06 85254239
Fax: +39 06 85254224
Email: agriculture@sudafrica.it

SPAIN - ESPAGNE - ESPAÑA

Representante

Sra Cristina CLEMENTE MARTÍNEZ
Subdirectora General de Agricultura Integrada y
Sanidad Vegetal
C/Alfonso XII, n. 62
28014 Madrid
Phone: +34 91 3478243
Fax: +34 91 3478248
Email: cclement@mapya.es

Suplente(s)

José Maria COBOS SUÁREZ
Subdirector General Adjunto de Agricultura
Integrada y Sanidad Vegetal
C/Alfonso XII, n. 62
28014 Madrid
Phone: +34 91 3478281
Fax: +34 91 3478248
Email: jcobossu@mapya.es

Ignacio FONTANEDA
Técnico de la Representación Permanente ante
la FAO y el PMA
Embajada de España
Largo dei Lombardi, 21
Roma, Italia

Alberto LÓPEZ GARCÍA
Representante Permanente Adjunto ante la FAO
y el PMA
Embajada de España
Largo dei Lombardi, 21
Roma, Italia

Sra Belén MARTÍNEZ MARTÍNEZ

Jefe
Servicio de Exportación a Países Terceros
C/Alfonso XII, n. 62
28014 Madrid
Phone: +34 91 3478256
Fax: +34 91 3478248
Email: bmartin@mapya.es

Angel OROZCO GÓMEZ
Representante Permanente Alternante ante la FAO
y el PMA
Embajada de España
Largo dei Lombardi, 21
Roma, Italia

SRI LANKA

Representative

Hemathilake MUTHUKUDARACHCHI
Acting Director
Seed Certification & Plant Protection Centre
Department of Agriculture
P.O. Box 74
Gannoruwa, Peradeniya
Phone: +94 081 2388226; 2388044; 2388494
Fax: +94 081 2388077; 2388490
Email: scppe@sltnet.lk; pgrc@sltnet.lk

SUDAN - SOUDAN - SUDÁN

Representative

Khidir Gibril MUSA
Director General
Plant Protection Directorate
Phone: +249 185337482
Fax: +249 185339423
Email: khidirigibrilmusa@yahoo.com

SURINAME

Representative

Ms Anuradha Malti MONORATH
Head Plant Protection and Quality Control
Division/Chief Plant Quarantine Officer
Ministry of Agriculture, Animal Husbandry and
Fisheries
Kankantriestraat nr.9
Paramaribo
Phone: +597 402 965; 402 040
Fax: +597 403 912
Email: ppsur@r.net; angmonorath@yahoo.com

SWAZILAND - SWAZILANDIA

Representative

Similo MAVIMBELA
 Officer in Charge
 Phytosanitary Service
 Ministry of Agriculture and Cooperatives
 Malkerns Research Station
 P.O. Box 4
 Malkerns M204
 Phone: +268 5274071
 Fax: +268 5274070
 Email: mrs@realnet.co.sz

SWEDEN - SUÈDE - SUECIA

Representative

Ms Marianne SJÖBLOM
 Senior Administrative Officer
 Animal and Food Division
 Ministry of Agriculture
 Fredsgatan 8
 SE 103 33 Stockholm
 Phone: +46 8 4051121
 Fax: +46 8 206496
 Email: marianne.sjoblom@agriculture.ministry.se

SWITZERLAND - SUISSE - SUIZA

Représentant

Hans DREYER
 Responsable
 Section Certification, protection des végétaux et
 des variétés
 Office fédéral de l'agriculture OFAG
 Mattenhofstrasse 5
 CH-3003 Berne
 Phone: +41 31 3222692
 Fax: +41 31 3222634
 Email: hans.dreyer@blw.admin.ch

Suppléant(s)

François PYTHOUD
 Responsable
 Section Agriculture durable internationale
 Office fédéral de l'agriculture OFAG
 Mattenhofstrasse 5
 CH-3003 Berne
 Phone: +41 31 323 44 45
 Fax: +41 32 322 26 34
 Email: françois.pythoud@blw.admin.ch

SYRIAN ARAB REPUBLIC - RÉPUBLIQUE ARABE SYRIENNE - REPÚBLICA ÁRABE SIRIA

Representative

Abdul hakim MOHAMMAD
 Ph.d (Entomologist)
 Director of Plant Protection Directorate
 Ministry of Agriculture and Agrarian Reform
 Al-Abed Street
 Damascus
 Phone: +963 944369075; 112220187
 Fax: +963 1144676231
 Email: dppsyria@aloola.sy;
 wekayaham@yahoo.com

THAILAND - THAÏLANDE - TAILANDIA

Representative

Ms Oratai SILAPANAPAPORN
 Director
 Office of Commodity and System Standards
 National Bureau of Agricultural Commodity
 and Food Standards
 Ministry of Agriculture and Cooperatives
 50 Phaholyotin Rd. Chatuchak
 Bangkok 10900
 Phone: +66 2 5613390
 Fax: +66 2 5613373
 Email: oratai@acfs.go.th

Alternate(s)

Ms Sairak CHAILANGGAR
 First Secretary of Agriculture
 Office of the Agricultural Affairs Royal Thai
 Embassy
 Via Cassia 929, Villino M
 Rome, Italy
 Phone: +39 06 30363687
 Fax: +39 06 30312700
 Email: Sairkap@hotmail.com

Ms Oratai EUATRAKOOL
 Senior Agricultural Scientist
 Agricultural Regulatory
 Office of Department of Agriculture
 Ministry of Agriculture and Cooperatives
 50 Phaholyotin Rd. Chatuchak
 Bangkok 10900
 Phone: +66 2 5798576
 Fax: +66 2 5798576
 Email: orataie@hotmail.com

Ms Tritaporn KHOMAPAT
Minister Agriculture
Permanent Representative to FAO
Office of Agricultural Affairs
Royal Thai Embassy
Via Cassia 929 Villino M
Rome, Italy
Phone: +39 06 30363687
Fax: +39 06 30312700
Email: thagri.rom@flashnet.it

Ms Tasanee PRADYABUMRUNG
Standards Officer
National Bureau of Agricultural Commodity
and Food Standards
Ministry of Agriculture and Cooperatives
50 Phaholyotin Rd. Chatuchak
Bangkok 10900
Phone: +66 2 6512277
Fax: +66 2 5613357
Email: tasanee@acfs.go.th

Surapol YINSAWAPUN
Senior Agricultural Scientist
Plant Protection Research and Development
Office
Department of Agriculture
Ministry of Agriculture and Cooperatives
50 Phaholyotin Rd. Chatuchak
Bangkok 10900
Phone: +66 2 9406670
Fax: +66 2 5610744
Email: syin@doa.go.th

TOGO

Représentant
Yawo Sêfe GOGOVOR
Chef
Division du Contrôle Phytosanitaire
Direction de l'Agriculture
Ministère de l'agriculture, de l'élevage et de la
pêche
B.P. 1263
Lomé
Phone: +228 2226125; 9090713
Fax: +228 2226105; 2502493
Email: gogovor@yahoo.fr

TUNISIA - TUNISIE - TÚNEZ

Représentant
Abdelaziz CHEBIL
Directeur de la Défense des Cultures
Responsable d'échange d'informations
Ministère de l'agriculture et des ressources
hydrauliques
30 rue Alain Savary
Tunis 1002
Phone: +216 71840452
Fax: +216 71784419
Email: chebilabdelaziz@yahoo.fr

Suppléant(s)
Abdelhamid ABID
Conseiller
Ambassade de la République tunisienne
Via Asmara, 7
Rome, Italie

TURKEY - TURQUIE - TURQUÍA

Representative
Hikmet ER
National IPPC Contact Point
General Directorate of Protection and Control
Ministry of Agriculture and Rural Affairs
Akay cad. no. 3, Bakanliklar
Ankara
Phone: +90 312 4180521
Fax: +90 312 4174176
Email: her@kkgm.gov.tr

Alternate(s)
Birol AKBAS
Plant Protection Central Research Institute
Gayret Mah. Fatih Sultan Mehmet Bulvari no. 66
P.O. Box 49
06172 Yenimahalle
Ankara
Phone: +90 312 3445943 ext. 103
Fax: +90 312 3151531
Email: birol_akbas@zmmae.gov.tr;
birolakbas40@hotmail.com

UGANDA - OUGANDA

Representative

Komayombi BULEGEYA
 Commissioner, Crop Protection
 Ministry of Agriculture, Animal Industry and
 Fisheries
 P.O. Box 102
 Entebbe
 Phone: +256 414 320115
 Fax: +256 414 320642
 Email: kbulegeya@yahoo.co.uk

Alternate(s)

Deo RWABITA
 Ambassador
 Embassy of the Republic of Uganda
 Via Lungotevere dei Mellini, 44
 00193 Rome, Italy
 Phone: +39 334803366

**UNITED ARAB EMIRATES - ÉMIRATS
 ARABES UNIS - EMIRATOS ÁRABES
 UNIDOS**

Representative

Mr Mohammed Mohammad Rashid AL-NAGHI
 Ministry of Environment and Water
 P.O. Box 10811
 Khortrakkan
 Phone: +97 192444721
 Fax: +97 192446668
 Email: mohd_alnaghi@hotmail.com

**UNITED KINGDOM - ROYAUME-UNI -
 REINO UNIDO**

Representative

Stephen ASHBY
 Plant Health Strategy and Bee Health Branch
 Plant Health Division
 Department for Environment, Food and Rural
 Affairs
 Foss House, King's Pool
 1-2 Peasholme Green
 York YO1 7PX
 Phone: +44 1904 455048
 Email: steve.ashby@defra.gsi.gov.uk

Alternate(s)

Paul BARTLETT
 Principal Plant Health Consultant
 Team 1, Room 02FA09A
 Central Science Laboratory
 Sand Hutton
 York YO41 1LZ
 Phone: +44 1904 462221
 Email: p.bartlett@csl.gov.uk

 Ms Jane CHARD
 Head, Plant Health Section
 Scottish Agricultural Science Agency
 Scottish Government
 Roddinglaw Road
 Edinburgh EH12 9FJ
 Phone: +44 131 244 8863
 Email: jane.chard@sasa.gsi.gov.uk

**UNITED REPUBLIC OF TANZANIA -
 RÉPUBLIQUE-UNIE DE TANZANIE -
 REPÚBLICA UNIDA DE TANZANÍA**

Representative

Ms Rose-Anne MOHAMED
 Head
 Plant Quarantine and Phytosanitary Services
 P.O. Box 9071
 Dar Es Salaam
 Phone: +255 22 2865642
 Fax: +255 22 2865642
 Email: rose_mohamed@yahoo.com;
 pps@kilimo.go.tz

**UNITED STATES OF AMERICA - ÉTATS-
 UNIS D'AMÉRIQUE - ESTADOS UNIDOS DE
 AMÉRICA**

Representative

Ms Rebecca BECH
 Deputy Administrator
 Plant Protection and Quarantine
 Animal and Plant Health Inspection Service
 US Department of Agriculture (USDA)
 Whitten Buildings
 14th Independence Ave. SW
 Washington, DC 20250
 Phone: +1 202 7205401
 Fax: +1 202 6900472

Alternate(s)

Ms Julia E. ALIAGA
 Director, International Phytosanitary Standards
 Programme
 Plant Protection and Quarantine
 Animal and Plant Health Inspection Service
 US Department of Agriculture (USDA)
 4700 River Road, Unit 140
 Riverdale, MD 20737
 Phone: +1 301 7340763
 Fax: +1 301 7347639
 Email: julie.e.aliaga@aphis.usda.gov

Paul EGGERT
 Associate Deputy Director
 Plant Protection and Quarantine
 Animal and Plant Health Inspection Service
 US Department of Agriculture
 Whitten Building
 147th Independence Ave. SW
 Washington, DC 20250

John GREIFER
 Associate Deputy
 International Services
 Animal and Plant Health Inspection Service
 US Department of Agriculture
 12th Independence Ave. SW
 Washington, DC 20250
 Phone: +1 202 7207677
 Fax: +1 202 6902861
 Email: john.k.greifer@aphis.usda.gov

Peter GROSSER
 USDA-APHIS Attaché
 U.S. Mission to the European Union
 Animal and Plant Health Inspection Service
 PSC 82
 Box 214
 Brussels, Belgium
 Phone: +32 2 508 2645
 Fax: +32 2 511 0918
 Email: Peter.M.Grosser@aphis.usda.gov

Narcy KLAG
 Deputy Director, Phytosanitary Issues
 Management
 Plant Protection and Quarantine
 Animal and Plant Health Inspection Service
 US Department of Agriculture (USDA)
 4700 River Road, Unit 140
 Riverdale, MD 20737
 Phone: +1 301 7348469
 Fax: +1 301 7347639
 Email: narcy.g.klag@usda.gov

Ms Mary Lisa MADELL
 Acting Director, SPS Management Team
 International Services
 Animal and Plant Health Inspection Service
 US Department of Agriculture (USDA)
 1400 Independence Ave. SW
 Washington, DC 20250
 Phone: +1 202 7207677
 Fax: +1 202 6902861
 Email: Mary.L.Madell@aphis.usda.gov

Steven SHNITZLER
 Director, Plant Division
 Office of Scientific and Technical Affairs, FAS
 Room 5957 USDA South Building
 Foreign Agricultural Service
 Washington, DC 20250
 Phone: +1 202 720 1353
 Fax: +1 202 690 3316
 Email: Steve.Shnitzler@fas.usda.gov

VANUATU

Representative

Tekon Timothy TUMUKON
 Principal Plant Protection Officer
 Department of Livestock and Quarantine
 Ministry of Agriculture, Quarantine, Forestry
 and Fisheries
 PMB 9095
 Port Vila
 Phone: +678 23519
 Fax: +678 23185
 Email: ttumukon@vanuatu.gov.vu;
 tumukontt@gmail.com

**VENEZUELA (BOLIVARIAN REPUBLIC OF)
 - VENEZUELA (RÉPUBLIQUE
 BOLIVARIENNE DU) - VENEZUELA
 (REPÚBLICA BOLIVARIANA DE)**

Representante

Dennys CAMEJO
 Dirección de Sanidad Vegetal
 Servicio Autónomo de Sanidad Agropecuaria
 Av. Francisco Solano
 Piso 12, Oficina SASA
 Sabana Grande, Municipio Libertador
 Caracas
 Phone: +58 212 7053436; 414 2761707
 Email: dennysacn@hotmail.com,
 dennysnader@yahoo.com

VIET NAM

Representative

Dam Quoc TRU
Deputy Director General
Plant Protection Department
Ministry of Agriculture and Rural Development
149 Ho Dac Di Street
Hanoi
Phone: +844 8518198
Fax: +844 5330043; 8574719
Email: trudq@fpt.vn

YEMEN - YÉMEN

Representative

Abdulla H. AL-SAYANI
Director
Plant Quarantine Department
General Directorate of Plant Protection
Ministry of Agriculture and Irrigation
P.O. Box 26
Sana'a
Phone: +967 1 563328
Fax: +967 1 562749
Email: p-quarantine@yemen.net.ye

ZAMBIA - ZAMBIE

Representative

Arundel SAKALA
Coordinator
Phytosanitary Service
Zambia Agriculture Research Institute
Mount Makulu Research Station
Private Bag 7
Chilanga
Phone: +260 1 278141; 278130
Email: zatidirector@zari.gov.zm,
inforinet@zari.gov.zm

Alternate(s)

Vincent SIMWINGA
Agricultural Research Officer
Mount Makulu Research Station
Private Bag 7
Chilanga

Albert CHALABESA
Deputy Director
Zambia Agriculture Research Institute
Mount Makulu Research Bureau
Private Bag 7
Chilanga
Phone: +260 1278213, +260 1278130
Email: chala@zamnet.zm

البلدان التي لها صفة مراقب

OBSERVER COUNTRIES (NOT Contracting parties) - PAYS OBSERVATEURS (NON PARTIES CONTRACTANTES) - PAÍSES OBSERVADORES (PARTES no contratantes)**ANGOLA**

Représentant

Carlos Alberto AMARAL
Conseiller
Représentant Permanent Suppléant auprès de la FAO
Ambassade de la République d'Angola
Via Druso, 39
Rome, Italie

Suppléant(s)

Mme Barbara FERNANDEZ CASAMAYOR
Ministère de l'Agriculture et Développement Rural
Rue Comandante Gika
C.P. 527
Luanda
Phone: +244 222321429
Email: bfernandez57@yahoo.com.br

Mme Laurinda Maria Rosa FERNANDO
Ministère de l'Agriculture et Développement Rural
Rue Comandante Gika
C.P. 527
Luanda
Phone: +244 222 321429; 927 503879
Email: laurindafernand@yahoo.com.br

GABON - GABÓN

Suppléant(s)

Louis Stanislas CHARICAUTH
Representant Permanent Suppleant
Ambassade de la République gabonaise
Via San Marino, 36-36A
00198 Rome, Italie

LESOTHO

Representative

Mr Esaiah TJELELE
Head, Plant Protection Section
Ministry of Agriculture and Food Security
Department of Agricultural Research
P.O. Box 829
Maseru 100
Phone: +266 22 312395
Fax: +266 22 310362
Email: etjelele@yahoo.co.uk

Alternate(s)

Mamosala Semakaleng SHALE
First Secretary
Embassy of the Kingdom of Lesotho
Via Serchio, 8
00198 Rome, Italy

MOZAMBIQUE

Representative

Armando Marcos COME
Head of Phytosanitary Inspection PQS
Ministry of Agriculture
P.O.Box. 1406, FPLM AV.
Phone: +258 826253529
Fax: +258 21460591
Email: armandocome@yahoo.com.br

SINGAPORE - SINGAPOUR - SINGAPUR

Representative

Keng Ho ONG
Deputy Director (Plant Health)
Agri-Food & Veterinary Authority
Phone: +65 6316 5181
Fax: +65 6316 1090
Email: ong_keng_ho@ava.gov.sg

ممثلو الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمراقبون من المنظمات الحكومية الدولية

REPRESENTATIVES OF UNITED NATIONS AND SPECIALIZED AGENCIES AND OBSERVERS
FROM INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

REPRESENTANTS DES NATIONS UNIES ET INSTITUTIONS SPÉCIALISÉE ET OBSERVATEURS
D'ORGANISATIONS INTERGOUVERNEMENTALES

REPRESENTANTES DE LAS NACIONES UNIDAS Y ORGANISMOS ESPECIALIZADOS E
OBSERVADORES DE ORGANIZACIONES INTERGUBERNAMENTALES

الاتحاد الأفريقي

AFRICAN UNION
UNION AFRICAINE
UNIÓN AFRICANA

Yemi AKINBAMIJO
Director
AU-IAPSC
P.O. Box 4170
Nlongkak
Yaoundé, Cameroon
Phone: +237 22 211969; 74268265
Fax: +237 22 211967
Email: au-cpi@au-appo.org; Yemi.Akinbamijo@au-appo.org

Ms Sarah OLEMBO
Senior Policy Officer
Department for Rural Economy and Agriculture
African Union Commission
Box 3243
Addis Ababa, Ethiopia
Email: ahono_olembo@yahoo.com

هيئة وقاية النباتات في آسيا والمحيط الهادي

ASIA AND PACIFIC PLANT PROTECTION COMMISSION
COMMISSION PHYTOSANITAIRE POUR L'ASIE ET LE PACIFIQUE
COMISIÓN DE PROTECCIÓN VEGETAL PARA ASIA Y EL PACÍFICO

Yongfan PIAO
Executive Secretary to APPPC and
Plant Protection Officer
FAO Regional Office for Asia and Pacific
39 Phra Atiti
Bangkok, 10200
Thailand
Phone: +66 2 6974268
Fax: +66 2 6974445
Email: yongfan.piao@fao.org

المركز الدولي للزراعة والعلوم الأحيائية

CAB INTERNATIONAL – (INTERNATIONAL CENTRE FOR AGRICULTURE AND BIOSCIENCE)
OFFICES AGRICOLES DU CAB - INTERNATIONAL
OFICINAS DE AGRICULTURA - INTERNACIONAL

Roger DAY
Regional Director
CABI Africa
ICRAF Complex
United Nations Avenue, Gigiri
P.O. Box 633-00621
Nairobi, Kenya
Phone: +254 20 7224450
Fax: +254 20 7122150
Email: R.Day@cabi.org

Ms Mary Megan QUINLAN
CABI Associate
Suite 17, 24-28 Saint Leonard's Road
Windsor, Berkshire SL4 3BB
United Kingdom
Phone: +44 1753 854 799
Email: Quinlanmm@aol.com

لجنة الصحة النباتية في المخروط الجنوبي

COMITÉ DE SANIDAD VEGETAL DEL CONO SUR

Ms Ana PERALTA
Coordination Secretary
Comité de Sanidad Vegetal del Cono Sur (COSAVE)
Independencia Nacional 821, Piso 5, Aptos 4 y 5
Asunción, Paraguay
Phone: +595 21 453922
Fax: +595 21 453922
Email: aperltaottonello@yahoo.com

منظمة وقاية النباتات في أوروبا ومنطقة البحر المتوسط

EUROPEAN AND MEDITERRANEAN PLANT PROTECTION ORGANIZATION

ORGANISATION EUROPÉENNE POUR LA PROTECTION DES PLANTES

ORGANIZACIÓN EUROPEA Y MEDITERRÁNEA DE PROTECCIÓN DE LAS PLANTAS

Nico VAN OPSTAL
Director General
European and Mediterranean Plant Protection Organization (EPPO)
1 rue Le Nôtre
75016 Paris, France
Phone: +33 1 45 207794
Fax: +33 1 42 248943
Email: hq@eppo.fr

مكاتب المنظمة الإقليمية وشبه الإقليمية

FAO REGIONAL AND SUBREGIONAL OFFICES

Khaled AL ROUECHDI
Crop Protection Officer
FAO Subregional Office for North Africa
Tunis, Tunisia
Phone: +216 71 847553
Fax: +216 71 791859
Email: khaled.alrouechdi@fao.org

Jan BREITHAUPT
FAO Subregional Office for Eastern Africa
P.O. Box 5536
Addis Ababa, Ethiopia
Phone: +251 1 517233
Fax: +251 1 515266
Email: jan.breithaupt@fao.org

Ms Hannah CLARENDON
Crop Protection Officer
FAO Regional Office for Africa
General Abdul Nasser Road
P.O. GP 1628
Accra, Ghana
Phone: +233 21 675000 ext. 3137; 7010930 ext. 3137
Fax: +233 21 7010943; 668427
Email: hannah.clarendon@fao.org

Taher EL-AZZABI
Plant Protection Officer
FAO Regional Office for Near East
P.O. Box 2223
Cairo, Egypt
Phone: +20 33316000
Fax: +20 37495981; 33373419
Email: taher.elazzabi@fao.org

Allan HRUSKA
Oficial de Protección Vegetal
Oficina Regional para América Latin y Caribe
Dag Hammarskjold 3241, Vitacura
Santiago, Chile
Phone: +56 2 3372237
Fax: +56 2 3372101
Email: allan.hruska@fao.org

Ms Joyce MULILA-MITTI
Plant Production and Protection Officer
FAO Subregional Office for Southern Africa
P.O. Box 3730
Harare, Zimbabwe
Phone: +263 4 253656-8 ext. 282
Email: joyce.mulilamitti@fao.org

Gene POLLARD
Plant Protection Officer
FAO Subregional Office for the Caribbean
Bridgetown, Barbados
Phone: +1 246 427110 ext. 247
Fax: +1 246 4276075
Email: gene.pollard@fao.org

Mat PUREA
Plant Protection Officer
FAO Subregional Office for the Pacific Islands
Private Mail Bag
Apia, Samoa
Phone: +685 (0) 20710
Fax: +685 (0) 22126
Email: mat.purea@fao.org

Fawzi TAHER
Plant Production Officer
FAO Regional Office for Central Asia
Ivedik Cad. No. 55
06170 Ankara, Turkey
Phone: +90 (0) 312 3079517
Fax: +90 (0) 312 3271705
Email: fawzi.taher@fao.org

معهد التعاون في مجال الزراعة في البلدان الأمريكية

INTER-AMERICAN INSTITUTE FOR COOPERATION ON AGRICULTURE
INSTITUT INTERAMERICAIN DE COOPÉRATION POUR L'AGRICULTURE
INSTITUTO INTERAMERICANO DE COOPERACIÓN PARA LA AGRICULTURA

Ricardo MOLINS
Director of Agricultural Health and Food Safety
Inter-American Institute for Cooperation on Agriculture (IICA)
Headquarters, P.O. Box 55 2200
Coronado, Costa Rica
Phone: +506 22160184
Email: Ricardo.Molins@iica.int

الوكالة الدولية للطاقة الذرية

INTERNATIONAL ATOMIC ENERGY AGENCY
AGENCE INTERNATIONALE DE L'ÉNERGIE ATOMIQUE
ORGANISMO INTERNACIONAL DE ENERGÍA ATÓMICA

Jorge HENDRICHS
Head
Insect Pest Control
Joint FAO/IAEA Division of Nuclear Techniques in Food and Agriculture
Wagramer Stasse 5
P.O. Box 100
1400 Wien, Austria

منظمة أمريكا الشمالية لوقاية النباتات

NORTH AMERICAN PLANT PROTECTION ORGANIZATION**ORGANISATION NORD AMÉRICAINNE POUR LA PROTECTION DES PLANTES****ORGANIZACIÓN NORTEAMERICANA DE PROTECCIÓN A LAS PLANTAS**

Ian MCDONELL
Executive Director
North American Plant Protection Organization (NAPPO)
1431 Merivale Road, 3rd Floor, Room 309
Ottawa, Canada K1A 0Y9
Phone: +613 221 5144
Fax: +613 228 2540
Email: imcdonell@inspection.gc.ca

منظمة وقاية النباتات في المحيط الهادي

PACIFIC PLANT PROTECTION ORGANIZATION**ORGANISATION DE PROTECTION DES VÉGÉTAUX POUR LE PACIFIQUE**

Sidney SUMA
Executive Secretary
Pacific Plant Protection Organization (PPPO)
Land Resources Division
Secretariat of the Pacific Community (SPC)
Private Mail Bag Service
Suva, Fiji Islands
Phone: +679 337 0733
Fax: +679 337 0021
Email: sidneys@spc.int

المنظمة الدولية الإقليمية لوقاية النباتات والصحة الحيوانية

REGIONAL INTERNATIONAL ORGANIZATION FOR PLANT PROTECTION AND ANIMAL HEALTH**ORGANISME INTERNATIONAL RÉGIONAL CONTRE LES MALADIES DES PLANTES ET DES ANIMAUX****ORGANISMO INTERNACIONAL REGIONAL DE SANIDAD AGROPECUARIA**

Plutarco Elías ECHEGOYÉN
Plant Health Specialist
Organismo Internacional Regional de Sanidad Agropecuaria (OIRSA)
Calle Ramón Belloso, Final Pasaje Isolde
Colonia Escalón
San Salvador, El Salvador
Phone: +503 2263 1128
Email: pechegoyen@oirsa.org

الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي

SOUTHERN AFRICAN DEVELOPMENT COMMUNITY
COMMUNAUTÉ DU DÉVELOPPEMENT DE L'AFRIQUE AUSTRALE
COMUNIDAD PARA EL DESARROLLO DEL ÁFRICA MERIDIONAL

Simon MWALE
Senior Programme Manager-Crop Development
SADC Secretariat
FANR Directorate
Kgale View
P/Bag 0095
Gaborone, Botswana
Phone: +267 3951863 ext. 5068
Fax: +267 3924099; 3972848
Email: smwale@sadc.int

المنظمة العالمية لصحة الحيوان

WORLD ORGANISATION FOR ANIMAL HEALTH
ORGANISATION MONDIALE DE LA SANTÉ ANIMALE
ORGANIZACIÓN MUNDIAL DE SANIDAD ANIMAL

Ms Gillian Elizabeth MYLREA
Chargée de Mission
International Trade Department of the OIE
12, rue de Prony
75017 Paris, France
Email: g.mylrea@oie.int

منظمة التجارة العالمية

WORLD TRADE ORGANIZATION
ORGANISATION MONDIALE DU COMMERCE
ORGANIZACIÓN MUNDIAL DEL COMERCIO

Ms Serra AYRAL
Economic Affairs Officer
Agriculture and Commodities Division
World Trade Organization
Rue de Lausanne 154
Geneve, Suisse
Phone: +41 22 7395760
Fax: +41 22 739 5760
Email: serra.ayral@wto.org

المراقبون من المنظمات غير الحكومية

OBSERVERs from non-governmental OrganizationS

OBSERVateurs d'organisations non gouvernementales

OBSERVADORES DE ORGANIZACIONES NO GUBERNAMETALES**ECOPORT FOUNDATION**

Rohan PUTTER
5 Kines Road
Henley-On-Thames
Oxon, RG9 2DW
United Kingdom

Tonie PUTTER
Chief Executive Officer
225 St. Patricks Road
Muckleneu, Pretoria 0002
South Africa
Email: t.putter@ecoport.org

الاتحاد الدولي للبذور

INTERNATIONAL SEED FEDERATION**FÉDÉRATION INTERNATIONALE DU COMMERCE DES SEMENCES**

Bernard BOSC
Fédération Nationale des Professionnels de Semences Potagères et Florales
17 rue du Louvre
75001 Paris, France
Phone: +33 1 40 130317
Fax: +33 1 40 130671
Email: bernard.bosc@fnpsp-semence.asso.fr

Radha RANGANATHAN
Technical Director
International Seed Federation
7 Chemin du Reposoir
1260 Nyon, Switzerland
Phone: +41 22 3654420
Fax: +41 22 3652221
Email: isf@worldseed.org

الخبير المدعو

INVITED EXPERT

الرئيس السابق للجنة المواصفات

FORMER CHAIRPERSON OF THE STANDARDS COMMITTEE

Mr Marc VEREECKE
Zwaantje 3
9940 Sleidinge
Belgium
Email: vereecke.verlodt@pandora.be